فوزي آل سيف

رؤى في قضايا الاستبداد والحرية

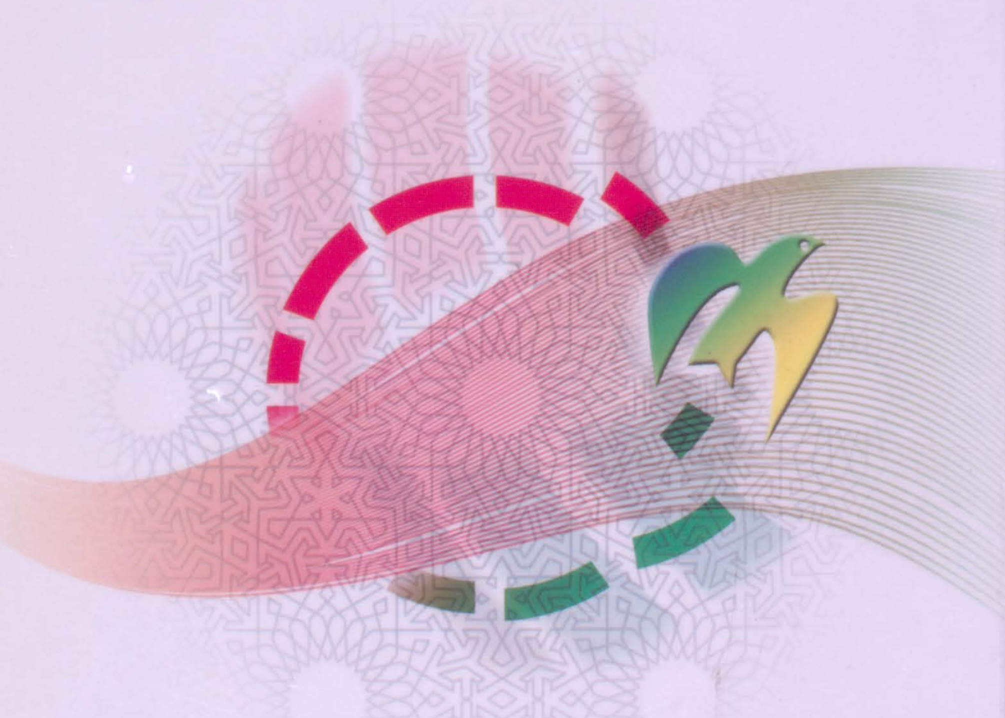

اطياف للنشر والتوزيع

رؤى في قضايا
الاستبداد والحرية

بسم الله الرحمن الرحيم

المركز الإسلامي الثقافي
مكتبة سماحة آية الله العظمى
السيد محمد حسين فضل الله العامة
الرقم : 60082

رؤى في قضايا الاستبداد والحرية

فوزي آل سيف

أطياف للنشر والتوزيع
هاتف / فاكس: ٨٥٤٩٥٤٥ (٣) ٩٦٦+
جوال: ٠٥٠٥٨٦٨٧٧١ - ٩٦٦+
القطيف - شارع القدس
ص.ب. ٦١٢١٥ القطيف ٣١٩١١
المملكة العربية السعودية
E. mail. atya-pd@hotmail.com

مركز أفاق للتدريب والدراسات
Aafaq Center For Training & Studies

الطبعة الأولى
1428 هـ - 2007 م

جميع الحقوق محفوظة

أطياف للنشر والتوزيع
هاتف / فاكس: ٨٥٤٩٥٤٥ (٣) ٩٦٦+
جوال: ٠٥٠٥٨٦٨٧٧١ - ٩٦٦+
القطيف - شارع القدس
ص.ب. ٦١٢١٥ القطيف ٣١٩١١
المملكة العربية السعودية
E-mail: atya-pd@hotmail.com

مركز افاق للتدريب والدراسات
Aafaq Center For Training & Studies

المحتويات

مقدمة..7

الفصل الأول: الاستبداد السياسي وآثاره المخربة...............................9

الفصل الثاني: الاستبداد الديني والتعصب.....................................35

الفصل الثالث: حرية الرأي والتعبير...65

مقدمة

لا يـزال الاسـتبداد في صوره المتعددة هو البلاء الأكبر الذي ابتـليت به هذه الأمة، ولا تزال متوالياته السيئة تعيد إنتاج نفسها في المجال السياسي والديني والثقافي والاجتماعي..

وإذا كان الاستبداد في زمن مضى يعني سيطرة فرد على الأمة وانفـراده بـسياسة أمورها من دون مشورة أو مساءلة، فإنه قد (تطـوّر) في هذا الزمان ليصبح استبداد العائلة أو الحزب أو أخيراً الدولة!

وكان من متواليات الاستبداد قمع الرأي الآخر، ومنع المختلف - أيـاً كان دينياً أو مذهبياً أو سياسياً - من حرية التعبير بالرغم من أننا نجد أن هناك مناخاً واعداً يستفيد من الظروف القائمة في تكريس المطالبة بحرية الرأي كمفردة من مفردات الإصلاح السياسي في بلادنا المسلمة.

إننـا نعتقد أنه ينبغي السعي إلى تحويل الثقافة الناقدة للاستبداد والمبيـنة لآثاره السيئة، وتلك المطالبة بحرية التعبير عن الرأي إلى ثقافة شـعبية عامة.. فإنه قد يلاحظ المتأمل أن هذه المواضيع بقيت غالباً مواضيع النخبة تناقشها في مؤتمرات، أو دراسات.

بيـنما كان المصطلي بآثار الاستبداد وقمع حرية الرأي بشكل مباشر، عامة الناس. ولذا كان ينبغي أن تكون هذه الثقافة جزءاً من الـتكوين الفكري الشعبي، حتى يتحصّن الجمهور من آثارها السيئة ويحاربها عند حدوثها.

ضمن هذا الإطار كانت هذه الصفحات، والتي كانت في الأصل محاضرات أُلقيت في الموسم الثقافي الحسيني الذي تشهده منطقتنا في كل عام، وتمّ إعادة تحريرها وتجميعها لتكون بين يديك. كما أن القسم الآخر الذي يتحدّث عن حرية الرأي هو تفصيل لمختصر ندوة بُثّت على إحدى القنوات الفضائية.

ولأنها كان يراد منها أن تخدم الغرض المتقدم (جماهيرية الفكرة) فقد تمّ الاحتفاظ بمستوى معين في المعالجة بحيث يستطيع أن يخدم أوسع شريحة من الناس.

وقبل أن أنتهي لا بد أن أتقدّم بالشكر الجزيل لمن شجّع – وتابع – على تقديم هذه الصفحات إلى الطباعة، وأخصُّ منهم الأخ الأستاذ محمد المحفوظ دام فضله، إذ ربما لولا تشجيعه لما كانت هذه الصفحات كما هي الآن.

فوزي آل سيف

5 رمضان 1427

الفصل الأول

الاستبداد السياسي وآثاره المخربة[1]

قال الحسين بن علي عليه السلام:

ألا وإن هـؤلاء قد لزموا طاعة الشيطان وتركوا طاعة الرحمن وأظهـروا الفساد وعطّلوا الحدود واستأثروا بالفيء وأحلّوا حرام الله وحرّموا حلاله وأنا أحقُّ من غيّر[2]..

ثورة الحسين كانت الصرخة الأعلى في وجه الاستبداد في الأمة. وبمقـدار ما يكرّر الاستبداد نفسه في صورة تمجيد أصحابه، تتكرّر صرخة الحسين عليه السلام.

ماذا يعني الاستبداد؟

تعريف الاستبداد: هو الاستئثار والاستحواذ، والانفراد بالرأي في شؤون الجماعة فهو اغتصاب لحق مشترك. ثم اكتسب هذا اللفظ معـنى سياسياً، فأصبح يشير إلى نمط من الحكم، فيقال حاكم مستبد ونظام استبدادي.

والاسـتبداد قـد يقابله: المشاورة، وجمع آراء الناس، وقد يقابله الحرية في النظام، والنظام الحر أو الديمقراطي، أو الذي يعتمد الشورى.

---

(1) محاضرة أُلقيت في الموسم الثقافي في محرم 1427هـ.

(2) تاريخ الطبري 304/4.

مَن هو المستبد؟ قد يتصوّر أن النظام السياسي هو الوحيد الذي يعنوَن بالاستبداد، وهذا وإن كان أظهر وأوضح أنحاء الاستبداد، إلا أنه لا ينحصر به ذلك أنه في كل شخص يوجد مشروع استبداد لو لم يسيطر عليه بالتهذيب والتربية. في كل شخص مشروع طغيان وتفرد..

- الوالد في بيته قد يكون مستبداً: عندما يفرض الصحيح والغلط من الأمور لا لشيء إلا لأنه قوله، وأن كلمته لا تتثنى وقوله لا يراجع، وإذا قال: لا يقال له كيف ولماذا؟ والأم قد تكون مستبدة في حق بناتها عندما تتحكّم من دون تعقل، ولا مشاورة، ترفض زواج ابنتها من فلان لأنها لا تشتهي أمه!

- والزوج من الممكن أن يكون مستبداً عندما يتصرّف على طريقة (كيفي) ويقسر زوجته على شيء لأن كيفه هكذا!

- المسؤول في الدائرة، هذا إن صحّ التعبير عنه وإلا فإننا في كثير من المواقع قد نقلنا المصطلح و لم ننقل الثقافة والمعنى، المسؤول يعني أن هناك من يحاسبه ويعرضه للمساءلة، وهذا لا واقعية له في كثير من بلاد المسلمين، هذا المسؤول الذي يتعامل بطريقة: أنت تعلّمني شغلي! والتهديد بعدم إنجاز العمل للمواطن.. إذا ناقشه في طريقة الإنجاز، أو مدّته!

- المدرِّس في المدرسة مع الطلاب: حين يتحوّل في بعض الأحيان إلى طاغوت يسلِّط سيف رعب الدرجات و(الترسيب) في الامتحان على مَن لا يعجبه في صفه! ويستعذب تذلُّل الباقين له وتوسُّلهم إلى (حضرته) حتى يتفضّل عليهم بالرضا!

- رجل الدين مع الناس، من الممكن أن يبتلى بالاستبداد.. وهو الذي ينبغي أن يكون مثالاً لمقاومة الاستبداد بالرأي والاستبداد

السياسي، قد يتحوّل هو بدوره - في غفلة عن دوره - إلى مستبد بأتباعه وجماعته، فيتعامل معهم كما يتعامل المستبدون مع رعاياهم!

- بل الإنسان العادي في المجتمع أيضاً من الممكن أن يمارس استبداده في حدود قدرته، كأن يدخل تجمعاً عاماً فيرى أن الحق له فيه دون غيره ويمارس ذلك، يدخل مسجداً فيطفئ أجهزة التكييف لأنه هو لا يريدها، من دون أن يراعي باقي الناس الذين يطلبونها، ويحتاجونها!

- وهكذا الولد مع أخيه وأخته، عدم القبول حتى بالاستماع، يشير إليه: اسكت ما أريد أن أسمع نصيحة!

هذه كلها أمثلة على مشاريع استبدادية في أفراد متنوعين من الناس، مما يعني أن الأمر لا يقتصر على المستبد السياسي، وإن كان سيأتي الحديث على أن من آثار الاستبداد السياسي إعادة إنتاج الاستبداد في الأمة، وتدوير آثاره في التشكيلات الاجتماعية من أسرة وغيرها.

لكننا في البداية سنتناول الاستبداد السياسي، وسوف نستعين هنا بكلمات اثنين من رجال الإصلاح في الأمة وعلماء الدين، الأول: هو الشيخ عبد الرحمن الكواكبي[3] والثاني: هو الشيخ محمد

---

(3) ذكره خير الدين الزركلي في كتابه الإعلام، ج 3، ص 298، فقال: (الكواكبي)* (1265 - 1320هـ/1849 - 1902م) عبد الرحمن بن أحمد بن مسعود الكواكبي، ويلقّب بالسيد الفراتي: رحالة، من الكتّاب الأدباء، ومن رجال الإصلاح الإسلامي. ولد وتعلّم في حلب، وأنشأ فيها جريدة (الشهباء) فأقفلتها الحكومة، وجريدة (الاعتدال) فعطلت، وأسندت إليه مناصب عديدة. ثم حنق عليه أعداء الإصلاح، فسعوا به، فسجن وخسر جميع ماله، فرحل إلى مصر. وساح سياحتين عظيمتين إلى بلاد العرب وشرقي إفريقيا وبعض بلاد الهند. واستقرّ في القاهرة إلى أن توفي. له من الكتب (أم القرى - ط) و(طبائع الاستبداد - ط) وكان لهما عند صدورهما دوي. وكان كبيراً في عقله وهمّته وعلمه، من كبار رجال النهضة الحديثة.

حسين النائيني[4].

الاستبداد - كما قال الأول -: هو تصرف فرد أو جماعة في حقوق قوم بالمشيئة وبلا خوف تبعة.

وأما النائيني فقال: هو استيلاء وتملك يتعامل فيه السلاطين مع الرعية كما يتعامل المالكون مع أموالهم الشخصية ويعتبرون الناس عبيداً لهم. وربما تطاول بعضهم فقال: أنا ربكم الأعلى وأنه لا يسأل عما يفعل.

الاستبداد في تاريخ المسلمين:

يتفق المسلمون على أن المرحلة التي تلت عصر أمير المؤمنين علي عليه السلام كانت بداية الملك العضوض، الاستئثاري والاستبداد السياسي،

---

(4) ذكره عمر كحالة في كتابه معجم المؤلفين، ج 4، ص 16، قائلاً: حسين النائيني (1273 - 1355هـ/1857 - 1936م) حسين بن عبد الرحيم النائيني، النجفي. فقيه، أصولي، حكيم، أديب. ولد بنائين في حدود سنة 1273هـ، وتوفي بالنجف في 26 جمادى الأولى. من تصانيفه: تنبيه الأمة وتنـزيه الملة في لزوم مشروطية دستورية الدولة لتقليل الظلم على أفراد الأمة وترقية المجتمع، رسالة لعمل المقلدين، رسالة في أحكام الخلل في الصلاة، رسالة في نفي الضرر، وأجود التقريرات في أصول الفقه.

أقول: آية الله الميرزا محمد حسين النائيني، هو رأس المدرسة الأصولية الحديثة في الوسط العلمي الحوزوي، وأستاذ أساتذة مراجع التقليد في العصر الحاضر، تراثه العلمي كتبه غالباً تلامذته وهو ما يسمّى بالتقريرات، فقد قرّر له تلميذه آية الله الخوئي أجود التقريرات - دورة كاملة في الأصول - ومثله فعل الشيخ الكاظمي حيث قرّر له دورة كاملة في الأصول أسماها: فوائد الأصول وهي أوسع من سابقتها، وقرّر له الشيخ الآملي دورة في فقه المكاسب والبيع، والخوانساري له أيضاً دور المكاسب. كان يد أستاذه الآخوند محمد كاظم الخراساني الطولى في قضية المشروطة الرافضة للاستبداد في إيران، وكتب في تنظير الشورى والانتخاب كتاباً قيماً هو (تنـزيه الملة وتنبيه الأمة). أُخرج من العراق إلى إيران في فترة مبكرة مع عدد من العلماء ثم عاد إليها.

وفُسر ما نقلوه عن النبي ﷺ: إذا بلغ بنو العاص ثلاثين رجلاً، اتخذوا دين الله دغلاً ومال الله دولاً وعباده خولاً[5].. بتلك الفترة.

ويمكـــن للمتأمل أن يلاحظ السياسة العامة في هذه الحكومة، فيرى أنها استبدادية في أصل تولي السلطة حيث أنها لم تأت من خلال مـــشورة الـــناس، فضلاً عن النص الشرعي، ولم يكن أولئك الحكام يمـــتلكون الـــصفات التي تؤهلهم لقيادة الناس، كما هو واضح في سيرتهم. واستبدادية في إدارتها للشأن العام.

ولا ينكـــر أولئك الحكام استبدادهم بل يظهر ذلك من خلال أقوالهم العامة للناس:

- فقد ذكر المؤرخون أن معاوية بن أبي سفيان لما أراد أخذ البيعة لابنه يزيد، قام الخطباء واحداً بعد الآخر لكن سيد الخطباء كما وصفه معاويـــة كان يزيد بن المقنع الكندي الذي قال: أيها الناس أمير المؤمنين هـــذا - وأشار إلى معاوية - قاد الملك، فإذا مات فوارث الملك هذا - وأشـــار إلى يزيد -، فمن أبى فهذا - وأشار إلى السيف -! واستحسن معاوية ذلك منه، وقال اجلس فأنت سيد الخطباء!![6].

وابـــنه يـــزيد في موقفه تجاه الإمام الحسين فإنه قد بعث رسالة لوالـــيه على المدينة الوليد بن عتبة: أن يأخذ الحسين وابن الزبير وابن عمـــر بالبـــيعة أخذاً شديداً ليس فيه رخصة حتى يبايعوا.. وفي نقل آخر: إن بايع الحسين وإلا فاضرب عنقه وابعث إليّ برأسه[7].

---

(5) رواه عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ ونقله عنه الطبراني في المعجم وأما في كتب الشيعة ففي البحار وغيره، كما نقل غير واحد من المسلمين، حديثاً عن النبي ﷺ يفيد أنه سيكون هناك ملك عضوض في إشارة لحكم بني أمية.

(6) الفتوح لابن أعثم الكوفي 333/4 والأخبار الطوال وغيرها من المصادر التاريخية.

(7) أعيان الشيعة 1، للسيد محسن الأمين.

ومن ذلك أيضاً ما ينقل من قول الخليفة الأموي عبد الملك بن مـــروان: لا يأمرني أحد بتقوى الله بعد مقامي هذا إلا ضربت عنقه، وإن الجامعـــة التي جعلتها في عنق عمرو بن سعيد(8) لعندي. وقول

(8) قضية عمرو بن سعيد ذكرها الطبري في تاريخه، ج 4، ص 598؛ مشيراً إلى أن عبد الملك قد أرسل لعمرو بن سعيد أن يأتيه، فحذّر عمراً كل مَن كان معه إلا أنه قال: والله لو كنت نائماً ما تخوّفت أن ينبهني ابن الزرقاء ولا كان ليجترئ على ذلك مني. وقال للرسول ﷺ: أبلغه السلام وقل له أنا رائح إليك العشية إن شاء الله، فلما كان العشا لبس عمرو درعاً حصينة بين قباء قوهي وقميص قوهي وتقلّد سيفه ومضى في مائة رجل من مواليه وقد بعث عبد الملك إلى بني مروان فاجتمعوا عنده فلما بلغ عبد الملك أنه بالباب أمر أن يحبس من كان معه وأذن له فدخل ولم تزل أصحابه يحبسون عند كل باب حتى دخل عمرو قاعة الدار وما معه إلا وصيف له.. ثم أمر بالأبواب فغلقت ودخل عمرو فرحّب به عبد الملك وقال: ههنا يا أبا أمية يرحمك الله! فأجلسه معه على السرير وجعل يحدّثه طويلاً. ثم قال: يا غلام خذ السيف عنه! فقال عمرو: إنا لله يا أمير المؤمنين! فقال عبد الملك: أو تطمع أن تجلس معي متقلداً سيفك؟ فأخذ السيف عنه ثم تحدثا ما شاء الله ثم قال له عبد الملك: يا أبا أمية! قال لبّيك يا أمير المؤمنين! فقال: إنك حيث خلعتني آليت بيمين إن أنا ملأت عيني منك وأنا مالك لك أن أجمعك في جامعة! فقال له بنو مروان: ثم تطلقه يا أمير المؤمنين قال: ثم أطلقه وما عسيت أن أصنع بأبي أمية؟ فقال بنو مروان: أبر قسم أمير المؤمنين فقال عمرو: قد أبر الله قسمك يا أمير المؤمنين! فأخرج من تحت فراشه جامعة فطرحها إليه ثم قال: يا غلام قم فاجمعه فيها! فقام الغلام فجمعه فيها فقال عمرو: أذكرك الله يا أمير المؤمنين أن تخرجني فيها على رؤوس الناس! فقال عبد الملك: أمكراً أبا أمية عند الموت لاها لله إذا ما كنا لنخرجك في جامعة على رؤوس الناس ولما نخرجها منك إلا صعداً ثم اجتبذه اجتباذة أصاب فمه السرير فكسر ثنيته فقال عمرو أذكرك الله يا أمير المؤمنين أن يدعوك إلى كسر عظم مني أن تركب ما هو أعظم من ذلك فقال له عبد الملك والله لو أعلم أنك تبقى على أن أبقي عليك وتصلح قريش لأطلقتك ولكن ما اجتمع رجلان قط في بلدة على مثل ما نحن عليه إلا أخرج أحدهما صاحبه فلما رأى عمرو أن ثنيته قد اندقت وعرف الذي يريد عبد الملك قال أغدراً يا ابن الزرقاء!

الحجـــاج الثقفـــي: والله لا آمر أحداً أن يخرج من باب من أبواب المسجد فيخرج من غيره إلا ضربت عنقه.

إنـــنا نعـــتقد أن من أعظم الجرائم التي تحقّقت على يد السلطة الأموية في تاريخ المسلمين تكريس حكم الاستبداد كما لو كان هو طـــريقة الإسلام في الحكم. بحيث أصبح هو النموذج منذ أن كرسه معاويـــة بـــن أبي سفيان بتولية ابنه يزيد، مع أنه غير مناسب لذلك الموقع بحسب النظرة الدينية، وغير مؤهل بحسب الكفاءة الذاتية، و لم يأت برأي الناس ومشورتهم.

جيء بهذا النموذج، فتكرس في الأمة حالات الاستئثار بأموال الـــناس من قبل فئة قليلة هي التي تحيط بالمستبد، وأصبح غير هؤلاء وهم عامة الناس في حالة حرمان عام، سواء من حقوقهم الاقتصادية أو السياسية.

و لم يقتصر الأمر على زمان معاوية بحيث يعتبر ذلك الزمن فترة طارئـــة لا تلـــبث أن تزول، وإنما أصبح منهجاً وطريقة في الحكم، خـــصوصاً مع عدم تبلور منهج آخر في الحكم بعدما اختلفت طرق الحكم في أيام الخلفاء بعد وفاة رسول الله ﷺ، و لم تتح الفرصة لأمير المؤمنين عليه السلام لكي يواصل ما بدأه..

صـــار الحكم الاستبدادي الوراثي غير المعتمد على الكفاءة ولا علـــى رأي الناس وانتخابهم، هو النموذج لحكم الإسلام، والصورة الظاهرة له، واستمر طيلة أيام الأمويين بل حتى الخليفة عمر بن عبد العزيـــز الـــذي عُرف بحسن فعله وقيامه بالعدل، إلا أنه وصوله إلى الحكم كان على أساس هذا التوريث و لم يكن من خلال رأي الناس.

والعباسيون - والمفروض أنهم جاؤوا على خلفية معاداة الأمويين ومحاربـــتهم إلا أنهـــم لما حكموا - تمثلوا نفس المنهج تماماً، سواء في

أصل الحكومة والوصول إليها، أو في تفاصيل إدارة الاقتصاد والسياسة. واستمر الوضع في بلاد المسلمين هكذا حتى جاء العثمانيون بنفس الطريقة ومارسوا نفس الأساليب، ومن النادر أن نجد فترة من فترات المسلمين قد خلت نهائياً من هذا النموذج..

وأما الاستبداد الموجود في واقع المسلمين المعاصر، فقد أغنى كثرته ووضوحه عن الحاجة إلى الحديث عنه، ويكفي لملاحظة آثاره أن يرى المتأمل حجم التخلف في الأمة وشموله حتى يعرف مقدار وجوده.

كيف ينشأ الاستبداد وتتراجع الشورى؟

المعروف أن بناء الإسلام قام على تركيز الشورى كنظام في المجتمع والحرية كقيمة في الفكر، فكيف ينشأ الاستبداد مع ذلك في بلاد المسلمين؟

بنظرة عامة يرى بعض الباحثين أن هناك - بغضّ النظر عن دراستها ضمن واقع المسلمين - تفسيرات متعددة للاستبداد، منها: التفسير النفسي؛ القائم على علاقة غير طبيعية بين المستبِد والمستبَد به حيث أن نزعتي (السيطرة - السادية) و(الخضوع - المازوخية) موجودة عند البشر جميعاً أسوياء ومنحرفين، وإن كان ذلك بدرجات متفاوتة. ومن ثم فإن تفسير ظاهرة الاستبداد أو بالأحرى تفسير سلوك طرفي ظاهرة الاستبداد يكمن في تحليل سلوك هذين الطرفين. ذلك أن العلاقة بين المستبد والمستبد به تكمن في هاتين النزعتين.

المستبد يمارس ويعبر عن النزعة السادية - أي التلذذ بإيقاع الأذى بالآخرين - التي ترتد، في نهاية الأمر، إلى دافع أساس واحد هو السيطرة الكاملة على الشخص الآخر، بأن تجعله موضوعاً عاجزاً تحت إرادتها، فالمحرك لسلوك المستبد هو دافع السيطرة.

أمـــا المـــستبَد به الخاضع الخانع فهو يمارس ويعبِّر عن النـــزعة المازوخـــية – أي التلذُّذ بالألم الذي يقع عليه – من خلال الخضوع لشخصية أقوى منه تحرره من خوفه، ذلك أن النـــزعة المازوخية في جوهـــرها تعبير عن (الخوف)، خوف من الذات وما يرتبط بها من حرية ومسؤولية.

ومنها التفسير النفس اجتماعي: حيث تستجيب جموع المستبَد بهـــم للمـــستبِد فتمنحه القوة وتشيد بنيان الاستبداد لديه وأنهم لو توقفـــوا عن دعمه وتقويته لهوى كتمثال هائل سحبت قاعدته، وما ذلك إلا من العبودية التي دخلت أول الأمر عليهم بالإكراه والخداع، ثم تعوّدوا عليها وتعايشوا معها. ومنها التفسير الاجتماعي، حيث أن عاملاً مشتركاً يلاحظ في الأنظمة الدكتاتورية الاستبدادية، وهو أنها قد ولدت وتشكّلت خلال مرحلة من اضطراب وعدم توازن البنيان أو التركيب الاقتصادي والاجتماعي للمجتمعات[9].

كما رأى آخرون بأن الدكتاتوريات تزدهر في أوقات الأزمات التي يتهافت فيها النظام القائم وتتهالك التقاليد وتستفحل المنازعات فيمتلك اليأس النفوس ويرضى الناس بالرجل القوي مضحِّين بالكثير لأنه يعدهم بعودة الثقة والأمن ويتنازلون عن معايير الشرعية التي لا يتـــنازلون عـــنها في أوقـــات أخـــرى ويتغاضون عن التناقض بين الدكتاتورية والشرعية.

وهناك محاولة عند البعض لجعل الحكم الاستبدادي، وقبوله من ميزات بعض الشعوب وهم يشيرون في ذلك إلى الشعوب الشرقية – ســـواء العربية أو الفارسية أو التركية – ويضربون بعض الأمثلة من

---

(9) الخليفي: محمد هلال: باختصار من مقالة الاستبداد وحكم التغلب في أنظمة الحكم العربية المعاصرة.

تاريخها، مستدلين بذلك على قبولها للاستبداد، وتفاعلها مع الحكومات المستبدة، خلافاً للشعوب الغربية.. وهذه المحاولة تصطدم بالتقييم الواقعي الشامل، حيث أنها تعتمد على استنتاج سريع من خلال بعض الفترات التاريخية، كما أنها تغفل دور الثقافة والفكر وتأثيرهما في الشعوب، وتتجاهل معطيات البحث الميداني.. فقد أشار تقرير التنمية العربية البشرية (2004) في سياق حديثه عن معوقات الحرية في العالم العربي إلى ما يلي: لماذا بقي العرب الأقل تمتعاً بالحرية بين مختلف مناطق العالم؟ وما الذي يفرغ المؤسسات "الديموقراطية"، حين تنشأ في العالم العربي، من مضمونها الأصلي الحامي للحرية؟

لقد حاول البعض تفسير هذا التفارق في سياق إشكالية العلاقة بين الشرق والغرب وثنائيتها، والتي عادة ما تربط القطب الأول بـ "الاستبداد" باعتباره سمة للشرق والحضارة الشرقية، في حين تربط القطب الثاني بالحرية باعتبارها ميزة للحضارة الغربية. كما ادعى البعض أحياناً أن العرب والمسلمين لا يمكن أن يكونوا ديموقراطيين، وبسبب العروبة "العقلية العربية" أو الإسلام. إلا أن الدراسات تشير إلى أن هنالك تعطشاً، منطقياً ومفهوماً، لدى العرب لنبذ الحكم التسلطي والتمتع بالحكم الديموقراطي. ففي مسح القيم العالمي، الذي شمل تسع مناطق من العالم بما فيها البلدان الغربية المتقدمة، جاء العرب على رأس قائمة الموافقة على أن "الديموقراطية أفضل من أي شكل آخر للحكم". كما جاؤوا بأعلى نسبة رفض للحكم التسلطي (حاكم قوي لا يأبه لبرلمان أو انتخابات).

ويمكن أن يقال أن للاستبداد مناشئ كثيرة منها:

1. **تمجيد فكر الاستبداد وأشخاصه**: يتأثّر النظام الاجتماعي تأثراً كبيراً ومباشراً بالنظام الثقافي، وفي العادة يتجسّد الثاني في الأول،

فـــإذا كانت الثقافة السائدة في المجتمع خرافية فإنها تصنع طبقات مؤمـــنة بالخـــرافة وممارســـة لها، وإذا كانت ثقافة المجتمع عقلية وعلمية فإنها تسوق المجتمع باتجاه القضايا العقلية والإنجاز العلمي، وهكـــذا الحال هو في القضايا الاجتماعية، فعندما تمجد عقيدة المجـــتمع - ثقافته وفكره - العدل والإنصاف[10] فإن الاستبداد هنا لا يجد له مجالاً للنمو، وهكذا..

لقـــد رأينا أنه في البلاد التي يمجَّد فيها الاستبداد، وتعظَّم فيها شخـــصياته تكـــون مهيأة أكثر من غيرها لقبول الاستبداد الجديد، ولإنتاج مستبدين جدد.. ومن هنا فإننا ننظر بعين الريبة إلى محاولات البعض لإحياء شخصيات الاستبداد في تاريخ المسلمين[11].

كمـــا أن إظهـــار الاســـتبداد بأنه قوة وحزم، وأن الشورى واستفادة الرأي ضعف وخور، هو من تمجيد الاستبداد، فقد نقل عن عبد الله بن طاهر قوله: لأن أخطأ مع الاستبداد ألف خطأ أحب إليَّ من أن أستشير وأُرى بعين النقص والحاجة.

كمـــا نقل بعض المؤرخين أن من أسباب نكبة الخليفة العباسي هارون الرشيد للبرامكة، استماعه لشعر بعض ندمائه:

---

(10) لقد رأينا أنه حتى على مستوى العقائد الدينية كيف كانت الأنظمة الاستبدادية في تاريخ الأمة، تؤمن بالجبر، ولا تنفي الظلم عن الله سبحانه بزعم أنه لا يُسأل عما يفعل، وأنه من الممكن أن يدخل المحسن النار، وينعم المسيء الظالم في الجنة، بينما كانت التوجهات الحريصة على العدالة، تصرّ - كما هو الصحيح - على العدل الإلهي، وعلى تنـــزيه الباري سبحانه من الظلم.. ولذا اشتهر القول: أن الجبر والتشبيه أمويان، والعدل والتنـــزيه علويان.

(11) إن إنتاج فيلم سينمائي عن الحجاج الثقفي وبثّه في الفضائيات العربية يمكن فهمه في هذا الإطار وهكذا عندما يؤلف أو يكتب عن يزيد بن معاوية أو يزعم البعض أنه يريد إنصاف التاريخ الأموي.

ليت هنداً أنجزتنا ما تعد وشفت أنفسنا مما نجد

واستبدت مرة واحدة إنما العاجز من لا يستبد

فأقبل هارون يكرّرها: إنما العاجز من لا يستبد[12].

ونحن وإن كنا نشكّك في ذلك، ونعتقد أن القضية من الناحية التاريخية أوسع مما ذُكر إلا أن البيت الثاني يبين الفكرة الخاطئة التي تعظم الاستبداد، وتراه قوة وقدرة.

على العكس نرى أن الاستبداد شرّ مطلق، وأن ما يجري لتسويق أفكار من قبيل حاجة الشرق إلى المستبد العادل هو من جمع ما لا يجتمع، إذ الاستبداد - بالنحو الذي عرفناه فيما سبق - طبيعته تختلف جذرياً مع طبيعة العدل، وطالب العدل منه (متطلب في الماء جذوة نار).

وهذه الفكرة وإن نسبت للسيد جمال الدين الأفغاني، إلا أن النسبة لم يعلم صحتها بل المعلوم خلاف ذلك[13]، فإن جوهر حركة الأفغاني كان قائماً على رفض الاستبداد، الذي يراه أساس بلاء الأمة وشقائها فهو يقول (إن الأمة التي ليس لها في شؤونها حل ولا عقد ولا تستشار في مصالحها ولا أثر لإرادتها في منافعها العمومية وإنما هي خاضعة لحكم واحد إرادته قانون ومشيئته نظام، يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد، تلك أمة لا تثبت على حال ولا ينضبط لها سير) ولو صحّت النسبة فإنها فكرة خاطئة على كل حال، لو أريد منها ما هو المفهوم من ظاهرها. فإنه سيأتي - في صفحات قادمة - كيف أن الإسلام يفكك بنية الاستبداد ويقبحه على المستوى الأخلاقي، ويقنن إلغاءه على المستوى التشريعي.

---

(12) تاريخ الطبري، 320/7.

(13) بلقزيز، عبد الإله: الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر، 47.

2. **جهـــل الناس بحقوقهم**: لقد كان الجهل مصدر كل شر، ومن ذلـــك الجهـــل بـــنمط العلاقة التي ينبغي أن تكون بين الحاكم والمحكـــومين، فـــإن بعض المحكومين يرى أن للحاكم عليه كل الحقوق دون أن يكون لهم أي حق عليه، وإذا أعطاهم شيئاً من الفتات فهو تفضل منه وتكرم!!

بيـــنما الـــصحيح هو أن العلاقة بين الحاكم والمحكومين تبادلية، وتخـــضع لقانون ديني أو تعاقد اجتماعي. ولهذا وجدنا الولاة الصالحين، يـــصرحون بأن للناس حقوقاً[14] وأن على الحاكم أن يوفّرها لهم، وفي غير هذه الحالة فهو لا يملك الحق عليهم مع الإخلال بحقهم.

وقد أشار المحقق النائيني في كتابه (تنبيه الأمة وتنـــزيه الملة) إلى هـــذه الجهة فقال فيه تحت عنوان: استقصاء قوى الاستبداد الملعونة: أول تلـــك القوى وعلتها وروحها هو الجهل، جهل الأمة بالحقوق والواجـــبات المتبادلة بينها وبين السلطة، فمثلما كان العلم سبيلاً إلى

---

(14) فقد روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) قوله: (فأما حقكم عليَّ فالنصيحة لكم، وتوفير فيئكم عليكم، وتعليمكم كيلا تجهلوا، وتأديبكم كيما تعلموا) وقال: (.. إنه ليس على الإمام إلا ما حمل من أمر ربه إلا بلاغ في الموعظة، والاجتهاد في النصيحة، والإحياء للسنّة، وإقامة الحدود على مستحقيها، وإصدار السهمان على أهلها).. راجع دراسات في نهج البلاغة: محمد مهدي شمس الدين، ص 137 – 138.

وفي تحف العقول: ابن شعبة الحراني، ص 261. جاء في النص المعروف برسالة الحقوق للإمام زين العابدين علي بن الحسين (عليه السلام): (ثم حقوق الرعية)، فأما حقوق رعيتك بالسلطان فإن تعلم أنك إنما استرعيتهم بفضل قوتك عليهم فإنه إنما أحلّهم محل الرعية لك ضعفهم وذلّهم، فما أولى من كفاكه ضعفه وذلّه حتى صيّره لك رعية وصيّر حكمك عليه نافذاً، لا يمتنع منك بعزة ولا قوة ولا يستنصر فيما تعاظمه منك إلا [بالله] بالرحمة والحياطة والأناة وما أولاك إذا عرفت ما أعطاك الله من فضل هذه العزة والقوة التي قهرت بها أن تكون لله شاكراً ومن شكر الله أعطاه فيما أنعم عليه ولا قوة إلا بالله.

جميع السعادات فكذلك الجهل هو منشأ ومنبع كل الشرور والمؤدي إلى أسفل الدركات وهو الذي يحمل الإنسان على عبادة الأصنام وإشراك الفراعنة والطواغيت مع الخالق سبحانه وتعالى، وبوجود الجهل ينسى الإنسان أو يغفل عن حريته الله وهبها الله له، ويذهل عن تساويه مع الجبابرة والغاصبين في جميع الأمور بل يسعى لتطويق رقبته بنير العبودية لهم بينما يعتبر حريته التي هي أعظم النعم الربانية وأهم مقاصد الأولياء، أمراً موهوماً.

3. **استمراء الخضوع والذل والتعود عليه**: يرى أحد الكتّاب الغربيين: أن المستبد هو صنيعة المستبَد بهم وأنهم هم الذين أعطوه الكف التي تصفعهم، والرجل التي تدوسهم، ولو رفعوا يدهم عنه لسقط كالتمثال) من هنا رأينا توجيهات أئمة الهدى الرافضة للظلم، مخاطبة الناس بأن لا يقبلوا الذل، حتى على المستوى النفسي فضلاً على المستوى الخارجي. وسواء قدروا على تغييره في واقعهم أو لم يستطيعوا ذلك. فها هو أمير المؤمنين علي عليه السلام يقدّم نموذج الشخص الخاضع لظالمه المستبد به، القابل لطغيانه كنموذج كريه سيئ لا ينبغي أن ينظر إليه بالتقدير، بينما يقدم نفسه الشريفة على الطرف المقابل، وأنه لا يصل إلى ذلك إلا بعد أن يجاهد ويقاتل بكل ما وسعه حتى لا يصل إلى هذه المرحلة. (والله إن امرأ يمكن عدوه من نفسه يعرق لحمه ويهشم عظمه. ويفري جلده لعظيمٌ عجزه ضعيف ما ضمّت عليه جوانح صدره.. أنت فكن ذاك إن شئت!! فأما أنا فوالله دون أن أعطي ذلك ضربٌ بالمشرفية تطير منه فراش الهام. وتطيح السواعد والأقدام. ويفعل الله بعد ذلك ما يشاء)[15].

(15) نهج البلاغة: خطب الإمام علي (ع)، ج 1، ص 84.

ويخاطب البشرية داعياً إياها إلى أن تتمرّد على القهر، وغلبة المستبدين، حتى تحوز على الحياة التي تستحق والتي خلقها الله لها، وأن الموت الحقيقي هو عندما يعيش المرء مقهوراً مسلوباً مستبَداً به، بينما عندما يقهر عدوه وينتصر على طغيانه في حقه يكون قد عاش الحياة الحقيقية، وإن كان في الظاهر قد مات. فيقول (الموت في حياتكم مقهورين، والحياة في موتكم قاهرين)[16]. ويرى أن قبول الإنسان بالاستعباد، وخضوعه له مخالفة للجعل الإلهي، والنعمة الربانية التي أكرمه الله بها، ولذا ينهاه عن ذلك قائلاً بشكل حازم (لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً)[17].

ويقارن بعض الباحثين بين كلام الإمام علي عليه السلام وبين كلام الخليفة عمر: (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً) بأن الفارق كبير بين الكلامين، فإن الثاني يخاطب المستبدين والمستعبدين، ويطلب منهم ألا يستعبدوا الناس، من دون أن يكون لذلك ضمانة قانونية، على أن المستبد متى وجد مجتمعاً قابلاً للاستعباد والاستبداد فإنه لن يتأخر في استعباده، غير أن كلام الإمام علي عليه السلام يخاطب الناس والرعية فيحرّك فيهم حريتهم، ويثير فيهم رفض العبودية لغير الله. ولعل هذا هو الذي أشار إليه المحقق النائيني رحمه الله في بعض كلماته بأنه يلزم رفض الاستبداد لأنه ينتهي إلى الشرك بالله.

آثار الاستبداد في الأمة:

في استعراض الكواكبي لآثار الاستبداد السياسي، جعله أساس الداء الموجود في الأمة، فقد قال في مقدمة كتابه: (كل

---

(16) المصدر، 100/1.

(17) المصدر، 51/3.

يذهب مذهباً في سبب الانحطاط وفي ما هو الدواء. وحيث أني قد تمحص عندي أن أصل هذا الداء هو الاستبداد السياسي ودواؤه دفعه بالشورى الدستورية. وقد استقرّ فكري على ذلك - كما أن لكل نبأ مستقر - بعد بحث ثلاثين عاماً... بحثاً أظنه كاد يشمل كل ما يخطر على البال من سبب يتوهم الباحث عند النظرة الأولى أنه ظفر بأصل الداء أو بأهم أصوله، ولكن لا يلبث أن يكشف له التدقيق أنه لم يظفر بشيء. أو أن ذلك فرع الأصل، أو هو نتيجة لا وسيلة).

فللاستبداد في نظر الكواكبي أثر سلبي مخرّب على العلم والمعرفة، حيث أن المستبد يحب بقاء الجهل والخرافة، إذ أن المجتمع متى صار واعياً وعالماً، صار رقيباً على المستبد، ولذا كان بين العلم والاستبداد حرب مستمرة، بينما يسعى العلماء في تنوير العقول يجتهد المستبد في إطفاء نورها، والطرفان يتجاذبان العوام في ذلك. العوام الذين إذا جهلوا خافوا، وإذا خافوا استسلموا، ومتى علموا قالوا ومتى قالوا فعلوا.

كما أنه يربط **بين الاستبداد وبين الفساد** سواء فساد الأخلاق أو ما هو أعم منها، (الاستبداد يتصرّف في أكثر الأميال الطبيعية والأخلاق الحسنة، فيضعفها أو يفسدها أو يمحوها فيجعل الإنسان يكفر بنعم مولاه، لأنه لم يملكها حق التملك ليحمده عليها حق الحمد، ويجعله حاقداً على قومه لأنهم عون لبلاء الاستبداد عليه، وفاقداً حب وطنه، لأنه غير آمن الاستقرار فيه ويودّ لو انتقل منه، ... أسير الاستبداد لا يملك شيئاً ليحرص على حفظه، لأنه لا يملك مالاً غير معرض للسلب ولا شرفاً غير معرض للإهانة. ضعيف الحب لعائلته، لأنه ليس مطمئناً على دوام علاقته معها، ومختل الثقة في صداقة أحبابه، لأنه يعلم منهم أنهم مثله لا يملكون التكافؤ، وقد

يضطرون لإضرار صديقهم بل وقتله وهم باكون. وهذه الحالة تجعل الأسير لا يذوق في الكون لذة نعيم غير بعض الملذات البهيمية)[18].

ولو أردنا أن نضيف بعض النقاط إلى ما سبق فإن الاستبداد:

1. يخلـــق الإنسان العاجز والمجتمع العاجز، الذي لا يملك حولاً ولا طـــولاً[19]، فإن الاستبداد يعني أن كل شيء بيد المستبد، وحين يكـــون كـــذلك لا يشعر من حوله بالقدرة، فيكون عاجزاً عن مـــواجهة الـــتحديات، ولـــذلك تسقط الدول المستبدة في أول مواجهة.. عاجز في الفكر: لأنه يؤمن بشخص يقول: ﴿مَا أُرِيكُمْ إِلاَّ مَـــا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلاَّ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾[20] فهو يعطّل قدرة هـــؤلاء الناس على رؤية الحقائق، وينظر فيها بدلاً منهم، ويفكّر بالنـــيابة عنهم، ولا رأي لهم مع وجوده ولا يحتاجون إلى إعمال فكـــرهم ما دام سيدهم وحامي حماهم موجوداً، ولهذا يستنكر عليهم لو أن أحداً منهم قد (تجرّأ) واختار خلاف اختيار المستبد لـــه، في عقـــيدته أو توجهاته الفكرية فإنه يرى ذلك كبيرة من الكبائر ﴿قَالَ آمَنتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ﴾[21].

---

(18) ربيع الجندي: عرض ومقتطفات من كتاب طبائع الاستبداد: موقع الحوار المتمدن، 2004/6/3.

(19) بحث أرسطو في الأسباب التي بها يحافظ الطغيان على استمراره، فوجد أنه لكي يستمر الاستبداد فإنه يقوم بالقضاء على كل تفوق يرفع رأسه، والتخلص من الرجال أولي الألباب، ومنع الموائد العامة والاجتماعات وحظر التعليم وكل ما يمت بسبب إلى التنور، أعني اتقاء كل ما يؤتي عادة شجاعة وثقة في النفس.. وأن يبذر الشقاق والنميمة بين المواطنين وأن يوقع الأصدقاء بعضهم في البعض.. راجع الخليفي: مصدر سابق.

(20) سورة غافر، الآية 29.

(21) سورة طه، الآية 71.

2. يعلم الاتباع الكاذب والمخالفة المستترة: وهذا من إفساد الاستبداد للأخلاق كما تقدّم، فإن الصدق عند المستبد مهلكة، والرأي الصحيح يصنع مشكلة. ولهذا يطيع الناس في الظاهر ويخالفون في الواقع، تماماً كما جرى في قصة السلطان الذي أمر الناس أن يملأوا القدر الكبير لبناً فملؤه ماء. فإنهم يذكرون قصة معبرة وهي أن أحد السلاطين اضطر رعيته إلى أن يملأوا قدراً كبيراً من اللبن الخالص بأن يأتي كل منهم بقدح مملوء منه، بحيث لا يصبح الصباح إلا وقد امتلأ، فكان كل واحد من الرعية يأتي بماء ويقول ماذا يضر لو أنني جئت بهذا المقدار من الماء بدل اللبن، ومن الذي سيكتشف ذلك.. فكّر كل واحد منهم بهذه الطريقة، وما أن طلعت الشمس حتى بانت الحقيقة ورئي ذلك القدر الكبير مملوءاً بالماء دون اللبن.

3. يعيد الاستبداد إنتاج نفسه في المجتمع بصور جديدة: فالمواطن المسؤول مثلاً خانع لمن فوقه من السلطات وأسدٌ على من تحته من المواطنين.. والرجل يستبد بالمرأة ويستعيد كل صور استبداد رؤسائه به في ممارسته مع زوجته داخل البيت، فيتحكم تعسفاً، ويعاقب من غير مبرر، ويلغي رأي وفكر تلك الزوجة تماماً كما أنه ملغي من ساحة القرار السياسي والاجتماعي على يد من هو أعلى منه.

وهذه المرأة تستبدّ بطفلتها في تربيتها، والمدرِّس يستبدّ بطلابه ويتلذّذ بمعاناتهم ويطرب لتوسلاتهم إليه، ويعيش حالة التعويض عن استبداد مسؤوله به، ورئيسه في حقه.. وهكذا..

السلطان يستبدّ برجل الدين والعالم، وهذا يستبدّ بمن يتبعه فيتحكم به ويذله ويهينه لأنه لا يفهم ولا يفقه، وأنه كيف عمل العمل الفلاني من العبادات أو المعاملات؟

4. الاستبداد يخدع الناس عن الحقائق: ويزيف المعرفة عليهم، عندما يجعل الخيارات أمامهم محدودة، فيصور أن البديل له هو الكفر! وأنه لو تنحّى لجاء السيل العرم! وأن وجوده هو الأمان من المهالك! لقد كان فرعون مصر والطبقة المستبدة حوله يقولون لأهل مصر في مقابل دعوات الحرية التي جاء بها نبي الله موسى وأخوه هارون ﴿إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى﴾[22]، وفي العصر الحديث كان شاه إيران يهول على الناس أنه عندما يضعف سلطانه سوف يأتي الشيوعيون الملحدون ويفسدون عقائد المسلمين!

وبعض سلطات البلاد المسلمة اليوم تخوّف الناس من الديمقراطية بأن معنى الديمقراطية والحرية شيوع الإباحية الجنسية، وأنه لا تبقى الأخلاق في بلاد المسلمين! أو تخوّفهم بأن الإصلاح الذي يأتي من الخارج فيه شرور كثيرة، هذا مع أنهم لا يقومون بالإصلاح من الداخل..

الاستبداد والديمقراطية: البعض يعارض الديمقراطية بزعم أنها وافد غربي، فيتمسّك بالاستبداد، وإذا نظرنا إلى القيم التي يُتحدث عنها في النظام الديمقراطي، من اختيار الناس ورأيهم بما في ذلك حق المرأة في الانتخاب، ومن سيادة القانون فوق الحاكم والمحكوم، ومن مساءلة ومحاسبة الجميع، وفصل السلطات عن بعضها واستقلالها.. لرأينا أن أكثرها لا يبتعد عن الدين. فالمشكلة ليست في عداء اصطلاحات ولا معارضة تسميات، وإنما المواقف تبنى على أساس واقع تلك التسميات، فما هو معروف اليوم بعنوان الديمقراطية، يقوم

---

(22) سورة طه، الآية 63.

علـــى أســـس قد تنتهي إلى ما يوافقها في الدين من لزوم الشورى، والعدالة.

لقـــد كان امتناع الحسين عن بيعة يزيد رفضاً للاستبداد بأعلى الأصـــوات. وقـــد دفـــع في سبيل موقفه هذا الشاجب للاستبداد والطغيان أغلى الأثمان، من دماء أصحابه وأهل بيته، وتوّج كل ذلك بدمه الشريف صلوات الله عليه.

استبداد الفرد واستبداد الدولة

يتحدّث الكثير من المفكرين عن أن الاستبداد السياسي اليوم لم يعـــد استبداد فرد حاكم، بعد أن عبرت أكثر الدول حدّ الحكومات الفـــردية (الملكـــية والسلطانية وشبهها)، وانتقلت إلى أشكال الدولة الحديثة. فكيّف الاستبداد نفسه مع هذه المرحلة الجديدة. وصار بدل استبداد الفرد والعائلة استبداد الحزب والدولة.

وأصبح على المجتمع - لكي يعيش - أن يواجه استبداد الدولة بـــه أو أن يتراجع عن دوره الاعتيادي ويتقلّص تأثيره إلى حدّ يقرب من الإلغاء.

ومن الملاحظ أن استبداد الدولة يبدأ عندما تضعف قوة المجتمع ومؤسساته المدنية، بحيث لا ترى أمامك إلا ظل الدولة أينما اتجهت، فبيـــنما كان للمجتمع مؤسساته وشخصياته التي تقوم بإدارة حاجاته المختلفة، ها هو يصبح على أثر الاستبداد لا حول له ولا قوة.

لقـــد كانـــت الدولة في بلاد المسلمين - قبل بروز نمط الدول الحديثة - تتولّى القضايا الأساسية التي لا يستطيع المجتمع بما هو مجتمع أن يـــتحمّلها، وإنمـــا لا بد أن تقوم بها السلطة وأجهزتها مثل قضايا الدفاع عن الوطن والحدود من الأعداء، وقضايا الفصل بين المنازعات وتنظـــيم أجهـــزة القـــضاء وما يترتّب عليها من الحاجة إلى القوة

الإجرائية والتنفيذية، وإدارة الأموال العامة والثروات وما يتعلق بها من نظـــام اقتصادي، ومن المفروض بعد ذلك وخارج هذا الأطر أن لا يكون حضور الدولة حاسماً في حياة المجتمع، وإنّما ينبغي أن يقوم نفس المجتمع بأشخاصه ومؤسساته المدنية وعلاقاته أن يتولّى تلك الأمور - غير المذكورة -.

إلا أنـــنا نلاحظ أنه مع تأسيس الدولة الحديثة في بلاد المسلمين أصبحت هذه الدولة غولاً يبتلع كل ما أمامه ويتدخل فيما يرتبط به ولا يرتبط، بل صار هو المثال الحاضر، والظل الثابت في كل مكان. فأنـــت تجـــد هـــذا الغول في الزراعة، والتجارة والصناعة، والأمن الداخلـــي والخارجي، والطب، والهندسة، والتعليم والدين وحتى في العلاقات الزوجية والسفر والحضر، وانتخاب نمط البناء والمعيشة التي يـــريدها الإنسان، وحتى لقد قال أحدهم: "إنها تربط الإنسان بخيوط من جميع أجزاء جسمه بأطرافها وذيولها حتى لا يستطيع الإنسان أن يجد شربة ماء لا تمر من تحت أقدام الدولة ولا نفس يتنفّسه لم تختبره الدولـــة. وبـــناء على ذلك يكون استبدادها شديد الخطورة عظيم التأثير، جوهري في حياة الإنسان"(23).

وفي مقابل هذا تمّ تفكيك الأنظمة الاجتماعية الخالصة، فالتعليم الأهلـــي الـــذي كان أساس التعليم في هذه البلاد زال وانتهى كما انتهت أيضا مؤسساته، وأوقافه، ودورته الاجتماعية.

والعمل الخيري الذي كان بيد الناس وتعبيراً عن حبهم لمجتمعهم مـــن جهـــة وإرضاء لخالقهم من جهة أخرى أصبح ينظر له بمداليل سياسية، ويمرّ عبر قنوات مختلفة يجد الناس فيها أن من الخير لهم أن لا يصنعوا الخير!!

---

(23) د. نصر محمد عارف: الأزمنة العربية (نسخة إلكترونية)، 2004/10/15.

والشخصيات ذات الثقل الاجتماعي التي كانت مرجع مشاكل الناس وقضاياهم، حيث تُحلّ تلك القضايا في إطار التصالح الناتج من المعـرفة الشخصية، والاعتماد على آليات العوائل والبيوت، والترابط الاجتماعـي تراجعت عن هذا الدور حيث حطّمت الدولة الحديثة قوتها وأصبحت في هذا الجانب لا تختلف عن غيرها من أبناء المجتمع بـل ربمـا زادت مشاكلها هي واستغرقت في حل مشاكلها الخاصة وأصـبحت لا تـزيد عن رقم في ضمن ملايين الأسماء في سجلات الأحوال الشخصية في أجهزة الحاسب.. وأصبح البديل عنها القاضي والسجن ورجـال الشرطة! وقـس علـى هذا باقي الوحدات الاجتماعية.

لقـد أزالت الدولة النظام القديم في العلاقات، والإدارة.. ولم تـتمكّن من جلب نظامٍ حديث للدولة، بالمعنى الذي نراه في الدول الحديـثة في أوربـا مثلاً.. وإنما الذي حصل هو تلفيق بين نقاط قوة الدولـة الحديـثة في تكريس أجهزة الحكومة وهيمنتها على النظام الاجتماعي، وإبقاء الحالة الاستبدادية التي كانت سائدة قبلئذ!

الإعـلام الذي هو تعبير عن الرأي أصبح لا يمكن إلا إذا كان منسجماً مع صوت الدولة، وتعبيراً عن رأيها وإلا فلا يسمح له، وإذا استطاعت وسيلة إعلامية (بفنون الحيل) أن تخرج إلى الملأ فإنها تواجه مـن مشاكل الرقابة والحذف ما يوصلها إلى القناعة بأن التوقف هو خير مصير.

لقـد ذكـرت المنظمة العربية لحرية الصحافة جانباً من معاناة المؤسـسات الإعلامية مع استبداد الدولة: "ويبدو تدخل الدولة في الإعـلام في العالم العربي في صور كثيرة تتجلّى في فرض قيود على حـرية الوصول إلى المعلومات وحرية تداولها وفرض قيود على حرية الـتملك وإصدار المطبوعات وفرض قيود على حرية التملك والبث

الإذاعي والتليفزيوني وفرض الرقابة على المطبوعات الداخلية والقادمة من الخارج وفرض قيود على حرية الطباعة والتوزيع والإعلان وفرض قيود على حرية التنظيم المهني والنقابي والتحكم في ظروف عمل الصحفيين والإعلاميين من خلال قوانين جائرة تكرّس مفهوم سيطرة الدولة وحرمان الأفراد من حق الاختيار. ويصل تدخل الدولة في بعض الدول العربية إلى حدّ الاحتكار والسيطرة الكاملة لكنه يقلّ عن ذلك كثيراً في بعض الأحوال حيث تراقب الدولة أداء المؤسسات الإعلامية عن بعد"[24].

ومن مظاهر استبداد الدولة: محاولتها إلغاء التنوعات العرقية والدينية والمذهبية الموجودة بشكل طبيعي في كل مجتمع، حيث لم تأتِ هذه بقرار سياسي، وإنما عبر مسيرة زمنية طويلة، فتأتي الدولة لكي تذيب هذه التنوعات بما تشتمل عليه من ثقافة متنوعة، وتقاليد متوارثة، ونظام أخلاقي واجتماعي تكرّس على مدى سنين كثيرة، تحاول تذويبه في اتجاه مذهبي أو عرقي واحد، وتقوم بقسر المختلف على أن يتّحد معها كحكومة في الدين والمذهب وأحياناً حتى في التقاليد بل حتى في اللباس..

إن الدولة التي كان ينبغي منها أن تحمي الوطن من أعداء الخارج ها هي تتحوّل إلى خصم لبعض أطراف الداخل ومحارب لهم ولتقاليدهم وعاداهم وديانتهم!! وكم تصرف هذه الدول من أموال في هذا السبيل لتكون حسرة عليهم في الأخير حيث ليس من السهل أن تتخلّى هذه التجمعات عن ثقافتها أو أصالتها أو هويتها!

ويبلغ الحال في مبالغة الدولة في استبدادها هذا إلى أن تدفع الخارج إلى التدخل كما وجدنا الأمر في كثير من بلاد المسلمين، ولا

---

(24) المنظمة العربية لحرية الصحافة، مقدمة تقرير المؤتمر الثالث، 2004/5/3.

ريـــب أن الدول الأجنبية تتدخل لتحقيق مصالحها، لكن وجود هذا الاستبداد بهذا المقدار يكون مبرراً لذلك التدخل!

ومـــن مظاهـــر استبداد الدولة استئصال الحركات المعارضة، واغتيال الأصوات المختلفة، وذلك بشتى الذرائع فما من يوم إلا وهم (يكتشفون مؤامرة) على الوطن، (وارتباطاً مع الأجانب الأعداء) مع أن قسماً من هذه الأصوات ينفع وجودها المجتمع.

ومن ذلك أيضاً نمو الأجهزة الموجهة لـــ (التعامل) مع الناس كالمخابـــرات الـــتي تـــتحوّل بالتدريج إلى جهاز (فوق الأجهزة) و(أحـــق مـــن يخشاه المواطن)! وتتحوّل إلى مصدر دائم للخوف للـــبريء والمتهم حتى تحول هذا إلى قناعة عند عامة الناس أن عليه أن لا يـــصنع شيئاً (أي شيء) يمكن أن يورّطه مع هذه الأجهزة! والمواطن معزول بالكامل عن القضايا العامة لأنه يرى أن تأييده لما تـــراه الدولـــة يجعل أموره الشخصية حسنة ولا يدخله في أنفاق مشاكل، وإن عارض أو خالف فإن ذلك سيئة لا تنفع معها حسنة علـــيه أن يخـــشى على رزقه، وعرضه، ونفسه ولذا فقد أصبحنا (نواجه اليوم إشكالية مركبة نفسية - ثقافية اجتماعية - سياسية. فالخـــوف أدّى إلى تفضيل السلامة، ومتطلبات السلامة قادت إلى اللامـــبالاة، واللامبالاة ولدت شللاً في الحياة العامة، الذي بدوره أفسح المجال للضعف والفساد والعفن في مؤسسة الحكم العربية التي بدورها لا تستطيع الاستمرار في البقاء إلا من خلال ممارسة العنف والخـــنق والابتـــزاز لتنتهي هذه بتوليد الخوف والدوران في الحلقة المفرغة البائسة)[25].

---

(25) د. علي فخرو: جريدة القدس، لندن، 2006/4/10 في مقال حول وقف استبداد الدولة العربية.

ويستغرب بعض الباحثين من (حالة الهوس الأمني والشراسة البوليسية التي تبديها الدولة العربية في التعاطي مع مطالب المجتمع وقواه السياسية المعارضة فبمجرد رفع بعض المطالب السياسية الإصلاحية أو بمجرد كشف اللثام عن تجاوزات وخروقات الحاكم العربي في هذا الملف أو ذاك حتى يتحوّل الأمر إلى ضرب من الاتهام بـ "تهديد نظام الحكم".. ولا شك في كون برانويا الخوف (الخوف المرضي) هذه دليلاً قاطعاً على ضعف شرعية الحاكم العربي بما يجعله (يحسب كل صيحة عليه..)[26].

ويتحدّث البعض عن علاقة عكسية بين قوة المجتمع وقوة الدولة، فكلما زادت الثانية نقصت الأولى، ومما يعزّز المشكلة هو أن آثار الاستبداد تتجلّى أكثر في حالة ضعف المجتمع، "فكلما قويت الدولة وضعف المجتمع، كلما كان الاستبداد أكثر خطراً وأعظم تأثيراً وأسوأ نتائجاً. والعكس كلما قوي المجتمع وقلّ تدخل الدولة وتغلغلها في الحياة الاجتماعية وقلّ اعتماد المجتمع عليها، كلما كانت آثار الاستبداد أقل خطورة وأقل فساداً وأضعف تأثيراً على حياة الناس ومقدراتهم".

كيف يُقيد استبداد الدولة؟

لا تكفي بالطبع النصائح الأخلاقية لتوقف استبداد آلة جبارة تمتلك كل أشكال القوة، وتعمل على إلغاء الفعل الاجتماعي.. بل لا بد من البحث عن أفكار وآليات تخفّف من وطأة هذا الاستبداد على المجتمع:

---

(26) رفيق بوشلاكة: الجذور الحداثية للاستبداد، من كتاب الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، مركز دراسات الوحدة العربية.

إن الإصرار على الحرية السياسية ليعتبر بحق مفتاح الخير في هذه المجتمعات، سواء على مستوى التعبير عن الرأي المخالف للسياق الرسمي بشتى أنواع التعبير - المعقول - سواء عن طريق الإعلام أو غيره..

وسواء على مستوى التشكل السياسي والتكتل الاجتماعي فإن الرأي إذا لم يكن له مجموعة تؤمن به وتعمل من أجله سيبقى غير فاعل، ولن يؤدّي إلى نتيجة واضحة.

وإن وجود التشكلات السياسية المختلفة من شأنه أن يوزّع القوى بين المجتمع، فيكون عائقاً من جهة عن استبداد فئة بأخرى، ويجعل - من جهة ثانية - رقابة على تلك الجهة خصوصاً المتنفذة فيراقب أعمالها ويكشف أخطاءها، مما يدفعها إلى إحسان العمل.

كما أن المطالبة بوجود جهاز رقابي على الجهة الحاكمة من شأنه أن يقلّل من الاستبداد والفساد، سواء كان ذلك الجهاز الرقابي مثل البرلمان ومجالس الشورى، أو غيره. فإن عدم المساءلة والمراقبة ينتهي إلى الفساد حتى بالنسبة إلى الحكومة العادلة أحياناً فما ظنك بالمستبدة وقد بيّن المحقق النائيني في كتابه تنبيه الأمة وتنزيه الملة، أهمية وجود مجالس الشورى في ردع الاستبداد والسيطرة على مخرجاته. وأما الكواكبي فيقول في كتابه طبائع الاستبداد: "ومن الأمور المقررة طبيعة وتاريخياً أنه ما من حكومة عادلة تأمن المسألة والمؤاخذة بسبب غفلة الأمة أو التمكن من إغفالها إلا وتسارع إلى التلبس بصفة الاستبداد".

الفصل الثاني

الاستبداد الديني[1] والتعصب

﴿يَـا أَيُّهَـا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيراً مِنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْـوَالَ النَّـاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِـزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[2].

في إطلالة سريعة على الآية المباركة نجد أن فيها لوناً قوياً من التقريع والتوبيخ والوصف القاسي لتلك الفئة من الأحبار والرهبان ورجال الدين الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدّون عن سبيل الله، ولعلك تتعجّب كيف أن القرآن الكريم يفترض في هؤلاء الذين هم سدنة الدين (الأحبار والرهبان والقسيسون) وعموماً رجال الدين كيف أن موقعهم الطبيعي هو أن يقربوا الناس إلى سبيل الله وأن يذكر مرآهم وشخصيتهم بدين الله، ولسانهم إلى نهج الله، فإذا بالقرآن يتحدّث عن أن كثير من هؤلاء يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدّون عن سبيل الله، وأن دورهم قد أصبح هو الصدّ عن سبيل الله!

---

(1) ينبغي إلى أن نشير إلى أن نسبة الاستبداد إلى الدين فيها شيء من المسامحة، والمجازية، فإن الدين مخالف للاستبداد، فلا يمكن نسبته إليه، وإنما المقصود هو الاستبداد الذي يتعنوَن بعنوان الدين، أو استبداد الفئة المنتسبة إلى الدين. فإن الاستبداد له أدوات تعطي المستبد قدرة على ممارسة استبداده بحق الآخرين، فتارة تكون السلطة والسياسة، وأخرى المال، وثالثة الدين والفكر.

(2) سورة التوبة، الآية 34.

كيف يتحوّل هذا الإنسان الذي فرض فيه أن لديه العلم والمعرفة والآيات إلى أن يشبهه الله في القرآن بمثل الكلب ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾[3]، إذ أن هذه الآيات فيها إمكان السمو بهذا ا لإنسان والارتفاع به إلى رحاب الله. بينما قد انسلخ منها، فمثله في تلك الحالة (مثل الكلب). وفي موضع آخر يشبهه بالحمار ﴿مَثَلُ الَّذينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً بِئسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لا يَهْدي الْقَوْمَ الظَّالمينَ﴾[4]، فما الذي ينفع الحمار أن يحمل على ظهره أثقالاً من الكَتب وأحمالاً منها، يبقى في الأخير حماراً!

إن مثل هذا التعبير القاسي لا نجده إلا في حق هذه الفئة من علماء الدين وأهل الكتاب لكي يحذّر بقية العلماء من الانحراف!

استبداد الكنيسة ونتائجه:

كان حدوث الاستبداد لدى أرباب الكنيسة في أوروبا، واستيلائهم على مقدرات الناس، وتسلطهم عليهم، سبباً رئيساً في حدوث الطلاق بين الدين المسيحي وبين الناس، فإنهم في البداية استبدّوا بالجانب العلمي، وزعموا أن حقائق العلم محصورة بيدهم، وهي ليست إلا التي في الكتاب المقدس، فكفّروا من خالفهم في نظرياتهم، فقد نقل أن غاليليو عندما حاكموه بتهمة مخالفة الكنيسة (ومخالفة الله بالتالي) اضطرّ إلى موافقتهم ثم خرج وضرب على الأرض قائلاً أيتها الأرض أنت تدورين حول الشمس رضي أرباب الكنيسة أم لا.

(3) سورة الأعراف، الآية 175.

(4) سورة الجمعة، الآية 5.

هذا الاستبداد جعل الحياة الغربية منفصلة عن الدين، وبذر فيها بـــذور العلمانية البعيدة عنه، بحيث صار الدين أمراً شخصياً، لكن لا تأثير له في الحياة العامة اجتماعياً أو سياسياً.

هكـــذا هم أهل الاستبداد فإنهم يرون أن الحقيقة وقف عليهم، والمعـــرفة حكر عليهم وكما قال أمير المؤمنين عليه السلام في صفة بعض العلمـــاء (لا يحسب العلم في شيء مما أنكره). بينما الحقيقة هي أنه (حفظت شيئاً وغابت عنك أشياء).

بل أكثر من ذلك هم يحتكرون الجنة، فهم الفرقة الناجية والتي أعدّت لها الجنة وغيرهم سيصلى نار سقر! حتى أن أحدهم قيل له إن فلاناً المسيحي قد تشيّع، فقال: بئس ما صنع انتقل من زاوية من نار جهنم إلى زاوية أخرى!

ومنشأ فكرة صكوك الغفران التي كانت بعض الكنائس تمنحها هو من هذا[5]، فإذا جاء المذنب واعترف أمام القس بذنوبه، واشترى منه الغفران، فقد حصل على المغفرة وبالتالي على موضع في الجنة[6].

---

(5) المقصود هو اعتبار أحد نفسه وكيلاً عن الله في توزيع الجنة والنار، فيصدر صك الغفران عن الله لشخص، في مقابل مبلغ من المال وقد تحدثوا عن أن البابا ليو العاشر أصدر غفراناً شاملاً للعالم أجمع 1517م، به يقصر مدة (المطهر) ويتمتّع بهذا الامتياز كل من يشتري صك الغفران وكان الغرض من هذا العمل هو الحصول على المال اللازم لبناء كنيسة القديس بطرس في روما. مما كان عاملاً في ثورة (لوثر) بعد أن كتب معترضاً على تلك الفكرة، وانشق بعدها عن الكنسية الكاثوليكية.

(6) ينقلون على سبيل الطرفة أنه بعد أن راجت فكرة بيع صكوك الغفران، كان هناك شخص ذكي فجاء إلى اليوم المعين لبيع هذه الصكوك التي تعادل مواضع في الجنة، جاء إلى القس وقال له: أنا أريد أن أشتري نار جهنم بكاملها بالمبلغ الذي تحدّده! فتعجّب القس واندهش حيث أن الناس كانوا يسألون عن مواضع الجنة ليشتروها، لكنه وجد أنها صفقة رابحة فقبل بيع جهنم على المشتري الذي اشترط أن يكون ذلك على رؤوس الأشهاد. وبالفعل فقد حصل البيع أمام الناس، واستلم القس

إن ذلـــك هو من بيع الوهم على الناس والذين يقومون به إنما ﴿يَأْكُلُــونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ بل ﴿وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لأن هذا الطريق الكاذب سرعان ما يكتشف وآنئذ سيكون تراجع الناس عن طريق الله، فلا يصدقون حتى العالم الصادق والواعظ الأمين.

ونفـــس هـــذا الأمر من التغفيل والاستهبال نجده في مجتمعاتنا المـــسلمة[7].. ويصطلح البعض على هذا التعامل بين فئات الاستبداد الديني ومجتمعاتها بالاستحمار.

علامات الاستبداد الديني:

مـــن علامـــات الاســـتبداد الديني، أنه يسوّغ فعل المستبدين والظلمـــة.. ولـــه في كل ميدان فتوى حسب الطلب! فالظالم يقوم بالإثم، وهذا العالم يقوم بالتبرير.. ويعبِّر الإمام زين العابدين علي بن الحسين[8] (عليه السلام) في رسالته لمحمد بن شهاب الزهري[9] – وقد كان

المبلغ بينما قال المشتري بعد أن أشهد الناس على البيع والتسلم والاستلام لنار جهنم، قال: إن جهنم الآن صار لي، وقد أغلقت أبوابها بالكامل، ولن أدخل فيها أحداً أبداً!! فلا عليكم أن تفسدوا أو تفسقوا لأن جهنم قد أغلقت!! وبإمكانكم إرجاع أراضي الجنة لصاحبها، فحتى لو لم تكونوا فيها فلن تدخلوا النار!

(7) كذلك نقلوا أن شيخاً يسمّى عبد السلام، أراد أن يبيع قطع الجنة، فباعها على مجموعة من السذج بمبالغ طائلة، إلى أن جاء أحدهم وكان ذا ثراء، متأخراً عن موعد البيع، ومطالباً شيخه بأن يخصِّص له قطعة أرض في الجنة، فقال هذا: بأنه لم يبقَ فيها غير موضع له ولحماره كاصطبل.. فاقترح التاجر – الساذج – أن يتنازل شيخه عن مكان حماره له! وهكذا باعه مكان الحمار في الجنة بمبلغ كبير!

(8) الإمام علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، رابع الأئمة عند الشيعة، وُلد سنة 38هـــ وتولّى الإمامة بعد شهادة أبيه الحسين سنة 61هـــ وعمره آنئذ 23 سنة وكانت مدة إمامته 34 سنة. كان مع أبيه الحسين في كربلاء.. وبعد شهادة أبيه كان على رأس قافلة أسرى أهل البيت، واستطاع من خلال خطاباته في الكوفة

قاضياً لبني أمية وملتصقاً بهم مدة من الزمن - عن هذه الحقيقة بأبلغ بيان: (واعلم أن أدنى ما كتمت وأخف ما احتملت أن آنست وحشة الظالم وسهلت له طريق الغي بدنوك منه حين دنوت وإجابتك له حين دعيت، فما أخوفني أن تكون تبوء بإثمك غداً مع الخونة، وأن تسأل عما أخذت بإعانتك على ظلم الظلمة، إنك أخذت ما ليس لك ممن أعطاك ودنوت ممن لم يرد على أحد حقاً ولم ترد باطلاً حين أدناك. وأحببت من حاد الله أوَليس بدعائه إياك حين دعاك جعلوك قطباً أداروا بك رحى مظالمهم وجسراً يعبرون عليك إلى بلاياهم وسلماً إلى ضلالتهم، داعياً إلى غيّهم، سالكاً سبيلهم، يدخلون بك الشك على العلماء ويقتادون بك قلوب الجهال إليهم، فلم يبلغ أخص وزرائهم ولا أقوى أعوانهم إلا دون ما بلغت من

إيقاظ حسّ الندم، والشعور بالتقصير، في المجتمع الكوفي بكلماته، والتعريف بثورة أبيه وأهدافها، وموقع الحسين عليه السلام من الرسول صلى الله عليه وآله في المجتمع الشامي. ولأن الأمويين كانوا يريدون تمييع أخلاق المسلمين، فقد اهتمّ بتنمية الجانب الأخلاقي والروحي وتعتبر الصحيفة السجادية وهي مجموعة من الأدعية (50) دعاء، مدرسة تربوية متميزة في هذا الجانب. كما أثر عنه إضافة إلى الروايات في العقائد والفقه، رسالة الحقوق التي تشتمل على تبيين الحقوق اللازمة للإنسان المسلم تجاه ربه، وعباداته، وبدنه، وفئات مجتمعه. استشهد مسموماً على المشهور بواسطة الأمويين وتوفي سنة 95هـ ودفن في المدينة المنورة.

(9) الزهري (58 - 124هـ/678 - 742م) محمد بن مسلم بن عبد الله ابن شهاب الزهري، من بني زهرة بن كلاب، من قريش، أبو بكر: أول من دوّن الحديث، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء. تابعي، من أهل المدينة. كان يحفظ ألفين ومئتي حديث، نصفها مسند. وعن أبي الزناد: كنا نطوف مع الزهري ومعه الألواح والصحف ويكتب كل ما يسمع. نزل الشام واستقرّ بها. وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله: عليكم بابن شهاب فإنكم لا تجدون أحداً أعلم بالسنة الماضية منه. قال ابن الجزري: مات بشغب، آخر حد الحجاز وأول حد فلسطين. عن الإعلام: خير الدين الزركلي، ج 7، ص 97.

إصلاح فسادهم واختلاف الخاصة والعامة إليهم. فما أقل ما أعطوك في قـــدر ما أخذوا منك. وما أيسر ما عمروا لك، فكيف ما خربوا عليك[10].

وهـــذا التسويغ للظالم والتبرير للآثم لا يقتصر على معاصريه، فـــربما يحصل هذا على فتات من مائدة الظالم، ولكن هلم الخطب في غـــير المعاصرين له.. فماذا ينتفعون؟ وعلامَ يحصلون؟ فانظر مثلاً إلى ابن العربي المالكي الذي يتحدّث عن ثورة الحسين عليه السلام التي أحيت الدين، بمنطق أن الحسين قد قُتل بسيف جده!

- يعـــني أيـــضاً: الاســـتبداد بفهم الدين، واعتقاد أن الحقيقة ملكهـــم، فالواحد منهم لا يرى شيئاً من العلم عند غيره، والحقيقة ليـــست إلا لديه، مع أنه لا يتميّز في الواقع بشيء على الآخرين من اتـــصال بالوحـــي مثلاً أو انكشاف الحقائق لديه، ولكنه (لا يحسب العلـــم في شـــيء ممـــا أنكـــره، ولا يرى أن من وراء ما بلغ مذهبا لغيره)[11] بل الاستبداد بالجنة وامتلاكها ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى..﴾[12]. وتقرير من هو ذو الدين ومن ليس كذلك..

مـــن هنا كان الاستبداد الديني أسوأ من استبداد القوة والسلطة والـــسياسة. سواء قلنا بأنه هو الحاضن الذي ينشأ من خلاله استبداد الملـــوك والـــسياسيين كما قال الشيخ عبد الرحمن الكواكبي. أو قلنا إنهما توأمان لا يفترقان، كما قال الشيخ محمد حسين النائيني. إلا أن

(10) تحف العقول: ابن شعبة الحراني، ص 274 – 276.

(11) نهج البلاغة، 54/1؛ كلام أمير المؤمنين عليه السلام في صفة من يتصدّى للحكم بين الأمة وليس بأهل لذلك.

(12) سورة البقرة، الآية 111.

الاتفاق على كون الاستبداد الديني أخطر من السياسي، وأصعب منه لأسباب متعددة:

الأول: أن ســـلاح الاســـتبداد الديني هو الآيات والروايات، والكلام باسم الدين.. في مقابل أن المستبد السياسي إنما يستطيع أن يسجن أو يقتل. ومثل هذا المسجون أو المقتول يتحوّل عند الناس إلى بطـــل أو شهيد! بينما المستبد الديني لا يصنع ذلك مع من يعارضه، وإنما يلغي وجوده الديني والاجتماعي، يلغي شخصيته فيجعله فاسقاً أو مبتدعاً أو ربما كافراً.. والسلاح في ذلك آيات القرآن، وروايات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِه.

وذلـــك لأن (حقيقته عبارة عن إلقاء عباءة الدين على الرغبات والإرادات الشخـــصية البحـــتة، لبعض المتلبسين بزي العلماء الذين استغلوا جهل الأمة بنفسها وجهلها بمقتضيات دينها فأوهموها بأن ما يدعونها إليه هو الدين الحنيف الذي يجب اتباعه وطاعتهم فيه)[13].

الـــثاني: أن أثر الاستبداد الديني يبقى إلى أزمنة طويلة، بينما أثر الاستبداد السياسي قد لا يكون له ذلك الأثر المستمر حيث أنه بموت المستبد أو بنهاية دولته ينتهي أثره. وذلك أن الاستبداد الديني يتحوّل إلى فـــتوى ونظرية، وثقافة، وهذه من شأنها أن تعبر الزمان، وتصبح منهجا.

ولهـــذا وجدنا المستبدين السياسيين يسعون باستمرار إلى نفخ الحياة في جسم المذاهب الاستبدادية، الجبرية، لأنهم بمقدار ما يحيونها تحييهم وبمقدار ما ينشرونها تنفعهم!

إن مـــا نجـــده من تشويه لهذا الدين الذي جاء رحمة للعالمين، مخلـــصاً البشرية من الأحقاد والأغلال، بمنطق (الناس إما أخ لك في

(13) النائيني محمد حسين: تنبيه الأمة وتنـــزيه الملة.

الدين أو نظير لك في الخلق) هذا التشويه لم يكن وليد يوم التكفيريين الجدد، وإنما هو نظرية السابقين من أنصار الاستبداد الديني الذين وضعوا بذرة التكفير والتفسيق والتبديع.

الثالث: أن هذا المنهج الاستبدادي يجعل لنفسه ما لم يجعل الله لذاته المقدسة ولا لرسوله المكرم! فالله الذي خلق الناس ورزقهم وأعطاهم، قال لهم في أمر الاعتقاد بالله أنتم أحرار.. والحساب مؤجل ليوم القيامة ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ لكن يتحمّل الكافر مسؤولية كفره يوم القيامة فـ ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَاراً أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقاً﴾[14].

فالله لم يجعل لنفسه في هذه الدنيا إكراه الخلق، وقال ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، لكن هؤلاء جعلوا لأنفسهم حق إكراه الغير على معتقدهم، وطريقتهم وأسلوب تفكيرهم، فمن لم يكن على طريقتهم تتّخذ تجاهه الإجراءات المباشرة، يضيق عليه مجال الحركة، وأفق الرزق، وهكذا.

والأمر نفسه لم يجعله الله لنبيه مع أنه أفضل الكائنات، وأعظم قامة في تاريخ البشر، فنحن نسمع قول الله في أمر حازم لنبيه المصطفى ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ﴾[15] ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ الْمُبِينُ﴾[16]، و﴿قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾[17] ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾[18].

---

(14) سورة الكهف، الآية 29.

(15) سورة الغاشية، الآيتان 21 - 22.

(16) سورة النحل، الآية 82.

(17) سورة الأنعام، الآية 66.

(18) سورة الأنعام، الآية 107.

الاستبداد الديني يشيع الكراهية للغير بدواعي مختلفة ويحتجب حقوقهم: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لاَ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[19] فهم مع أهل الديانات الأخرى يكرهونهم باعتبارهم كفرة، ومع أهل الطوائف الأخرى باعتبارهم مبتدعة ومشركون، ومع أهل المذهب الواحد ممن يختلف معهم باعتبارهم علمانيون.. وهكذا.

ومن هنا كان تفرق الكلمة، والتمزق الاجتماعي قريناً للاستبداد الديني كما رأى المحقق النائيني، ذلك أن اتحاد الأمة واجتماع كلمتها هو العائق الأول أمام مخططات الجبابرة والمستبدين، لذلك فهم يسعون في كل حال إلى استئصال قوة المقاومة هذه، باصطناع أسباب الفرقة.

التفاعل بين الاستبداد السياسي والديني

بعيداً عن الخلاف في أن أي الاستبدادين ناشئ عن الآخر، وأيهما سبب له، هناك اتفاق على خطورة كل منهما، وتفاعل كل منهما مع الآخر بحيث يخدمه ويدعّمه في علاقة جدلية متبادلة.

لقد عقد (السلطان) المستبد و(الفقيه) المرتزق حلف شراكة ودفاع في كثير من المناطق، والأزمنة، وقدم كل منهما للآخر ما يملك من أوراق لكي يستفيد منها من تدعيم موقعه وموقفه.

1. فقد أضفى المستبد الديني على السياسي الصبغة الدينية وأعانه بسلاح (فوق بشري) فإذا كان المستبد السياسي يعرف نفسه أنه

(19) سورة آل عمران، الآية 75.

لا يحظـــى برغبة الناس و لم يأتِ باختيارهم وإنما جاء بالقهر[20] رغمـــاً عـــنهم فإنه أدرك أن هذا القهر يحتاج إلى تدعيم ديني، وفكـــرة تنتهي إلى أن هذا السلطان هو ظل الله، ويده يمين الله، وبيعته بيعة الله ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾.

وقـــد اســـتفاد المستبدون من وجود هؤلاء الفقهاء في بلاطهم حيث شيّدوا بذلك باطلهم، وموّهوا على عامة الناس صورهم، وقد ذكـــرنا في صـــفحات سابقة جانباً من الرسالة الساخنة التي وجهها الإمـــام علي بن الحسين السجاد لمحمد بن شهاب الزهري مبيناً فيها كيف استفاد المستبدون الأمويون منه.

ثم بدأوا يتكلمون مع الناس باعتبارهم ممثلين عن الله تعالى[21]!! بل لقد جعل المنصور العباسي نفسه سلطان الله وخازنه الذي يقسم أرزاق عـــباده، و(القفل)[22] الإلهي الذي إن شاء الله فتحه وإن شاء

---

(20) قال معاوية: ما وليتها بمحبة علمتها منكم ولا مسرة بولايتي ولكني جالدتكم بسيفي مجالدة!!

(21) ومثال ذلك ما نقله االطبري في تاريخه، ج 4، ص 166؛ من خطبة زياد بن أبيه البتراء، بعد ولايته على البصرة، والتي جاء فيها: أيها الناس إنّا أصبحنا لكم ساسة وعنكم ذادة نسوسكم بسلطان الله الذي أعطانا ونذود عنكم بفيء الله الذي خولنا فلنا عليكم السمع والطاعة فيما أحببنا ولكم علينا العدل فيما ولينا.

(22) أيها الناس إنما أنا سلطان الله في أرضه أسوسكم بتوفيقه ورشده وخازنه على فيئه بمشيئته أقسمه بإرادته وأعطيه بإذنه وقد جعلني الله تعالى عليه قفلاً إذا شاء أن يفتحني لإعطائكم وقسم أرزاقكم وإذا شاء أن يقفلني عليه أقفلني فارغبوا إلى الله تعالى أيها الناس واسألوه في هذا اليوم الشريف الذي وهب للمرء فيه من فضله ما أعلمكم به في كتابه إذ يقول: "اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً" أن يوفّقني للصواب ويسدّدني للرشاد ويلهمني الرأفة بكم والإحسان إليكم ويفتحني لإعطائكم وقسمة أرزاقكم بالعدل عليكم فإنه سميع مجيب"، عن ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق، ج 32، ص 311.

أقفله، ولذلك فغاية ما يمكن للناس أن يصنعوه هو أن يتوسلوا لله أن لا يغلق ذلك القفل أو (يضيع مفاتيحه)!

وبالطبع ما كانوا يستطيعون هذا لو لم يكن في ركابهم أولئك العلماء الذين كانوا (يزينون) مجلسهم ويزينون لهم! فهذا المنصور العباسي قد خاطبه أحد فقهاء ذلك الزمان بقوله (لو لم يرك الله أهلاً لذلك ما قدّر لك ملك أمر الأمة، وأزال عنهم الملك من بعد نبيهم ولقرب هذا الأمر إلى أهل بيته. أعانك الله على ما ولاّك وألهمك الشكر على ما خوّلك، وأعانك على ما استرعاك)!

وأما ما نجده في هذا الزمان فهو واضح للعيان، فإذا هبّت رياح الدين صوّر المستبدون الدينيون السلطان بأنه ذلك (المؤمن) الذي لا يفتر عن صلاة الليل والتهجد! وأعدّوا له من فتاوى النصرة ما يشاء وما يريد وبالجرعة التي يطلب..

2. إعداد وترويج النظريات التي تخدم الحاكم سواء على مستوى العقائد أو الفروع الفقهية، فإن التبشير بحرية الاختيار ومسؤولية الإنسان عن عمله مثلاً لا يخدم السلطان بينما يخدمه القول بالجبر وبأن أعمال الإنسان (في حسناته وسيئاته) مخلوقة من الله عزّ وجلّ وبالتالي فينبغي أن لا يحاسب الحاكم على شيء مما يقوم به لأنه فعل الله ومخلوق له. وقد شجّع الاستبداد الأموي القول بالجبر، ودعموا أصحابه وتمثّلوا في مواقفهم المختلفة مؤدياته، فها هم يتحدّثون بناء على ذلك في أن الله هو الذي (قتل علي بن الحسين) وليسوا هم، كما قال عبيد الله بن زياد. وقد قال معاوية للحسين إن الله قد حاكم أباه، وحكم عليه عندما جعل النصر لمعاوية!!

وعلى مستوى الفروع الفقهية لم يكن هناك مانع عند المستبدين الدينـــيين أن يهونـــوا علـــى الـــسياسيين مخالفة الأحكام باصطناع الأحاديـــث لهم أو بتفسير الأمور على غير وجهها حتى يجد المستبد فرصته في ذلك.

ونذكر في ذلك ثلاث وقائع ينقلها المؤرخون:

- منها ما وقع لغياث بن إبراهيم النخعي حيث دخل على المهدي العباسي، فوجده يلعب بالحمام، فساق في الحال إسناداً إلى النبي ﷺ أنـــه قال: (لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح) اتـــباعاً لهوى المهدي، فأمر له المهدي ببدرة مال، فلما قام، قال المهدي: أشهد على قفاه أنه قفا كذاب على رسول الله ﷺ، ثم أمر بذبح الحمام، لكن لم يتعرّض له و لم يأخذ ما أعطاه[23]..
- ومـــنها قـــيام أبي البختري وهب بن وهب بتمزيق أمان الرشيد الذي أعطاه ليحيى ابن عبد الله بن الحسن[24] بالسكين، فوهب

(23) أصول الحديث للدكتور الفضلي، 152؛ نقلاً عن علوم الحديث للدكتور صبحي الصالح، وقد ذكر القرطبي في تفسيره الحادثة مشيراً إلى أنها وقعت مع هارون الرشيد.

(24) في مقاتل الطالبيين، ص 318. ذكر أبو الفرج الإصفهاني أن هارون الرشيد لما عزم على قتل يحيى، وقد أعطاه قبل ذلك أماناً مؤكداً فيه العتاق والطلاق والحج، والخروج من جميع ما يملك من مال إن نكث به، جمع الرشيد الفقهاء وفيهم: محمد بن الحسن صاحب أبي يوسف القاضي، والحسن بن زياد اللؤلؤي، وأبو البختري وهب بن وهب، فجمعوا في مجلس وخرج إليهم مسرور الكبير بالأمان، فبدأ محمد بن الحسن فنظر فيه فقال: هذا أمان مؤكد لا حيلة فيه. وكان يحيى قد عرضه بالمدينة على مالك وابن الدراوردي وغيرهم، فعرفوه أنه مؤكد لا علّة فيه. قال: فصاح عليه مسرور وقال: هاته، فدفعه إلى الحسن بن زياد اللؤلؤي فقال بصوت ضعيف: هو أمان. واستلّه أبو البختريّ وهب بن وهب فقال: هذا باطل منتقض، قد شقّ عصا الطاعة وسفك الدم فاقتله ودمه في عنقي. فدخل مسرور إلى الرشيد

له هارون بذلك ألف ألف وستمائة، وولاّه القضاء.

وقــد ذكر في تاريخ الخلفاء قصة عن هارون الرشيد أنه هوى جاريــة فقالت له: لا أصلح لك لأن أباك قد طاف بي.. وكان قد شـغف بها، فأرسل إلى أحد الفقهاء المحيطين به يسأله عن مخرج في هــذه المـسألة، فقــال لا عليك! أو كلما ادعت أمة شيئاً يجب أن تصدق؟ لا تصدقها فإنها ليست بمأمونة!

ولهــذا علق ابن المبارك مستنكراً: فلم أدر ممن أعجب من هذا الــذي قد وضع يده في دماء المسلمين وأموالهم لا يتحرج عن حرمة أبــيه، أو من هذه الأمة التي رغبت بنفسها عن أمير المؤمنين، أو من هــذا فقيه الأرض وقاضيها، قال: اهتك حرمة أبيك واقض شهوتك وصيره في رقبتي[25]!

وقــد رأينا في زماننا كيف أن بعض هؤلاء الفقهاء كانوا إذا رأوا الحاكم يريد أن يحارب العدو جهزوا له من فتاوى الجهاد ما شاء حيث أنه قدر الأمة، وسنام الإسلام.. فإذا أراد المصالحة صار في ذلك الوقت (الصلح خير)! وإذا أراد شعار الوحدة أعدّوا له ما أراد من أفكارها، فإذا دقّت طبول الطائفية رأيت الغثاء الغثاء! إن أراد الاســتقلال أعــدّوا له ما أراد وإن أراد الاستعمار أعدّوا له ذلك..

فأخبره فقال له: اذهب فقل له: خرقه إن كان باطلاً بيدك، فجاءه مسرور فقال له ذلك فقال: شقة يا أبا هاشم. قال له مسرور: بل شقه أنت إن كان منتقضاً. فأخذ سكيناً وجعل يشقّه ويده ترتعد حتى صيّره سيوراً، فأدخله مسرور على الرشيد فوثب فأخذه من يده وهو فرح وهو يقول له: يا مبارك يا مبارك، ووهب لأبي البختري ألف ألف وستمائة الف، وولاه القضاء، وصرف الآخرين، ومنع محمد بن الحسن من الفتيا مدة طويلة، وأجمع على إنفاذ ما أراده في يحيى بن عبد الله.

(25) فلك النجاة، 246؛ نقلاً عن تاريخ الخلفاء للسيوطي.

3. في مقابل هذا يقدّم الاستبداد السياسي للفقهاء والعلماء من هذا النوع ما ينقصهم من السلطة الزمنية، والرئاسة الدنيوية، فبعد أن كـــان هـــذا الفقيه أو العالم منسياً في ركن من الأركان، ها هو يتصدّر الآن ويفتي ويقضي ويعيّن ويقصي، ويُتقرَّب إليه ويُقصد! وهكذا..

وبعض هؤلاء الذين تركوا خمرة العنب سكروا بما هو أعظم من خمرة السلطة والسيادة، بل إن بعضهم إنما (طلب العلم) برجاء الفوز بمـــثل هذا الموقع! كالذي قيل عنه إنه كتوم السر جداً! فقيل وكيف عـــرفت؟ قال: لأنه كتم حب الدنيا أربعين سنة في قلبه وهو معتزل للناس حتى إذا أمكنته الفرصة وثب عليها!

ولعل هذا هو سرّ التحذير من علماء السوء واللحن الشديد في الروايات عليهم[26]، والمنع من مجرد رؤية العلماء على أبواب الأمراء! حـــيث سيكونون بذلك بئس العلماء وبئس الأمراء! وإلا فإن مجرد كونهم على الأبواب إذا كانوا يسعون في حاجة الناس أو الإصلاح لا مانع منه!

ويفـــسر الإمام الصادق عليه السلام ذلك بقوله: ملعون ملعون عالم يؤم سلطاناً جائراً معيناً له على جوره.

4. وإضـــافة إلى السلطة الزمنية التي يمنحها الاستبداد السياسي لهذه

---

(26) فعن رسول الله صلى الله عليه وآله: الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ويتبعوا السلطان، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم.

– الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا، قيل: يا رسول الله وما دخولهم في الدنيا؟ فقال: أتباع السلطان، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على أديانكم.

– عنه صلى الله عليه وآله: العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويداخلوا الدنيا، فإذا خالطوا السلطان وداخلوا الدنيا فقد خانوا الرسل فاحذروهم.. ميزان الحكمة: محمد الريشهري، ج 3، ص 2101.

الفئة من العلماء، فإنه يمنحه فرصة نشر أفكاره ومدرسته الفقهية أو العقدية، بغضّ النظر عن أن تلك المدرسة والأفكار صالحة أو غير صالحة وفي مستوى غيرها أو دونه..

لقــد أبعــد الأمويون العباسيون فكر أهل البيت عليهم السلام باســتمرار وأبعد العباسيون فكر وفقه أبي حنيفة عندما عارضهم في تأيــيده بعــض الثورات العلوية. وأبعدوا ربيعة الرأي عندما لم يتّفق معهم[27]، بينما قربوا غيره ممن كان يساندهم وفي زمان المأمون أُبعد أهــل الحديث وقرب المعتزلة بينما انعكست الآية في زمان المتوكل حــيث قــرب أهــل الحــديث وأطلق أيديهم في كل مجال وطارد مخالفيهم.

مــن هنا رأينا المدارس الكلامية والفقهية تتأثر ارتفاعاً وانخفاضاً بحــسب تأييد الحاكمين لها، وتأييد الحاكمين لها لم يكن في الغالب مجرداً وإنما بحسب قربها وبعدها منهم، واستفادتهم منها.

---

(27) حملت الحكومة العباسية الناس على الموطأ وفتاوى مالك: فقد قال له المنصور: اجعل هذا العلم علماً واحداً.. ضع الناس كتاباً أحملهم عليه... نضرب عليه عامتهم بالسيف، ونقطع عليه ظهورهم بالسياط.. وقال له: لئن بقيت لأكتبن قولك كما تكتب المصاحف، ولأبعثن به إلى الآفاق فأحملهم عليه أن يعملوا بما فيها ولا يتعدّوه إلى غيرها. ولما أراد الرشيد الشخوص إلى العراق قال لمالك: ينبغي أن تخرج معي، فإني عزمت أن أحمل الناس على الموطأ كما حمل عثمان الناس على القرآن ثم أراد هارون أن يعلق الموطأ على الكعبة! ونادى منادي الحكومة: "ألا لا يفتي الناس إلا مالك بن أنس" ومن الطبيعي أن لا يعامل غيره هذه المعاملة: فقد قدم ابن جريح على أبي جعفر المنصور فقال له: إني قد جمعت حديث جدك عبد الله بن عباس وما جمعه أحد جمعي. فلم يعطه شيئاً. ولذا لما قيل لشيخه ربيعة الرأي: "كيف يحظى بك مالك ولم تحظ أنت بنفسك؟" قال: "أما علمتم أن مثقالاً من دولة خير من حملي علم"، عن مجلة تراثنا، مؤسسة آل البيت، ج 27، ص 69 - 70.

كيف ينظر الإسلام للفئة الدينية لكيلا ينشأ الاستبداد

لسنا بحاجة إلى التأكيد على موقف الإسلام من العلم وأهله. وبالطبع فإن أوضح مصاديق العلم الذي تؤكد عليه الأحاديث هو العلم بالدين.

فبدءاً من أن الله سبحانه جعل أهل العلم - والملائكة - إلى جانبه في الشهادة على وحدانيته، وعدالته، وعزته وحكمته كما في قوله تعالى ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِماً بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[28]، إلى إخباره عن الراسخين في العلم أنهم - كخالقهم - يعلمون تأويل الآيات وأبعادها المختلفة ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾[29]، وإلى كون المخلوقات الأخرى - تقديراً منها لحامل العلم والساعي فيه - تستغفر له[30]. وأخيراً بجعله من أقرب الناس شبهاً في درجته بالأنبياء [31].

إلا أن ذلك مربوط ومرهون بمسؤوليته، في العمل بعلمه بالنسبة إلى نفسه، وفي نشر العلم للناس. وإلا فمع تخليه عن أحد الأمرين لا يعود له تلك الأهمية. فإن (ثمرة العلم العمل به) و(على العالم أن يعمل بما علم ثم يطلب تعلم ما لم يعلم) بل إن هناك عملية تلازم بينهما حيث (العلم مقرون بالعلم فمن علم عمل، والعلم يهتف بالعمل فإن

---

(28) سورة آل عمران، الآية 18.

(29) سورة آل عمران، من الآية 7.

(30) عن الرسول ﷺ إن معلم الخير يستغفر له دواب الأرض وحيتان البحر، وكل ذي روح في الهواء وجميع أهل السماء والأرض، ميزان الحكمة.

(31) عن الرسول ﷺ: العلماء ورثة الأنبياء يحبهم أهل السماء ويستغفر لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا إلى يوم القيامة، المصدر السابق.

أجابـــه وإلا ارتحل عنه). و(اعلم أن قليل العلم يحتاج إلى كثير العمل لأن علم ساعة يلزم صاحبه استعماله طول عمره)[32].

إن العالم العامل بعلمه يتحوّل من خلال ذلك العمل إلى نور الله في ظلمات الأرض.

في المقابل فإن العالم إذا انسلخ من علمه، واستأكل به واستغل جهل الناس لأجل عمارة دنياه، وتعامل مع الظالمين في وجه المؤمنين فإنه حينئذ يكون جاهلاً[33]، بل هو شر الناس ويُقرن في هذه الحالة بفـــرعون وإبليس، ففي الخبر أن النبي صلى الله عليه وآله سئل عن شر الناس فقال: العلماء إذا فسدوا..

وقد ضرب القرآن مثلاً للمسلمين لكي يحذروا هذه الفئة الفاسدة من العلماء، حين تحدث بأعنف ما يكون من اللفظ عن بلعم بن باعورا ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ * وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَـــثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّـــذِينَ كَذَّبُـــوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[34]. ويفسّر الإمـــام علي بن موسى الرضا ذلك بقوله: أعطي بلعم بن باعورا الاسم الأعظم وكان يستجاب له فمال إلى فرعون، فلما مرّ فرعون في طلب موســـى وأصـــحابه قال فرعون لبلعم: ادع الله على موسى وأصحابه ليحبـــسه علينـــا فركب حمارته ليمر في طلب موسى، وانسلخ الاسم الأعظم من لسانه وهو قوله (فانسلخ منها..)[35].

---

(32) عن الرسول صلى الله عليه وآله كما في البحار، 32/2.

(33) عن الإمام علي عليه السلام: كفى بالعالم جهلاً أن ينافي علمه عمله.

(34) سورة الأعراف، الآيتان 175 - 176.

(35) بحار الأنوار، 377/13.

ذلـــك أن العـــالم لمـــا كان في هذا الموقع المتميز كان خطؤه مـــضاعفاً، وزلته تفسد عوالم، ذلك أن (زلة العالم كانكسار السفينة تغرق وتُغرق).

وأيضاً فهو مسؤول عن علمه في بثه وتبيينه، إذ أخذ الميثاق على العلمـــاء ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ﴾[36]، ولقد توعّد القرآن الكريم أولـــئك العلمـــاء الذين يكتمون العلم، ويبقون الناس في جهلهم - بالـــتالي - أو أنهـــم يحوّلون العلم تجارة بعد أن كان بصيرة وهدى، بأشـــد العقـــوبات في قـــوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنـــزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلاَّ النَّارَ وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[37].

إن الـــضلال الفكري للأمة (سواء في دينها، أو في سياستها، أو اقتصادها..) قد يحدث بسبب تخلّي هؤلاء العلماء عن ممارسة دورهم التنويـــري والتوجيهي، فإنه (إذا ظهرت البدع في أمتي فليظهر العالم علمه، فمن لم يفعل فعليه لعنة الله).

ثم إن هـــذا القبول الطوعي من قبل الناس بالعالم يجب أن لا يـــتحوّل إلى نحو سيطرة[38] وسلطة منه عليهم، فإن القرآن الكريم يخاطـــب الرسول الأعظم ﷺ وهو أفضل البشر - وهذا من باب إياك أعني واسمعي يا جارة - بأنه ليس له سيطرة على الناس، وإنما دوره التذكير والبلاغ، والتوعية، ثم يقوم الناس باختيار ما يريدون بتمام حريتهم.

---

(36) سورة آل عمران، الآية 187.

(37) سورة البقرة، الآية 174.

(38) وهذا لا يتعارض حتى مع نظرية القائلين بولاية الفقيه، فإن حديثنا هنا عن مطلق العالم، وحديث أولئك عن خصوص الفقيه.

انظر إلى الآيات القرآنية التي تتحدّث عن هذا الجانب وتأمّل فيها - مع ملاحظة أن المخاطب فيها هو رسول الله ﷺ وهو خير الخلائق.

ففـي ثلاثـة مواضع من آيات القرآن الكريم، نفى القرآن أن يكـون الرسول ﷺ وكيلاً عليهم[39]. وفي موضعين أمره أن يخبرهم بـذلك وأنـه ليس عليهم بوكيل[40]، ولا حفيظ[41]. كما أنه ليس علـيهم بجبار، ولا مسيطر، وإنما هو مذكر يثير فيهم دفائن عقولهم، ومرتكزات وجداهم.

فـإذا كـان النبي ﷺ وهو بتلك المنـزلة العظمى، دوره هو التبلـيغ والإرشـاد دون السيطرة والهيمنة، فكيف يمتلك بعض عامة الناس من علمائهم هذه المنازل. هذا لا يمكن.

ولهذا وجدنا أن تعبيرات القرآن الكريم عن العلماء، تبتعد كثيراً عن السلطة والسيطرة، وتتحدّث عن أهم (أهل الذكر)، وأهم (الذين يعلمون) وأهم (لينذروا قومهم).

وبالتالي فإن موقعهم هو موقع الخبراء في مجال خبرهم، فكما أن الخـبرة في الهندسـة لا تعطي ولاية أو هيمنة للخبير فيها على غيره، فكذلك الخبرة في الأمور الدينية، نعم يكون له فصل النـزاع في مجال خبرته، وبيان وجه الحق ليس أكثر.

نعـم يوجد في بعض الروايات أهم (حكام على الملوك) ولكن مـن الواضح أنه ليس المقصود من ذلك الهيمنة الخارجية، وإلا فعدم

---

(39) ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾، (سورة الأنعام، الآية 107).

(40) ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾، (سورة يونس، الآية 108).

(41) ﴿بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾، (سورة هود، الآية 86).

صـــدق هذه القضية ظاهر، وإنما هي في مقام بيان المنـــزلة الحقيقية للعلماء وأنهم فوق الملوك، تبعاً لما يملكونه من أحكام إلهية.

ثم إن هذه المنازل الموجودة للعلماء خاضعة لرقابة الناس، وعلى الـــناس أن يلاحظوا ذلك، فإذا وجدوا من أحدهم ميلاً أو هوى أو رغبة في الدنيا(42)، أو تجاوزاً على أحكام الشريعة، أو تبريراً لسلطانٍ إثَمِه(43) فليتبعدوا عنهم(44)، وليفارقوهم بل ليفضحوهم.

ما يتلخّص لنا من نظر الإسلام للفئة الدينية هو ما يلي:

- إن موقع العلم بالدين في نظر الإسلام من أعظم المواقع، وحامل هذا العلم يحصل على تقدير كبير تبعاً لذلك.
- إن موقع التقدير ذاك مرتبط بتطبيق العالم علمه على نفسه، من جهة وتبليغه للناس لإرشادهم من جهة أخرى.
- إن دور هذا العالم في علاقته بالناس هو البلاغ والبيان، وهذا لا يعطيه سيطرة عليهم أو هيمنة.
- إن موقع العالم الديني في مجتمعه، إضافة إلى أنه مربوط بتطبيق العلم على نفسه، وبثه في الناس، ينبغي أن يكون تحت رقابة الناس، ونظرهم فإذا وجدوا منه غير ما هو المعهود من أمثاله من العلماء، اجتنبوه وتنكبوه.

---

(42) عن الإمام الصادق عليه السلام: "إذا رأيتم العالم محباً للدنيا فاتهموه على دينكم فإن كل محب يحوط ما أحب"، البحار، 107/2.

(43) عن الإمام الكاظم عليه السلام عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وآله: "الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا! قيل: يا رسول الله وما دخولهم في الدنيا؟ قال: إتباع السلطان فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم"، الكافي، 46/1.

(44) عن الإمام الكاظم عليه السلام: "يا هشام! أوحى الله تعالى إلى داود: قل لعبادي لا يجعلوا بيني وبينهم عالماً مفتوناً بالدنيا، فيصدهم عن ذكري وعن طريق محبتي ومناجاتي أولئك قطاع الطريق من عبادي"، تحف العقول، 293.

وبناء على ما سبق: فإن هذه النظرة لو تمّ التأمل فيها بدقة فإنها لا تسمح بتحول الفئة الدينية إلى جهة مستبدة من خلال سلاح الدين، وإنما قد يحصل ذلك عندما يغفل الناس عن نظرة الإسلام تجاه الفئة الدينية التي هي ليست إلا مجموعة من الخبراء في الشأن الديني وأن مدى طاعتهم فيه مرتبط بتطبيقه على حياتهم وخطواتهم من جهة وتبليغهم إياه من جهة أخرى.

لذلك كان مهماً جداً أن يتعرّف الناس على ثقافة الإسلام في حق (رجال الدين).

كما أن هذه الرؤية تجاه الفئة الدينية لا تسمح لرجال الاستبداد الديني أن يكون لهم موقع مهم بين الناس، ولا تسمح لرجال الاستبداد السياسي أن يستفيدوا من موقع العلماء عند الناس.

كيف يفكّك الإسلام بنية الاستبداد؟

قد تقدّم الكلام في كيفية منع الإسلام نشوء الاستبداد الديني، أثناء الحديث عن نظر الدين للفئة العالمة بالدين..

وبالطبع عندما نقول إن الإسلام يفكّك بنية الاستبداد في المجتمع المسلم، فلا نعني بذلك الأمر الحتمي الناجز، وإنما المقصود هو أنه يصنع إمكانات تقليل حصول الاستبداد، وتفتيته لو حصل. والتوجيه إلى ذلك بحيث لو التزم به المجتمع المسلم لما غرق في وحل الاستبداد، وأما لو أُهملت تلك التوجيهات و لم تُنفَّذ عملياً، فمن الممكن حصول الاستبداد بل هو واقع كما نقله التاريخ وكما يشهد به الحاضر.

مستويات متعددة:

يسعى الإسلام في تفكيك بنية الاستبداد ضمن مستويات ثلاثة: أخلاقي، وعقدي فكري، وقانوني.

المستوى الأخلاقي:

ينظـــر إلى الاستبداد على أنه (تفرعن) في شخصية فرد، وتجاوز لحـــدِّه الطبيعـــي حتى يصبح مستبداً. ويبدأ ذلك بـــ (إعجاب المرء بنفـــسه) حتى لا يرى أن عند أحد ما عنده، ولا يتصوّر وجود الحق عند سواه ضمن عقلية ﴿مَا أُرِيكُمْ إِلاَّ مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلاَّ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾[45] ثم (تكبّره على غيره) وممارسة ما يراه صواباً حتى في حق الآخرين من دون رأيهم أو مشورهم..

في مقابـــل هذا تحرص التوجيهات الدينية من المعصومين عليهم الـــسلام على لزوم التعرف على النفس، والنظر إلى عيوبها ونقائصها وأن العـــالم الحقيقـــي هو من يبدأ بمعرفة قدره وأن ذلك هو البداية الحقيقية لمعرفة الرب والحق وهذا واضح فإنه لا بد من تحديد المركز الـــذي ستنطلق منه المعرفة للغير، من أنا؟ حتى يتحدّد من هو الآخر، ومـــا هي الأشياء بالنسبة لي.. ومثل هذه التوجيهات ليست أخلاقية فقط للقضاء على تفرعن الذات وتغولها بل هي إضافة إلى ذلك طريق معرفي.. ففي توجيهات المعصومين نجد أن:

(من عرف نفسه فقد عرف ربه) كما عن النبي ﷺ ولقد دخل رجل عليه، فقال يا رسول الله: كيف الطريق إلى معرفة الحق؟ قال: معرفة النفس.

وذلك لأنها (أنفع المعارف) كما عن أمير المؤمنين علي عليه السلام وأيضا عنه، (غاية المعرفة أن يعرف المرء نفسه) ولذا كان (من جهل قدره جهل كل قدر) وجهل القدر هنا سيان بين انتقاص قدره أو الزيادة عليه.

والغايـــة التي تتعقّبها هذه الروايات من معرفة النفس، أن يتعقّل المـــرء في النظـــر إلى ذاته، ويعرف حدودها فلا يتجاوز تلك الحدود

---

(45) سورة غافر، الآية 29.

وبهـــذا ينسد طريق العجب كما عن الإمام الباقر (عليه السلام) (سد سبيل العجب بمعرفة النفس).

وفي نفـــس الإطـــار فقـــد تمّت مهاجمة إعجاب المرء بنفسه، في الـــروايات وتمّ التحذير من هذه الخصلة السيئة، فإن عجب المرء بنفسه دلـــيل على فساد عقله: كما عن أمير المؤمنين علي (رضاك عن نفسك مـــن فـــساد عقلـــك)[46] وذلك أن (الإعجاب ضد الصواب، وآفة الألـــباب). والأمر واضح فإن المعجب بنفسه لا يستزيد من العلم فيبقى في الجهل إذ (العجب صارف عن طلب العلم، داع إلى الغمط).

ولذا كان ينبغي الابتعاد عن كل ما يسبب إعجاب المرء بنفسه وبقدراتـــه، فالتملق للمعجب بنفسه ومدحه بما ليس فيه ممنوع لأنه يزيد من هذه الحالة، ويعظم في عينيه شأن نفسه فيورده المهالك، ولا ســـيما إذا كـــان المـــدح أمام الآخرين بحيث ينتفش هذا الممدوح كالطـــاووس فـــإن (الإطراء يحدث الزهو ويدني من الغرة) وقد سمع المقداد بن الأسود أحدهم يمدح الحاكم بين يديه فأخذ تراباً فحثاه في وجهه وقال: أمرنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن نحثو في وجوه المداحين التراب.

ودعت التوجيهات الأخلاقية في المقابل إلى التواضع، والنصيحة، وتقبل النقد وإهداء العيوب. فنصحت بالتواضع للحق (تواضع للحق تكـــن أعقـــل الناس) ولله فـــ (من تواضع لله رفعه). وفي مقابل ذم التملق والمدح كان من يقوّم الأخطاء ويلاحظ النقائص في الشخص ويوجّهه إلى تغييرها هو أحب الناس وآثرهم (ليكن أحب الناس إليك مـــن هـــداك إلى مراشدك وكشف لك عن معايبك). واعتبر أن من

(46) إن إعجاب المرء بنفسه ليصل به إلى حد المبالغة في قدر نفسه، وتهوين قدر الله سبحانه فإنهم ذكروا أن رجلاً صعد المنبر وخطب خطبة استحسنها السامعون، فقالوا له – على سبيل الدعاء –: كثر الله في المسلمين أمثالك! فأجابهم: لقد كلفتم الله شططاً – يعني أمراً يصعب عليه!

تـــستّر على الشخص في عيوبه وسلبياته يكون بمثابة العدو فـــ (قد عاداك من ستر عنك الرشد اتباعاً لما تهواه).

وفي مواجهة الفكرة الخاطئة القائلة بأن الاستبداد قوة، وأن المشاورة ضعف، وأن الحزم في تركها.. أكّدت التوجيهات الدينية على أهمية تحلّي الفـــرد، والمجتمع بخصلة المشاورة في كل أمورهم صغيرها وكبيرها، وأن ذلك مما يوجب الوصول إلى الهدف، بينما الاستبداد بالرأي ينتج الهلكة وذلك أن (المستبد برأيه موقوف على مداحض الزلل) وإنما كان (ينبغي للعاقل أن يستديم الاسترشاد ويترك الاستبداد) لأن (من استبد برأيه هلك ومن شاور الرجال شاركها في عقولها). وخلافاً لما يتصور البعض من أن الشخص المهم هو من يعتد برأيه، ويعتمد عليه، فإن الأحاديث تقرِّر أن (أفضل الناس رأياً من لا يستغني عن رأي مشير). والحزم ليس أن تستبدّ برأيك، وتخفيه عن غيرك زاعماً أن استشارتك الآخرين تنبئ عن ضعف، وإنما (الحزم أن تستشير ذا الرأي وتطيع أمره). ولو فعلت ذلك فلك الثناء في كـــلا الحـــالين من الخطأ والصواب، فإن (من استشار لم يعدم عند الصواب مادحاً، وعند الخطأ عاذراً).

إن ســـيرة الـــنبي صلى الله عليه وآله وقـــادة المسلمين، لتشير بوضوح إلى أن الشورى كانت استراتيجية دائمة لهم، وأنه كان كل (أمرهم شورى بيـــنهم)، فالـــنبي صلى الله عليه وآله كما سيأتي في الحديث شاور أصحابه، وهو أعرف منهم وأعلم بجهات الرأي، ولكن لكي يعلم المسلمين الطريقة التي ينبغي أن يكونوا عليها في حياتهم.

وهذا أمير المؤمنين علي عليه السلام يقول: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله على اليمن، فقال وهو يوصيني: يا علي ما حار من استخار، ولا ندم من استشار[47].

---

(47) تراجع الأحاديث المذكورة وغيرها لمن أراد التفصيل في ميزان الحكمة، محمد الريشهري، ج 2.

وكـــان الإمام موسى بن جعفر رأيه ممن يوازن به الجبال وربما شـــاور الأسود من غلمانه فقيل له: تشاور مثل هذا؟! فقال: إن الله تـــبارك وتعالى ربما فتح على لسانه. كما نقل عنه ابنه الإمام علي بن موسى الرضا، الذي كان بدوره يشاور أصحابه، فقد قال معمر بن خلاد: هلك (مات) مولى لأبي الحسن الرضا فقال: أشر عليَّ برجل له فضل وأمانة، قلت: أشير عليك؟ قال: نعم إن رسول الله ﷺ كان يستشير أصحابه ثم يعزم على ما يريد.

وأما المستوى العقدي والفكري:

فإنـــه خلافاً لما أشاعته قوى الاستبداد السياسي والديني في فكر المـــسلمين من أن وظيفتهم هي الخنوع والخضوع للظلم والاستخذاء للقوي الذي يتولّى الحكم، فإن الرأي الصحيح هو ما تأصل كمبادئ في القـــرآن الكريم، وتمّ شرحه على لسان النبي ﷺ والقادة الربانيين، وهـــو الذي يأبى ذلك الخضوع ولا يعترف بإمامة الظالم المستبد ولا يراها شرعية ويدعو إلى مقاومتها، وتغييرها.

وفي المجال الفقهي فقد أكّدت الروايات على عدم جواز الترافع والتقاضي إلى أئمة الاستبداد والجور ففي مقبولة عمر بن حنظلة قال ســـألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث فتحاكما إلى السلطان أو إلى القضاة أيحل ذلك؟ فقال عليه السلام: مـــن تحاكم إليهم في حق أو باطل فإنما تحاكم إلى الطاغوت وما يحكم له فإنما يأخذه سحتاً وإن كان حقه ثابتاً لأنه أخذه بحكم الطاغوت وقد أمر الله تعالى أن يكفر به[48].

ومنعت من التعامل معه كسلطة شرعية، فلا يمكن التعاون معه

---

(48) الكافي، 67/1.

ولا العمـــل ضـــمن دائرته، ولا قبول هداياه وعطاياه مما غصبه من الناس.. مما هو مفصّل في كتب الروايات والفقه.

وفي روايـــات أهل البيت نجد أن الظالم والفاسق لا يكون إماماً حـــتى على مستوى صلاة الجماعة فضلاً عن قيادة الناس العامة، فلا تصل النوبة إلى أنه هل يُخلع أو لا؟

ذلـــك أن (ولاة الجور شرار الأمة، وأضداد الأئمة) الشرعيين والحقيقـــيين، ولـــذا كـــان (سبع أكول حطوم خير من وال ظلوم غشوم). وهذا الذي يجعل مثل علي بن أبي طالب يـــ (أسى أن يلي أمـــر هذه الأمة سفهاؤها وفجارها، فيتّخذوا مال الله دولاً، وعباده خولاً، والصالحين حرباً، والفاسقين حزباً)[49]. بل وعدت تلك الأمة بأنهـــا لو سكتت عن الظالم ولم تواجهه أو تفضحه قائلة له إنه ظالم مستبد فإن تلك الأمة قد آذنت بوداع وزوال (إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول له أنت ظالم فقد تُودع منهم)[50].

لقـــد نـــشطت القوى الاستبدادية في تاريخ المسلمين في إرساء ثقافة الخضوع للمستبد، والطاعة له، وتجنب الثورة عليه أو المعارضة لـــه[51]، وأن يعطوه حقه، ويسألوا الله حقهم!! وتعاضدت الثقافات

---

(49) الإمام علي عليه السلام، ميزان الحكمة، ج 4، ص 3689.

(50) مجمع الزوائد، 270/7.

(51) قال صاحب شرح العقائد النسفية: (ولا ينعزل الإمام بالفسق، أي الخروج عن طاعة الله تعالى، والجور أي الظلم على عباده تعالى، لأن الفاسق من أهل الولاية عند أبي حنيفة). وقال الباجوري: (فتجب طاعة الإمام ولو جائراً. وفي شرح صحيح مسلم: يحرم الخروج على الإمام الجائر إجماعاً). وقال أحمد الدهلوي الهندي: (وبالجملة فإذا كفر الخليفة بإنكار ضروري من ضروريات الدين حل قتاله بل وجب، وإلا فلا) واستشهد برواية (من أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني). وقال الباقلاني في التمهيد: (قال الجمهور من أهل الإثبات وأصحاب الحديث: لا ينخلع الإمام بفسقه وظلمه بغصب الأموال، وضرب الأبشار، وتناول النفوس المحرمة،

الباطلة تلك مع القوة السياسية. ولكن تصدِّي القادة الصالحين لبيان الحقائق أبطل تلك الفكرة وأشاع ثقافة أخرى هي أن الدين جاء للعدل، والإنصاف، ولأجل الإنسان، وأن الدولة والحاكم عليه من الحقوق للناس أكثر مما له على الناس. فإن وفى بها وإلا أمر بالمعروف ونهي عن منكره، أو ليضربن الله قلوب هؤلاء بعضهم ببعض ثم تكون الرحمة الإلهية بعيدة عنهم (لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا أو ليضربن الله قلوب بعضكم ببعض ثم يلعنكم كما لعنهم)[52].

لا مستبد عادل:

وينبغي هنا أن نؤكد على فكرة تنافي الاستبداد مع العدالة، ولهذا فما يطرحه بعضهم بعنوان أن الشرق المسلم يحتاج إلى مستبد عادل، هو كمن يقول بأننا نحتاج إلى نار مثلجة! وقد تقدّم نقد هذه الفكرة في صفحات سابقة.

المستوى القانوني: وهو الإلزام بالمشاورة في ثلاثة أصعدة:

الأول بين الرعية والراعي، الثاني في ما بين الناس أنفسهم، والثالث في الدائرة الأضيق دائرة الأسرة.

وتضييع الحقوق وتعطيل الحدود، ولا يجب الخروج عليه، بل يجب وعظه وتخويفه وترك طاعته في شيء مما يدعو إليه من معاصي الله. واحتجوا في ذلك بأخبار كثيرة متظافرة عن النبي ﷺ وعن الصحابة في وجوب طاعة الأئمة وإن جاروا واستأثروا بالأموال). وقال القاضي أبو يعلى الفراء الحنبلي في الأحكام السلطانية: (وقد روي عن الإمام أحمد ألفاظاً تقتضي إسقاط اعتبار العدالة والعلم والفضل في رواية عبدوس بن مالك القطان). وقال أيضاً في رواية المروزي: (فإن كان أميراً يعرف بشرب المسكر والغلول يغزو معه، إنما ذاك له في نفسه).

(52) كنز العمال، 3/67.

في الدائـــرة الأولى بين الرعية والسلطان نحن نجد الآية المباركة ﴿فَـــبِمَا رَحْمَة مِنَ اللَّه لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّه إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾[53] تحكي عن العلاقة التي ينبغي أن تكون بين القائد ومرؤسيه.

وللتعرُّف على أهمية هذه العلاقة الجديدة التي يرسيها الدين، لا بـــد أن ننظر إلى العلاقات القائمة بين القادة ورعاياهم في الجاهلية، فهـــناك نرى أنه لا وجود لرأيهم مع رأيه، حتى مع خطئه فإنه يسير على طريقة (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً) و(هل أنا إلا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد)، فجاء القرآن الكريم لكي يقول للنبي وهو المعصوم عن الخطأ وأكمل الناس عقلاً: أن شاورهم. (طبعاً المـــشاورة هنا في الأمور النظامية العامة لا العبادية) وهو أمر جدّي وظاهـــره الوجوب لا الندب، وأيضاً فهو ليس صورياً ويشهد له ما بعده (فإذا عزمت) أي على أحد الآراء، بل حتى لو قلنا إنه لتطييب الخواطر كان ينبغي أن يكون الأمر جدياً، إذ أي تطييب للخواطر إذا علمـــوا أنه صوري ولن يؤخذ برأيهم مع استفراغ جهدهم في النظر والـــرأي! نعـــم هناك بحث في أنه كيف يكون ذلك؟ هل هو لأجل اقتداء الأمة به أو ليميّز الناصح من الغاش..

ولقد نقل مؤرخو سيرة رسول الله ﷺ عن مشاورته لأصحابه، وأن المـــشاورة كانـــت بقصد الوصول إلى نتيجة عملية وليس لمجرد الاسترضاء واستصلاح القلوب فقط.

وشاهد ذلك أن النبي ﷺ شاور أصحابه في عدد من المواضع و لم يؤثـــر أنـــه تخلّف عن المشورة مرة واحدة، ففي قضية بدر صار الرأي

---

(53) سورة آل عمران، الآية 159.

الغالـــب الخروج إلى القتال فقبل النبي ﷺ، مع أنه كان هناك رأي آخر بالقعـــود لكن الرأي الغالب في المشورة كان أن يخرج إليهم، وفي قضية الخندق أيضاً عندما أشار سلمان بقضية الخندق ولاقى هذا الرأي قبولاً مـــن الحاضرين أيضاً عمل به وفي موارد أخرى كما ينقل الإمام الرضا عليه السلام أن الـــنبي ﷺ كان يستشير أصحابه، (كان يستشير) هذا التعبير ظاهر في الاستمرارية والدوام ليس مرة أو مرتين، بل حتى لو قلنا أنه من أجـــل استصلاح النفوس وتطييب القلوب واسترضاء هؤلاء الناس مع ذلـــك لا بد أن تكون المشاورة جدية، لماذا؟ لأنه سوف يفهم بأن هذه المشاورة مشاورة صورية فيكون أدعى إلى خراب النفوس، لا تستصلح النفوس، مثلاً لما آتي بجماعة وأشاورهم ثم أترك ما قالوا وأفعل ما أريد. فإن هؤلاء إذا دعوتهم مرة أخرى لن يستجيبوا، ولا تطيب قلوبهم.

فإذا كان النبي ﷺ أرقى الخلائق علما ومعرفة قد أُلزم بالمشاورة، لأي ســـبب من الأسباب، لأجل تعليم الأمة واقتدائها أو لبيان الناصح مـــن الغاش كما قال بعض المفسرين أو للاهتداء، فما ظنك بالنسبة إلى باقي الولاة وباقي الحاكمين لا شك أنهم مأمورون بالاستشارة.

الـــصعيد الثاني - تأسيس المجتمع الإسلامي على أساس المشاورة كمـــا نجد ذلك في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾[54] يلاحظ أن سياق الآية هـــو ســـياق المـــدح وأنه حالة دائمة متكررة، فهم مستجيبون لربهم، ومقيمون للصلاة، وأمرهم (وهو شؤونهم العامة) شورى، وهم منفقون.

ولقـــد كان الأمر هكذا لولا غلبة حالات الاستبداد في بعض العـــصور، فإنـــه قـــد نقل د. أحمد شوقي الفنجري بأنه في إحدى المـــواجهات بين المسلمين والفرس أراد قائد الفرس أن ينهي المعركة

---

(54) سورة الشورى، الآية 38.

سلما فتفاوض مع قائد المسلمين، وعرض عليه ذلك فأجابه هذا بأنه لا بد أن يتشاور مع الجنود، فقال القائد الفارسي، إنّا لا نولي من يشاور الجنود، فقال المسلم، لكننا لا نولي من لا يشاور الجنود، ولذلك تنهزمون وننتصر.

الثالث - صعيد العائلة: فإن العلاقة التي ينبغي أن تكون هي أن لا استبداد وإنما عن تراض بينهما وتشاور.. ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾[55].

القرآن الكريم يذكر مورداً واحداً نصَّ عليه في قضية التشاور وهو إذا أرادا الفصال أي فطام الطفل، وأما بالنسبة إلى باقي المسائل فلم يذكر أمر المشاورة في الحياة الزوجية بشكل صريح ولكن عند التأمل في المعاني المطلوبة من الحياة الأسرية نتيقّن أن المشاورة ضرورية هناك، فنظام الأسرة جعل بشكل لكي يحقّق المودة والرحمة والسكن بل إلى حدّ أن (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن).. هل تتصوّر أن المودة والرحمة تكون بين طرفين أحدهما مستبدّ والآخر مستبَدّ به؟ هل من الممكن أن تكون هناك ملابسة (بما تحمل من معاني القرب إلى حدّ التلامس، ومعاني تزيين كل منهما لصاحبه، وستر معايبه) هل من الممكن أن تكون هكذا ملابسة مع شخص يتّخذ القرارات ولا يعتني بشريكه في أي شيء من الأشياء؟

نحن نعتقد أنه في هذا المورد تم ذكر القرآن الكريم لموضوع التشاور صراحة، في بقية المواضع اعتمد القرآن الكريم على القيم الأخرى التي لا تتحقّق إلا من خلال المشاورة ومن خلال المداولة في الرأي بين الطرفين.

---

(55) سورة البقرة، الآية 233.

الفصل الثالث

حرية الرأي والتعبير

يستقطع الحديث عن حرية الرأي والتعبير عنه مساحة كبيرة من مساحات الحديث والنقاش في عالم اليوم، فعلى المستوى الفكري والنظري وجدنا أن طائفة من أصحاب الرأي - بغضّ النظر عن صوابه وعدمه - تطالب بأن يكون لها حرية التعبير عن آرائها، وأن لا تصادر تلك الحرية من قبل أحد سواء كان جهة سياسية أو أخرى مجتمعية.

وعلى المستوى السياسي والعملي أصبحت المطالبة بحرية التعبير عن الخيارات السياسية في رأس قائمة مطالبات الحركات والجهات المعنية بالشأن السياسي. هذا من جهة..

ومن جهة أخرى فإن هناك من يرى أن إطلاق العنان لكل من شاء أن يتحدّث وأن يعلن رأيه سوف يجعل المجتمع معتركاً - نظرياً - في البداية، ثم يتحوّل إلى ساحة قتال، وذلك لأن إطلاق الحرية من دون ضوابط يعني مهاجمة كل فئة للأخرى بما تستطيع من القوى!

ويرى قسم ثالث أن الذي يجري في مجتمعاتنا الإسلامية هو تقييد حرية التعبير بأسماء يقبلها عامة الناس، ولكن حقيقة هذه العملية تنتهي إلى الإجهاز على حرية الرأي والتعبير.. فقد تتحوّل (ثوابت الدين) عند البعض إلى دائرة واسعة تشمل حتى الاجتهادات الشخصية، فلا يستطيع أحد أن يجاهر برأيه في مسألة بزعم أن هذا ضد ثوابت الدين.. وقد تستغل السلطات السياسية عنوان (قيم

الأمة) و(مصلحتها العليا) وما شابه لكي تقمع فئة أو شخصاً[1].

وهنا لا بدّ من الحديث التفصيلي عن حرية الرأي والتعبير عنه.

وفي البداية لا بدّ من الفصل بين الأمرين، فإن التعبير عن الرأي هـو مـرحلة تالية لتكوينه ولا بدّ في بادئ الأمر أن يكون التفكير، وتكوين الرأي متسالماً عليه حتى يُتحدَّث عن مدى حرية التعبير عنه وإبدائه.. وربما يكون هناك خلط بين الأمرين أحياناً لكنهما متمايزان كما هو واضح.

هل يمكن تشريع حرية تكوين الرأي؟

جاء في مفردات غريب القرآن:

رأى: الـرؤية هي إدراك المرئي، وذلك بحسب أضرب قوى الـنفس فقد تكون بالحاسة وما يجري مجراها مثل (فإما ترين من البـشر أحـداً) والثاني: بالوهم والتخيُّل نحو أرى أن زيداً منطلق ونحـو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾. والثالث: بالتفكر نحو ﴿إِنِّي أَرَى مَا لاَ تَرَوْنَ﴾. والرابع: بالعقل وعلى ذلك قوله ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ وعلى ذلك حمل قوله: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾. ورأى إذا عدى إلى مفعولين اقتضى معنى العلم نحو ﴿وَيَـرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾، والرأي اعتقاد النفس أحد النقيضين عن غلبة الظن وعلى هذا قوله: ﴿يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ أي يظنونهم بحسب مقتضى مشاهدة العين مثليهم[2].

---

(1) ولقد أشار القرآن الكريم إلى مثل ذلك عندما تحدّث عن قيام فرعون بتخويف الناس من دعوة نبي الله موسى عليه السلام من أنه وأخاه هارون ﴿يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى﴾، (سورة طه، الآية 63).

(2) مفردات غريب القرآن للراغب الأصفهاني، 208.

وما يرتبط بحديثنا هو ما عدا الأول الذي هو إدراك المرئي بالحاسة.. أما الإدراك للمرئي من خلال عملية ذهنية فهو الذي يرتبط بما نحن فيه.

ويبدو أنه بهذا المعنى لا يمكن تشريعه بمعنى الأمر به أو النهي عنه، فهو أمر خارج عن التكليف لأنه ليس تحت الاختيار. فلا يمكن أن توجب على شخص ولا أن تنهاه عن أن تأتي الأسئلة إلى ذهنه من خلال ملاحظته الخارجية لأشياء، وتكوين انطباع عنها، مهما كانت درجة صحة أو سقم ذلك الانطباع.

لا يمكن منع الإنسان من تكوين صور ذهنية عن الأشياء، ولا يمكن إيجاب ذلك عليه. نعم يمكن أن يقال له: إذا أردت تكوين رأي صحيح فاتبع الطريق الكذائي. كما أنه يمكن أن يقال له إذا أردت التعبير عن الرأي الذي تكون لديك فينبغي أن يكون بهذه الضوابط أو في الزمان أو المكان المعين.

خلفيات حرية الرأي والتعبير عنه:

لمعرفة آفاق حرية الرأي، لا بدّ من الإشارة إلى بعض الجهات التي تعدّ بمثابة تأصيل لهذه الفكرة:

1. العقل وحرية الرأي

خلق الله الإنسان في أحسن تقويم، وكلّفه بعبادة خالقه بعد معرفته وعمارة الأرض بعد أن استخلفه فيها ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾(3)، وجعل العقل في كل هذه الأمور قائداً ودليلاً. وفي النتيجة على

---

(3) سورة هود، الآية 61.

وفقه يكون الثواب والعقاب (بك أثيب وبك أعاقب)[4].

ولأجل ذلك فقد مكّن الله العقل الإنساني من اقتحام كثير من المجهولات، وجعل فيه صلاحية الكشف عنها.

فبدءاً من الاعتقاد بالله والإيمان به وهو غيب الغيوب، جعل العقل طريقاً إلى ذلك، وأمر باتباع ما يهدي إليه ﴿وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾[5]. ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾[6].

وبعد أن منح الله الإنسان ذلك العقل، وزوّده بتلك القدرة الهائلة، لا يعقل في تفاصيل الحياة - أن ينهاه عن استعماله، وعن تكوين رأي في ما يصادفه من قضايا!

2. الحرية الإنسانية والرأي:

كما تميّز الإنسان في خلقته بالعقل المدرك، كان من الطبيعي أن يُخلق حراً مختاراً، وإلا فما نفع عقله آنئذ؟ خلق الله الإنسان حراً،

---

(4) في الحديث المعتبر الذي أخرجه في الكافي ثقة الإسلام الكليني قال: حدثني عدة من أصحابنا منهم محمد بن يحيى العطار، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لما خلق الله العقل استنطقه ثم قال له: أقبل فأقبل ثم قال له: أدبر فأدبر ثم قال: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحب إليّ منك ولا أكملتك إلا فيمن أحب، أما إني إياك آمر، وإياك أنهى وإياك أعاقب، وإياك أثيب.

ورواه الشيخ الصدوق في الخصال، ص 427 بسنده، إلى أن قال: فقال الرب تبارك وتعالى: وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً أحسن منك ولا أطوع لي منك ولا أرفع منك ولا أشرف منك ولا أعز منك، بك أؤاخذ، وبك أعطي، وبك أوحد، وبك أعبد، وبك أدعي، وبك أرتجي، وبك أبتغي، وبك أخاف، وبك أحذر، وبك الثواب، وبك العقاب.. الحديث.

(5) سورة المؤمنون، الآية 80.

(6) سورة آل عمران، الآية 118.

ورفع عنه العبودية لكل أحد إلاّ لله سبحانه، وعبودية الإنسان لخالقه وإن كانـــت قـــسرية في المجال التكويني، إلا أنها في المجال التشريعي باختـــياره هو.. بل جُعل عزه وحريته في أن لا يكون عبداً إلا لخالقه كما في كلام للإمام علي (إلهي كفى بي عزاً أن أكون لك عبداً)[7]..

وبعث إليه الأنبياء والرسل لتكريس هذه الحرية، وإزالة كل ما يحجز الإنسان عن تحقيق هذه الحرية ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِـــي كَانَـــتْ عَلَـــيْهِمْ..﴾[8]. وأكّد عليها القادة الدينيون فقد نقل الشريف الرضي عن الإمام علي قوله (لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حـــراً)[9]. وقـــد نقل عن الخليفة عمر بن الخطاب قوله لعمرو بن العاص في قضية معروفة عندما اعتدى ابنه على أحد المصريين من غير حـــق (مـــتى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً)[10]، ويرى بعض المحققين أن هناك فرقاً بين الخطابين: فما عن الإمام علي عليه السلام

(7) الخصال للشيخ الصدوق، 420.

(8) سورة الأعراف، الآية 157.

(9) نهج البلاغة، وصية الإمام علي لابنه الحسن عليهما السلام.

(10) ذكره ابن أبي الحديد في كتابه شرح نهج البلاغة، ج 11، ص 98. فقال: جاء رجل من مصر إلى عمر بن الخطاب متظلماً فقال يا أمير المؤمنين: هذا مكان العائذ بك! قال له: عذت بمعاذ! ما شأنك؟ قال: سابقت ولد عمرو بن العاص بمصر فسبقته فجعل يعنفني بسوطه ويقول أنا ابن الأكرمين وبلغ أباه ذلك فحبسني خشية أن أقدم عليك! فكتب إلى عمرو: إذا أتاك كتابي هذا فاشهد الموسم أنت وابنك فلما قدم عمرو وابنه دفع الدرة إلى المصري وقال اضربه كما ضربك فجعل يضربه وعمر يقول اضرب ابن الأمير اضرب ابن الأمير يردّدها حتى قال يا أمير المؤمنين قد استقدت منه فقال، وأشار إلى عمرو ضعها على صلعته فقال المصري يا أمير المؤمنين إنما أضرب من ضربني فقال إنما ضربك بقوة أبيه وسلطانه فاضربه إن شئت فو الله لو فعلت لما منعك أحد منه حتى تكون أنت الذي تتبرع بالكف عنه ثم قال يا بن العاص متى تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً.

يتوجّه إلى الإنسان ويخاطبه عن مسؤوليته في حفظ الحرية التي أعطاه الله إيـــاه وأكـــرمه بها، وجعله مسؤولاً عن تكريسها.. فليست هي مـــنحة من سلطان أو قوي حتى (يتصدّق) بها عليه، وإنما هي جزء خلقة هذا الإنسان وقسم من وجوده، ومنحة الله له. فلا يجوز له أن يفــرط فـــيها. والحاكم وإن كان مسؤولاً عن صيانتها، ويمنع عليه اقتحامها، إلا أن الطرف الأساس في هذه المعادلة هو نفس الإنسان، وأن الحرية والاستعباد يبدآن من الذات.

ومثل ذلك خطاب الإمام الحسين بن علي عليه السلام لأعدائه (إن لم يكن لكم دين وكنتم لا تخافون المعاد فكونوا أحراراً في دنياكم)[11]. أي أن الحـــرية لا ترتبط بالضرورة بالدين، فحتى مع غضّ النظر عن هـــذه الجهة فإنه ينبغي للإنسان أن يستشعر حريته ويمارسها ويحافظ عليها.

3. تشريعات الحرية في الدين:

بـــناء على ما سبق فإن التشريعات الدينية - ولا تختلف أصول الـــديانات في هـــذه الجهـــة - جاءت لتكرّس ممارسة الحرية لدى الإنسان، بدءاً من العقيدة وانتهاء بالعمل. فقد حفل القرآن الكريم في العديـــد من آياته بالدعوة إلى الحرية، والتأكيد عليها. ففي أهم قضية وهـــي التعبد لله، وطاعته لا يقبل الدين ممارسة الإكراه والقسر على الـــناس، لكـــي يطيعوا الله ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ * لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُـــصَيْطِرٍ﴾، و﴿فَإِنَّمَـــا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾، و﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْـــيُؤْمِنْ وَمَـــنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ وقد كان يستطيع الله سبحانه أن يخلق الخلق على نحوٍ يكونوا مؤمنين جميعاً، ولكن ذلك ينفي غرض الخلقة

---

(11) الفتوح لابن أعثم الكوفي، ص 117.

وهـــدفها ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾[12].

بالطـــبع يتحمّل كل واحد نتيجة عمله، ولكن في ضمن دائرة الاختيار ليس مجبراً على ذلك، وهذا يتّفق مع احترام الإنسان لذاته، وشـــعوره بحريته كما قال ذلك الرجل (ما كنت لأشهد بها وأنا في الوثاق)[13].

ومن الأصول الإسلامية الثابتة أنه ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، وينبغي الـــتوقف قليلاً، والتأمل في هذا المقطع من الآية المباركة ضمن النقاط التالية:

1. أن هـــذه الفقـــرة جزء[14] من (آية الكرسي) وقد أحيطت آية الكرســـي بكثير من الاهتمام في النصوص المنقولة عن النبي ﷺ وأهل البيت عليهم السلام، وفي تعامل المسلمين مع هذه الآية في فتراهم التاريخية المختلفة. ونحن نعتقد أن هذا الاهتمام الاستثنائي يهدف - فيما يهدف - إلى تكريس ما فيها من رؤى إسلامية،

---

(12) سورة يونس، الآية 99.

(13) جاء في الكافي 300/8.. عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبان بن عثمان، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام أن ثمامة بن أثال (وهو سيد بني حنيفة) أسرته خيل النبي ﷺ وقد كان رسول الله ﷺ قال: اللّهم أمكني من ثمامة! فقال له رسول الله ﷺ: إني مخيرك واحدة من ثلاث: أقتلك، قال: إذا تقتل عظيماً أو أفاديك، قال: إذا تجدني غالياً، أو أمنّ عليك قال: إذا تجدني شاكراً! قال: فإني قد مننت عليك قال: فإني أشهد أن لا إله إلا الله وأنك محمد رسول الله وقد والله أنك رسول الله حيث رأيتك وما كنت لأشهد بها وأنا في الوثاق.

(14) الأكثر على أن آية الكرسي هي الآية (255 من سورة البقرة) وتنتهي بـــ (وهو العلي العظيم) لكن المستفاد من روايات أهل البيت (عليهم السلام) أن (آية الكرسي) اسم جنس، وليس آية واحدة، وإنما تشمل الآية المذكورة وآيتين بعدها وتنتهي بقوله تعالى ﴿هم فيها خالدون﴾.

وأفكـــار عالـــية ســـواء في المعتقد التوحيدي، أو في الممارسة الاجتماعـــية. ذلـــك أن آيـــات القرآن كلها من الله سبحانه، واختـــصاص بعـــض هذه الآيات بمزيد من الاهتمام يعني وجود معنى إضافي فيها يُراد تركيزه، وتكريسه.

ومـــع الأســـف فإن البعض من المسلمين لا يتوجّهون إلى هذه الجهـــة، ويتـــصوّرون أن المطلـــوب منهم هو ترديد الآية كوِرد من الأوراد، وتركيب من الألفاظ، ولذلك قد يقرأه الواحد منهم بلسانه وهو مشغول في شيء آخر بيده ومستمع إلى متحدث بأذنه، وناظر إلى صـــفحة بعينه!! وهذا مما يضيع على القارئ فرصة التعرف على معاني هذه الآيات والأوراد، ويغيبه عن أغراضها.

2. أن لهجة هذه الآية ولحن القول فيها، حاسم وحازم، وعلى شكل قانـــوني قاطـــع. فمن جهة قد وقعت النكرة (إكراه) في سياق النفي، وهذا يفيد العموم كما هو المعروف عند الأصوليين، (لا إكراه) أي لا يوجد أي إكراه. (في الدين) سواء قلنا إن (أل) هنا عهدية وتشير إلى دين الإسلام، أو كما لعلّه الأقرب أن (أل) هي للجنس أي في جنس الدين لا يوجد إكراه. وطريقة الابتداء بها أيـــضاً تفـــيد هذا المعنى وكأننا أمام نص قانوني.. لا إكراه في الدين.

3. أن هناك اتجاهات متعدد في فهم هذه الجملة ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾:

- الاتجـــاه الأول: يرى أن الآية هي إخبار ظاهراً ولكنها إنشاء واقعاً، وهي تنشئ تحريم الإكراه في الدين تكليفاً[15]، وبطلان الآثار المترتبة على الإكراه وضعاً.

---

(15) المقصود بالإكراه هنا الإلجاء بحيث يسلب معه اختيار المكرَه.

ففـــي المقـــام الأول لا يجوز إكراه أحد على معاملة كالبيع أو الـــنكاح أو البـــيعة السياسية مثلاً، ولو حدث أن تمّ الإكراه فإنه لا تتـــرتّب عليه الآثار من انتقال السلعة والثمن بين المتبايعين، ولا تحقّق الـــزوجية بين الطرفين، ولا لزوم الطاعة والحصول على الحقوق بين الحاكم والمحكوم..

وهـــي بهذا تشبه الكثير من الصيغ الواردة في التشريع الإسلامي مـــثل (لا ضـــرر ولا ضرار) بناء على شمولها لجانبي التحريم تكليفاً، والبطلان وضعاً.

- الاتجـــاه الـــثاني: يرى أن الآية المباركة تتحدّث عن الواقع الخارجي وتقرّر أنه لا يمكن أن يحصل الإكراه في الدين، وهي بذلك تخبر عن عدم إمكانية تحقّق الدين بواسطة الإكراه، وذلك لأن الدين في حقيقـــته هـــو التـــزام نفسي، وعقد قلبي قبل أن يكون أعمالاً جوارحـــية خارجية.. وقد يمكن أن يُجبر شخص على القيام بأعمال خارجـــية على خلاف ما يعتقده لكن هذا ليس هو الدين، فالدين لما كان من أفعال القلوب أولاً وبالذات، فإنه لا يقبل الإكراه.

وبالتالي فإن الآية المباركة تشير إلى أنه ينبغي الإقلاع عن عبث القسر والإكراه في الأمور الدينية.. لن يمكن قسر أحد على الدين.

- الاتجاه الثالث: يرى أن الآية المباركة تتحدّث عن أنه لا توجد أحكام إكراهية في الدين (دين الإسلام) أو عموم الدين الإلهي. مثلما أنه لا تـــوجد أحكام ضررية، ولا حرجية ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَـــرَجٍ﴾. وبالـــتالي فـــإن مثل هذه العناوين هي بمثابة العناوين الثانوية الحاكمـــة على سائر العناوين الأولية في الأحكام، عبادات ومعاملات، فإن تحقّق من شيءٍ ضررٌ فهو لم يجعل من قبل الشرع وإنما يرتفع، ولو لزم من أمرٍ الحرجُ فإنه موضوع عن المكلف وهكذا بالنسبة للإكراه.

نخلص مما سبق إلى نتيجة: أنه مع وجود هذه الأصول المحكمة والقيم الراسخة، لا يمكن أن تأتي تشريعات الإسلام في تفاصيلها على خلافها، بأن تكون القيم الأصلية رأسها الحرية بينما يكون التشريع التفصيلي مؤدياً إلى العبودية، أو أن تكون الأصول على الحق والتعقل بينما تؤدّي التشريعات إلى الباطل والجهل، أو أن تنطلق الشريعة من العدل الإلهي لتكرّس الظلم البشري.. هذا لا يمكن أبداً.

وإنما مقتضى الانسجام بين الأصول العامة، والتشريعات التفصيلية أن تكون الثانية شاربة من منبع الأولى، ومستمدة منها.

ولهذا كانت حرية التفكير كعمل من أعمال المكلفين، وبعد ذلك حرية التعبير عن الرأي والفكر منسجمة مع ما تقدّم من الأصول التي تمّ فيها التأكيد على رفض الإكراه، وتقييد الحريات.

ولذا رأينا القرآن يدعو إلى التأمل والاعتبار، والسير في الأرض لتحصيل المعرفة من خلال التفكر.

- **نتائج حرية الرأي والتعبير:**

أ. إن من نتائج حرية الرأي والتعبير تحقيق إنسانية الإنسان فكما سبق أن ذكرنا أن الله خلق هذا الإنسان على قاعدة حرية الاختيار، الناتج بطبيعة الحال عن حرية الرأي والنظر في هذا الاتجاه أو ذاك..

والتنازل عن هذا الجانب يعني أن ينزل الإنسان من المستوى العالي الذي وضعه الله فيه، وأكرمه به إلى درجة يتساوى فيها مع سائر المخلوقات التي لم تخلق حرة..

ب. من نتائج الحرية: التنمية.. وذلك أننا نعتقد أن التنمية الاقتصادية والعمرانية، رهينة بالتنمية الاجتماعية والبشرية، وهذه لا تحصل

من غير تنمية فكرية، والتنمية الفكرية مستحيلة من دون حرية الرأي والتعبير عنه.

لا يمكن للفكر أن ينمو في ظل القمع، ولا يمكن للتقدم أن يحصل في أجواء سيطرة الفكر الأحادي والصوت الواحد.

كيف يمكن للثقافة والمعرفة أن تتراكم في ظل الفكر الواحد، ومنع الآخرين من التفكير أو إبداء أفكارهم؟

3. حرية الرأي طريق الحوار: اليوم هناك حديث دائم عن الحوار باعتباره مخرجاً أساسياً من الأزمة التي تعيشها المجتمعات. القهر والضغط يجعل الحوار أمراً مستحيلاً، بل يدفع المقهور سواء كان فرداً أو مجتمعاً إلى التمسك بكل ما لديه ولو كان ذلك الشيء أمراً خرافياً، بينما في صورة حرية الرأي وإبدائه ستحصل فرصة للأفكار لتعرض نفسها، ويتبيّن فيها مواضع الخلل والخطأ.

فحرية الرأي، وحرية التعبير عنه تساهم في إزالة الاحتقانات الموجودة بين الكيانات الثقافية المسلمة.

4. من نتائج حرية الرأي والتعبير عنه، الوقوف أمام موجات التكفير والقتل على خلفية الاختلاف الفكري.

إن هذا النفق الذي انساقت إليه بعض فئات الأمة، عندما نصبت نفسها ميزاناً يعين الكفر بمقدار ابتعاد صاحبه عن توجهاتها الخاصة، ثم مارست (دورها!) في تنفيذ أحكام التفسيق والتبديع وثم القتل في حق من يختلف معها في الرأي، لا طريق للخروج منه بدون تشريع حرية الرأي والتفكير، والعمل على قبول تعدد القراءات ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾.

5. الإقرار بحرية الرأي والتفكير يمنع السلطات السياسية من قسر الناس على لون واحد من الرأي والنظر والخطاب.

حرية الرأي والتفكير تاريخياً:

بالرغم من أن تاريخ الحاكمين المسلمين منذ بدء الإسلام لم يكن نموذجياً في التعامل مع الرأي المخالف، وربما لا نجد صوراً كثيرة ممتازة في هذا الجانب، إلا أننا لو نظرنا إلى القرآن الكريم ثم سيرة الرسول ﷺ وأئمة أهل البيت وبعض الخلفاء الصالحين لوجدنا صوراً طيبة يمكن أن نستفيد منها كأمثلة ونماذج.

فأول ما نلتقي بنقل القرآن الكريم لمناقشات الكفار مع أنبياء مجتمعاتهم، فنحن لا نرى أن الأنبياء يعيبون على أولئك إبداء آرائهم أو أنهم يعاتبوهم على كلماتهم، وإنما يبسطون الأمر معهم مناقشين ومحاورين لبيان الحقيقة ولسانهم في كل ذلك ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرُ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرُ مَنْ قَبْلِي بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾[16]. ﴿أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾[17].

.. هذا مع كون أولئك كفاراً خاطئين.

ووجدنا طريقة الرسول الأكرم محمد ﷺ: حيث يناقشه أصحابه، بما لو فعله بعضٌ في هذه الأزمنة مع عالمٍ من العلماء لعد مرتداً! أوَليس (الراد عليهم كالراد على الله) فيما يفهمه هؤلاء الناس خطأ.. فهذا عدي بن حاتم وكان على المسيحية سابقاً، لما قرئت عليه آية ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا..﴾ قال: يا رسول الله ما كنا نعبدهم!! قال: أليس كانوا يحرمون لكم ويحللون فتأخذون بكلامهم؟

---

(16) سورة الأنبياء، الآية 24.

(17) سورة النمل، الآية 64.

وفي تعامل الإمام علي مع الخوارج الذين عارضوه وخالفوه، وأخيراً حاربوه فما كان يقمع رأيهم، ولا يمنعهم عن إبدائه مع أنه الحاكم الحق!! بل كان يواجه كلامهم ورأيهم بحججه وبيناته[18].

والإمام الصادق[19] عليه السلام يتحاور مع الملحدين والزنادقة: فقد نقلوا أن ابن أبي العوجاء، وقد كان تلميذ الحسن البصري، لكنه تركه وانحرف عن التوحيد، وكان يأتي مكة متمرداً ومنكراً على من يحج، وكان العلماء يكرهون مجالسته ومساءلته لخبث لسانه، فأتى الإمام الصادق مع جماعة من نظرائه فقال: يا أبا عبد الله إن المجالس بالأمانات ولا بدّ لكل من به سعال أن يسعل! أفتأذن لي في الكلام؟ فقال له: تكلّم!

فقال ابن أبي العوجاء: إلى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون بهذا الحجر، وتعبدون هذا البيت المعمور بالطوب والحجر، وتهرولون هرولة البعير إذا نفر؟ إن من فكر في هذا وقدّر علِم أن هذا فعل

---

(18) دخل ابن الكواء الخارجي على الإمام علي عليه السلام وهو يؤمّ الناس في المسجد، في صلاة جهرية، فرفع ابن الكواء صوته مخاطباً الإمام عليه السلام: (ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين) فأنصت الإمام عليه السلام ثم أراد تتمة الصلاة فأعاد ابن الكواء ذلك، ثلاث مرات.. ثم قال الإمام عليه السلام: (فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون). وأكمل صلاته.

(19) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: سادس أئمة أهل البيت عند الشيعة الإمامية، وُلد سنة 83هـ وتوفي سنة 148هـ وعمره 65 سنة، ومدة إمامته 34 سنة. ولما كان قد نشر علوم آبائه، مستفيداً من الظرف السياسي الذي توفر له (نهايات الأمويين وبدايات العباسيين) فقد نسب مذهب التشيع إليه فسمي المذهب الجعفري، أسس عليه السلام مدرسة علمية بلغ عدد تلاميذها أربعة آلاف. نقلوا عن الإمام الصادق علماً كثيراً ودوّنوه فيما عرف بالأصول الأربعمائة التي اعتمد عليها المحدثون فيما بعد لتأليف الموسوعات الحديثية الموسعة. كما نقل عنه تلاميذه مختلف فنون العلم كالفلسفة والكيمياء والطب.. وغيرها. ودفن في المدينة المنوّرة.

أســـسه غير حكيم ولا ذي نظر.. فقل فإنك رأس هذا الأمر وسنامه وأبوك أسه وتمامه.

فبدأ الإمام عليه السلام يبيّن له أن هذا (بيت قد استعبد الله به خلقه ليختـــبر طاعـــتهم في إثباته فحثهم على زيارته وتعظيمه وجعله محل أنبيائه وقبلة المصلين إليه..) إلى آخر كلامه.

نماذج سيئة من السلطات الحاكمة:

نلتقـــي في الجهـــة الأخرى بنماذج سيئة من مصادرة الرأي، ومقاومة حرية التفكير، بل والمعاقبة عليه إذا خالف الإرادة السياسية الـــرسمية، بـــدءاً من زمان الأمويين فإنه كان لدى عبيد الله بن زياد شـــخص يـــسمى (صاحب العذاب)، وكان مجرد ذكر اسمه يسبِّب الـــرعب وربما الموت، وقد ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة قيس بن خرشة القيسي، أن عبيد الله بن زياد أراد تعذيبه، لأنه كان قـــوالاً بالحق، فاستقدمه إليه وقال ائتوني بصاحب العذاب فمال عند ذلك قيس فمات[20]!!

وكـــان (صـــاحب العـــذاب) عند الحجاج اسمه معد، ويتكلّم بعضهم عما جرى بينه وبين حطيط الزيات الكوفي، حيث كان عابداً زاهداً يصدع بالحق، حاوره الحجاج وكان شديداً صلباً، فقال معد

---

(20) قال ابن عبد البر في الاستيعاب، ج 3، ص 1287 - 1288: كان قيس يعيب زياداً وابنه عبيد الله بن زياد من بعده فبلغ ذلك عبيد الله ابن زياد فأرسل إليه فقال أنت الذي تفتري على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله فقال لا والله ولكن إن شئت أخبرتك بمن يفترى على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله! قال: ومَن هو؟ قال: مَن ترك العمل بكتاب الله وسنّة رسوله الله صلى الله عليه وآله! قال: ومَن ذلك؟ قال: أنت وأبوك والذي أمّركما! قال: وأنت الذي تزعم أنه لا يضرّك بشر؟ قال: نعم! قال لتعلمن اليوم أنك كاذب إيتوني بصاحب العذاب! فمال قيس عند ذلك فمات.

صاحب العذاب للحجاج: إني أريد أن تدفعه إليّ فوالله لأسمعنك صياحه فسلمه إليه فظل يعذبه ليلته كلها وهو ساكت حتى كسرت ساقه، فسأله الحجاج بعد ذلك عنه، فقال له: إن رأى الأمير أن يأخذه عني فقد أفسد عليّ أهل سجني. فاستلمه الحجاج وعذبه ثم لفّه في بارية وألقاه حتى مات[21].

ولم يكن الحال أحسن في زمان العباسيين الذين ابتدعوا منصب صاحب الزندقة، والتي هي - إضافة إلى سوء تطبيقها بحيث أصبحت سلاحاً ضد المعارضين السياسيين - طريقة خاطئة من أساسها في مقاومة الأفكار.

فإنه يذكر الطبري في تاريخه في أحداث سنة 268هـ أن فيها مات عمر الكلواذي صاحب الزنادقة، وولّى المهدي العباسي حمدويه محمد بن عيسى مكانه، وفيها قتل المهدي الزنادقة.. ولفظ (الزندقة) واسع يدخل فيه ما بين الصوفية[22] إلى الفساق، والسياسيين ممن خالف السلطة.

وفي وقت متأخر حدثت فتنة خلق القرآن، حيث تداولتها يد الحكام، ونكلوا بمن يخالفهم الرأي فيها فبينما ضرب المأمون والمعتصم والواثق الناس وحملهم على القول بخلق القرآن جاء المتوكل وضربهم على القول بقدمه وعاقب من يقول بخلق القرآن!!

فكان ذلك تكريساً لدخول الحكومات على خط الحرية الفكرية وقسر الناس على نمط معين من الفكر والرأي.

---

(21) كتاب المنهاج: مشروع إعادة كتابة التاريخ الإسلامي.

(22) راجع: تاريخ بغداد، ج 8، بل ذكر بعضهم أن أبا حنيفة وهو إمام المذهب الحنفي استتيب من الزندقة مرتين!! المصدر، ج 13؛ وانظر في نفس المصدر ترجمة الشاعر صالح بن عبد القدوس الذي قيل إنه كان شاعراً ماجناً، فقتله المهدي بنفسه على الزندقة! راجع: تاريخ مدينة دمشق، ج 23.

ضوابط حرية الرأي في مجتمع المسلمين:

هل يمكن الحديث عن ضوابط ومحددات لحرية الرأي والتفكير، ثم التعبير عنه؟

ربمـــا يعترض بعض على ذلك بأن الضوابط معناه تحديد حرية الرأي وقمعها، فوجودها مخالف لعنوان الحرية!

ولكن الصحيح هو خلاف ذلك، فإن:

عدم وجود ضوابط للحرية يعني الفوضى الاجتماعية، فينتقض الغـــرض الـــذي يراد من حرية التعبير تحقيقه، وتتخلّف النتائج التي يفترض كونها ثمار الحرية الفكرية..

من هذه الضوابط:

1. ثوابت الدين:

الدين الإسلامي يعتبر حداً لا يصح تجاوزه، فلا يمكن أن يصار بعنوان حرية الرأي إلى الحديث في نفي الدين من حياة المجتمع المسلم مثلاً.. وهكذا لا يمكن الحديث في ثوابت الدين الأساسية.

وجهـــة ذلـــك أن مـــن المستحيل لأي شريعة أن تشرع إلغاء نفسها[23]، وإبطال وجودها، وإلا كان ذلك عبثاً. وسواء كان ذلك

---

(23) راجع: آية الله الشيخ محمد مهدي شمس الدين، في مجلة منبر الحوار، عدد 34، خريف 1994: (لا يعقل أن تشرع عقيدة إلغاء نفسها، لأنها بمجرد أن تفعل ذلك تكون قد عبّرت عن عدم صدقيتها وعدم حقانيتها، حتى لو أخذنا مثلاً المجتمعات الديمقراطية الغربية، هل تسمح فلسفتها التي تصدر عن الليبرالية والمذهب الرأسمالي في الاقتصاد لقوى واتجاهات من شأنها أن تغير جوهر هذه الفلسفة؟ إن السماح بوجود أحزاب شيوعية مثلاً في بلدان رأسمالية لا يعدو شكلاً من أشكال ألوان الديمقراطية، وهو وجود شكلي يمارس حرية مضبوطة النتائج ولا تهدد أسس النظام وفلسفته).

الـــنظام والقانون إلهياً أو بشرياً، فإن قبوله بأن يكون في أصله محوراً للنفي والإثبات، يعني أنه لا مصداقية له.

وهذا لا يختص بالدين الإسلامي بل نحن نجد سائر الأديان كذلك، بل حتى المناهج البشرية، فإن العلمانية مثلاً في أوضح صورها لا تشرع قانوناً يلغي وجودها، ولا تسمح بممارسة سياسية تنتهي إلى نفيها.

ثم إنـــنا عـــندما نقول ثوابت الدين، ينبغي أن نفرّق بينها وبين المعـــارف الدينية، في ما هو واضح هذه الفترة من التفريق بين الدين (المقـــدس) الثابت، والمعرفة الدينية (البشرية) والتي هي نتاج العلماء والفقهاء والتي تخضع للاجتهاد والتغيير والتبديل.

ومما يؤسف له أن دائرة (الثابت الديني) التي هي في الأصل دائرة محدودة وصغيرة، قد وسعها المتدينون بنحو كبير جداً، حتى غدا كل أمـــر يمكن أن يكون من (ثوابت الدين) فقد تحدّث بعض هؤلاء عن أن غطـــاء الوجه من ثوابت الدين، وأن الاعتقاد بلزوم قتل المرتد من ثوابت الدين.. وإلى غير ذلك مما يوسّع هذه الدائرة كثيراً!

إن ثـــوابت الدين سواء الاعتقادية كأصل التوحيد، وأصل النبوة، وأصـــل الإيمـــان باليوم الآخر والقرآن.. أو العملية التفصيلية كالصلاة، والصيام، والحج.. في أصولها دون التفاصيل التي تخضع للاجتهاد، وتكون عرضـــة للاختلاف بين المذاهب، بل أحياناً بين علماء المذهب الواحد.. هذه الثوابت هي حد من حدود حرية الرأي، وضابطة من ضوابطها.

إننا إذ نؤكد على أن ثوابت الدين خط أحمر في المجتمع المسلم، لما تقدّم، فإننا نؤكد أيضاً على أن كثيراً مما يعده المتدينون (ثابتاً دينياً) ليس هو كذلك، وأن دائرة تلك الثوابت دائرة محدودة.

2. النظام الاجتماعي:

مـــن الواضح أن العقلاء في كل عصر يهديهم عقلهم إلى لزوم

الكـــيان الاجتماعـــي القائم على نظام وقانون، لكي تستمر حياهم بنحو جيد.

كمـــا أن الرســـالات الـــسماوية عندما جاءت كرّست هذه الحقيقة، وأمضت هذه الطريقة العقلائية، واستدركت ما فات العقلاء من تشريعات تهدف إلى تنظيم تلك الحياة ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾[24].

فأصل الحفاظ على النظام العام المتكفل لحفظ الحياة الاجتماعية من الضوابط التي لا يصحّ تجاوزها باسم حرية الرأي والتعبير عنه.

وربمـــا يشمل هذا أيضاً وجود القيادة (كأصل لا كتطبيقات إذ يمكن الاختلاف فيها) إذ أنه (لا بد للناس من أمير بَر أو فاجر). فلا يمكـــن الدعوة باسم الحرية الفكرية إلى إلغاء الحالة القيادية لأن معنى ذلك ضياع الأمن الاجتماعي وسيادة الفوضى.

وبالـــرغم من توسع السلطات السياسية في الاستفادة من هذا المعنى بحيث يصوّرون للجمهور بأن معارضتهم لهذه السلطة ستؤدي إلى الفوضـــى العامـــة، وهم بذلك يموهون على الناس ويخلطون بين الحقائـــق بـــشكل مقصود.. فإن من الصحيح أن البديل عن وجود القيادة هو الفوضى لكن هل هذه القيادة الموجودة هي المطلوبة أو أن هناك قيادة أفضل؟

وقـــد يكون أيضاً مما يدخل في النظام الاجتماعي، نظام الأسرة فإن هذا النظام مما ينبغي أن يكون محمياً، ولا يصح الدعوة إلى إلغائه مثلاً بداعي حرية الرأي، وإبداء النظر في النظام الاجتماعي.

3. حياة الآخرين وحقوقهم:

تـــتكفّل الشرائع السماوية بالحفاظ على حياة الناس وحقوقهم،

---

(24) سورة الأنفال، الآية 24.

كمـــا تعترف القوانين البشرية بذلك. بل إن كثيراً من الاختلافات الموجـــودة بينها يمكن إرجاعها إلى الاختلاف على تفاصيل الوصول إلى ذلـــك الهـــدف، فالكـــل يرى أن طريقه يؤدي إلى حياة أفضل للإنسان، وحفظ أتم لحقوقه المادية والمعنوية.

بـــل أرجـــع الكثير من العلماء التشريعات الدينية بكاملها إلى مقاصد خمسة، تنتهي إلى حفظ حياة الإنسان وما يرتبط به من مال، وعقل، وامتداد اجتماعي ونسبي.

وبـــناءً على ذلك فإن حياة الإنسان هي من الضوابط التي تحدِّد حـــرية الرأي، وكذلك حقوقه.. فلا يستطيع أحد بزعم حرية الرأي أن يحرِّض مثلاً على القتل وإلغاء حياة الآخرين، كما لا يمكنه بنفس العنوان أن يصادر حقوقهم أو يدعو إلى مصادرتها!

إشكاليات أمام حرية الرأي:

عـــند الحـــديث عـــن حـــرية الرأي في الإسلام يثار عدد من الإشـــكالات، منها: موضوع العقوبات الجزائية (حدود وتعزيرات)، ومـــنها قـــضية الارتداد وكيفية تعامل المشرع الإسلامي مع المرتد، حيث أن الرأي الشائع هو قتله، وتطليق زوجته منه، واقتسام ميراثه.

وتـــزداد الإشـــكالات حـــضوراً مع حضور بعض الممارسات العملية، حيث قامت فئات بدعاوى (حسبة) بالنسبة لبعض الكتاب والمـــؤلفين علـــى أن مفاد كتاباتهم يعني الارتداد مما يعني ترتب تلك الآثار المذكورة.. فما هو الجواب عنها؟

في الـــبداية لا بـــدّ من التمييز بين نوعين من الأحكام: ما هو غير محدود بالزمان والمكان أو الأشخاص وهو الذي تعبر عنه الأحاديث بأن (حلال محمد حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة) يعني أن هذا الحكم لا يخضع لتطور الزمان ولا لتغير الأحوال ولا مجال للاجتهاد

في نفيه أو تغييره! وهو في الغالب ما يرتبط بالأمور العبادية وما شابهها.

وبين ما يقبل الاجتهاد فيه، وما يكون للزمان أو المكان أو الأشخاص أحياناً مدخلية فيه، فإذا تغيّرت تلك المعطيات، فإن التغير في نفس الحكم يكون طبيعياً وعلى القاعدة إذ أن الأحكام تتبع العناوين، ومع فرض تغير العنوان على أثر تغير الزمان أو المكان فلا مانع من تغير الحكم.

ومن ذلك ما يسمى بالأحكام الولائية أو التدبيرية والسياسات.. فإن النبي ﷺ باعتباره مديراً للمجتمع وقائداً له، قد يتّخذ بعض الإجراءات والأعمال من أجل إدارة ذلك المجتمع المحدود بالزمان والمكان، وهذا فإنه قد لا تكون لها صفة إلزامية دائمة وفي كل المجتمعات.. وذلك أن أصل تشريعها كان محدوداً بهذا الزمن أو المكان أو المجتمع.

وهذا البحث له تأصيله الشرعي في مكان غير هذا لكن ينبغي التعامل معه هنا كأصل موضوعي مسلّم.

كما أنه ينبغي التمييز بين ما هو من الأحكام الثابتة وبين ما هو ممارسة من المسلمين (حكاماً أو محكومين) في فترات تاريخية مختلفة، فإن المقدس ولازم الإتباع هو الأول دون الثاني. إن الممارسات العملية تارة تتعنوَن بعنوان سيرة المتشرعة الكاشفة عن استنادهم إلى حكم شرعي ثابت، فهو الحجة. وأما في غير هذه الصورة فتكون تلك الممارسات قابلة للأخذ تارة والرد أخرى.

بشكل عام نحن لا نرى أن التعامل مع الأفكار المخالفة، ينبغي أن يكون بقوة البطش وذلك لأنه لم يثبت يوماً أن القوة استطاعت أن تنهي وجود الفكرة، فالفكرة قد تختفي عن السطح الظاهر ولكنها تظل تتفاعل تحت السطح، وقد تكبر.

الفكر يواجه بالفكر، والرأي بالرأي المضاد، والشعار القرآني الذي هو قانون في التعامل مع الأفكار ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾[25] وقد تكرّرت هذه المطالبة بالبرهان والدليل مراراً في القرآن، مع أن الطرف المقابل كان كافراً جاحداً.

أما عن موضوع العقوبات:

فنحن نجد أنه لا يوجد مجتمع بشري يخلو من نظام للعقوبات (أيّ نوع من العقوبات) وإنما قد تعارف العقلاء على مثل هذا النظام - مع اختلافهم في تفاصيله - لكي يتحقّق احترام النظام الاجتماعي، ومن خلاله تتأدّى حقوق الناس ولا تُتعدّى.

ويستطيع الإنسان أن لا ينتمي إلى ذلك المجتمع فلا يطبق عليه نظام عقوباته، مثلما هو الحال بالنسبة إلى المسيحيين في بلاد المسلمين، فلا يجرى الحد على المسيحي الشارب للخمر ما دام في منزله. ولكن الأمر يختلف في الظهور الاجتماعي إذ أنه ما دام قد انتمى لذلك المجتمع فإنه يلتزم قهراً بلوازمه. وهكذا الحال بالنسبة إلى المسلم الموجود في هذا المجتمع فإنه ما دام اختار الانتماء إليه، فإن ذلك يعني أنه يلتزم بقوانينه.

وليس هذا خاصاً بمجتمع المسلمين (وإن كانت عقوبات الإسلام تختلف عن غيرها وإنما كلامنا الآن في أصل العقوبات والخضوع لها) بل هو موجود في سائر المجتمعات، الآن، فأنت تأخذ تأشيرة دخول إلى بلد أوروبي، فيلزمك هذا بالأحكام العامة هناك، لا تستطيع أن تقول أنا أقود سيارتي بالطريقة التي أريد، أو أمارس العمل الذي أحب!!

نظم العقوبات هي جزء من نظم المجتمع، والذي ينتمي لذلك المجتمع لا بدّ أن يقبلها.

وبالتالي فلا تتعارض مع حرية الرأي، إذ تكون من الأمور

---

(25) سورة النمل، الآية 64.

الـــتعاقدية، التي يوجبها الإنسان على نفسها ضمن تعاقد بين طرفين، فإنـــه يـــستطيع الإنسان أن لا يدخل في ذلك التعاقد من البداية ولا يوجب على نفسه شيئاً، لكنه ما دام قد دخل في ذلك فإنه ألزم نفسه بما لا يستطيع معه المخالفة والعمل من غير قيود.

حرية أهل الكتاب في تدينهم:

الناظـــر إلى التشريعات التفصيلية في هذا الموضوع ينتهي إلى أن الدين الإسلامي، قد جعل وجود المسيحيين واليهود (بل والمجوس)[26] في مجتمعات المسلمين وجوداً طبيعياً وعادياً، وقد شرع أحكامه مبنية على ذلك.

إن تـــشريع قانـــون (الزواج من أهل الكتاب)[27]، وما يستتبع الزواج من علاقات عاطفية ومشاعر محبة متبادلة، بل وتآلف وتناسب بـــين عائلتين على الأقل، حيث سيصبح المسيحيون (أخوال) المسلم وخالاته. وأجداده لأمه.. لا يمكن معها أن نفهم غير أن الدين ينظر إلى هذه الجهة نظرة طبيعية.

وربما يقال: إن هذا الكلام مخالف لما ورد من توجيهات قرآنية تحثّ علـــى الغلظـــة[28] عليهم باعتبارهم من مصاديق المشركين. إلا أنه يمكن

---

(26) في الرواية كما نقلها الحر العاملي في الوسائل، 128/15: سُنوا بهم سنّة أهل الكتاب.

(27) من القرآن الكريم ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، (سورة المائدة، الآية 5). وقد جاء هذا التشريع في آخر ما نـــزل من القرآن، وقد سبقه تشريع ينهى عن ذلك ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾، (سورة البقرة، الآية 221).

(28) ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾، (سورة التوبة، الآية 73).

القول إن بعض الآيات التي ورد الحديث فيها عن المشركين منصرفة عن أهل الكتاب، ويمكن أيضاً أن يكون التفريق على أساس بداية الدعوة ونشوء الدين، وبين استقامته وثباته. فإننا قد وجدنا أن النبي ﷺ قد وادع اليهود في أكثر من مكان، ومسيحيي نجران وكتب لهم بذلك عهوداً.

بل إنه عندما قامت الدولة الإسلامية، وكان فيها هؤلاء صاروا (أهل ذمة) و(معاهَدين) وفي اللفظين من معنى التعاقد والالتزام من قبل الدولة ما لا يحتاج إلى شرح وتفصيل.

ولعل الناظر في تاريخ المسلمين يرى أن وجود أهل الكتاب، وحياتهم كانت طبيعية في مجتمع المسلمين أيام الرسول ﷺ، فهم يبيعون ويشترون، ويقرضون ويقترضون، واستمر ذلك إلى آخر أيام النبي ﷺ [29].

كما أن إطلاقات المعاملة بالتي هي أحسن[30]، و﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾، (سورة التوبة، الآية 123).

(29) توفي النبي ﷺ وإن درعه مرهونة في يد يهودي. ويذكر في محاسن أخلاقه أنه كان عليه دين ليهودي فجاء يتقاضاه فلم يكن لديه ما يعطيه، فقال اليهودي: إذن لا أفارقك، قال: إذن أجلس معك، وبينما كان يتهدّد المسلمون اليهودي، كان النبي ﷺ يقول: لم يبعثني ربي أن أظلم يهودياً (وفي رواية معاهداً)، فلما ارتفع النهار، قال اليهودي: أشهد أن لا إله إلا الله. وجابر بن عبد الله الأنصاري كان يقترض من يهودي للعمل في نخله، ولقد اقترض الإمام علي عليه السلام من يهودي في قضية هل أتى ثلاثة أصوع من شعير.

(30) ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾، (سورة النحل، الآية 125).

- ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا﴾، (سورة الإسراء، الآية 53).

- ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾، (سورة العنكبوت، الآية 46).

حُسْنًا﴾ تشمل هؤلاء سواء في صريح بعضها وفي ظاهر الآخر، حتى فيما يرتبط بالمسألة العقائدية التي هي محل انتصار وحماس عادة، فضلاً عن التعامل الاجتماعي.

(واللافت أن الإسلام لم يتدخل في مصادرة حق المسيحيين في صياغة قوانين للأحوال الشخصية تناسب شعائرهم، وطبيعة نظرهم الدينية إلى الزواج وغيرها من المسائل المتعلقة بهذا الشأن. فنراه يبيح مناكحهم على قاعدة أن "لكل قوم نكاح". ما يعني أن العلاقة بين زوجين مسيحيين هي علاقة شرعية تترتّب عليها كل الآثار المنصوص عليها في القوانين المسيحية، مضافاً إلى ما يفترضه الإسلام من حدود تكون بمثابة الضابط لعلاقة المسلم بالمسيحية في حال تمّت أي علاقة زوجية بينهما. وهذا الأمر يشهد من ناحية أخرى على حلية زواج الرجل المسلم من المرأة المسيحية حتى لو بقيت على دينها. بل أن الإسلام يكفل لهذه المرأة المتزوجة من رجل مسلم حرية عبادتها وذهابها إلى الكنائس لتمارس معتقداتها الإيمانية. فقد ورد في صحيح محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام: "سألته عن نكاح اليهودية والنصرانية فقال: لا بأس. أما علمت أنه كان تحت طلحة بن عبيد الله يهودية على عهد النبي صلى الله عليه وآله.

وصحيح معاوية بن وهب عن أبي عبد الله عليه السلام: "في الرجل المؤمن يتزوج اليهودية والنصرانية، فقال: إذا أصاب المسلمة فما يصنع باليهودية والنصرانية؟ قلت له: يكون له فيها الهوى، قال عليه السلام: إن فعل فليمنعها من شرب الخمر وأكل لحم الخنزير".

أما في الحرية الاقتصادية، فان الإسلام أقر عمليات التبادل التجاري فيما بين المسيحيين، بما فيها تلك المحرمة على المسلمين كعمليات بيع وشراء الخمر والخنزير. بل أن الإسلام وصل في مبانيه الفقهية إلى وجوب ضمان المسلم ما أتلفه للمسيحي. فلو أن

مسلماً أراق خمراً لرجل مسيحي لتحمّل ثمنه مع أنه لا ثمن للخمر في الإسلام، ولا صحة لأية عملية شراء أو بيع للخمر بين المسلمين)[31].

قضية الردة:

ضمن الإطار الثقافي يمكن الحديث عن هذا الموضوع بما يلي من النقاط:

1. قد يقال إن الارتداد قد لا تترتّب عليه نفس الآثار لو كان نفسياً غير معلن (في داخل الإنسان) وإنما تترتّب عندما (يسمع منه) كما يستفاد ذلك من عدد من الروايات حيث ورد فيها التعبير بأن دمه مباح لمن سمع منه ذلك.

مجرد عدم الاعتقاد بالنبي ﷺ أو بالله أو ما يجري مجرى ذلك مما يخرج المسلم من الإسلام، لا يكفي في ثبوت الأحكام المذكورة، وإنما لا بدّ من ظهورها منه. فلو لم تظهر منه لم تثبت عليه ففي الرواية الموثقة (دمه لمن سمع منه ذلك).

إلا أن يقال أن ذلك مبني على ما هو الغالب من كون السماع طريقاً للعلم به، ويرده أن الحكم على خلاف الأصل فيقتصر فيه على مورد اليقين، كما أن الحدود تدرأ بالشبهات.

2. أن لا يكون الظرف ظرف شبهة وفتنة عامة. أو إكراه، أو غضب مخرج عن الاختيار وأمثال ذلك. ولعل الظرف الذي تقام فيه مثل هذه الأحكام هو ظرف (تبين الرشد من الغي) ويشهد لذلك ما رواه الشيخ الطوسي في المبسوط من أن علياً عليه السلام رأى شيخاً قد تنصر فقال له: ارتددت؟ قال: نعم. قال لعلك أردت أن تصيب مالاً ثم ترجع؟ قال: لا. قال لعلك ارتددت بسبب امرأة

---

(31) الشيخ عفيف النابلسي، مقال في جريدة النهار، 2005/11/20.

أردت خطبتها فأبت عليك فأردت أن تتزوجها ثم ترجع؟..

3. الإسلام في الدرجة الأولى ينفي الظروف المهيئة لموضوع الردة، لا نقصد بذلك نفي الحكم وإنما ننفي وجود ظروفه.. مثلما يكون الحديث عن الرق حيث يهيئ الدين الظروف التي تنفي موضوعه من خلال عدد من القوانين والتشريعات.

بعد هذا نقول إن فقهاء المسلمين لديهم في موضوع الردة ثلاثة أقوال:

- رأي مشهور بين علماء الشيعة والسنّة وهو الذي ينتهي إلى ما ذكر من لزوم قتله، وقسمة ميراثه، وبينونة زوجته.. واستندوا في ذلك إلى بعض الوجوه الاعتبارية تارة مثل: إن الحكم على المرتد يقطع الطريق على مؤامرات الأعداء، بأن يدخلوا في الإسلام صباحاً ثم يغادروه مساء محدثين بذلك فتنة اجتماعية.. كما أشار القرآن لذلك في قوله تعالى ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[32] وهي وإن كانت أخص من المدعى حيث إنها في المرتد الملي الذي كان مسيحياً أو يهودياً بينما الكلام عام ويشمل المرتد الفطري والمسلم الأصلي. إلا أنهم استفادوا منها في تعليل الحكم.

واستندوا أيضاً إلى روايات: منها ما عن ابن عباس عن النبي ﷺ: (من بدل دينه فاقتلوه) ومنها أيضاً ما نقله الشافعي في كتابه عن النبي ﷺ (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس). وأيضاً ما ورد عن النبي ﷺ من "أن نفراً من كل ثمانية قدموا على رسول الله فبايعوه على

(32) سورة آل عمران، الآية 72.

الإسلام، فاستوخموا، فسقمت أجسامهم، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: أفلا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبون من ألبانها وأبوالها؟ قالوا: بلى. فخرجوا فشربوا من ألبانها وأبوالها فصحوا، فقتلوا راعي رسول الله ﷺ، وأطردوا النعم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأرسل في آثارهم، فأُدرَكوا فجِيء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم، ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا".

وذكر النووي في المجموع: أنه إذا ارتدّ يجب قتله، وادعى على ذلك الإجماع.

وفي روايات أئمة أهل البيت: صحيحة محمد بن مسلم: من رغب عن الإسلام وكفر بما أنزل الله على محمد بعد إسلامه فلا توبة له، وقد وجب قتله، وبانت امرأته منه، فليقسم ما ترك على ولده.

وموثقة عمار الساباطي عن الإمام جعفر الصادق: كل مسلم بين مسلمين ارتدّ عن الإسلام وجحد محمداً نبوته وكذبه فإن دمه مباح لمن سمع ذلك منه وامرأته بائنة منه يوم ارتد ويقسم ماله على ورثته وتعتد امرأته عدة المتوفى عنه زوجها).

كما ادّعى الشيخ الطوسي الإجماع على ذلك في غير موضع من كتبه.

القول الآخر: القول بأن عقوبة الردة ليست حدّ القتل وإنما هي عقوبة تعزيرية مفوضة إلى السلطة المختصة في الدولة الإسلامية وهي التي تقرّر المناسب من العقاب فيجوز أن يكون القتل في بعض الظروف ويجوز أن يكون غيره.

وقد ذهب إلى هذا الدكتور محمد سليم العوا، فقد ذكر في مقال له أن الردة جريمة عظيمة، لكن الكلام في حكمها وهو عند المشهور من الفقهاء القتل حداً، لكنه استعرض الآيات القرآنية التي ورد فيها ذكر

الارتداد أو الكفر بعد الإيمان، وقال إنه لم يرد في واحدة منها ذكر لحدّ الــردة الدنيوي، وإنما توعّدت بالعذاب الأليم الأخروي، (والدنيوي في إحــدى الآيات). ثم عطف على القول أن القول بحكم القتل في الردة ينافي ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ وناقش في دعوى بعض المفسرين كون الآية المذكورة منسوخة، أو أن الإكراه في الدين مباح.

وقــرّر أن المــستند الأساس للفقهاء في ذلك الحد هو أحاديث الرســول ﷺ وهـــي ثلاثة أحاديث، وناقش في دلالتها حيث الأول ظاهـــره أن النبي ﷺ قتل العرنيين لأنهم قتلوا الرعاة وأخذوا أموالهم وارتدوا. وأما حديث (المارق من الدين المفارق للجماعة) فقد فسر بالمحارب بقرينة حديث آخر، وأما (من بدل دينه فاقتلوه).

وخلص إلى التأمل في أمر (فاقتلوه) أنه وإن كان ظاهراً في الوجوب إلا أنـــه بـــضميمة القرائن الأخرى، والتي منها سكوت القرآن عن هذا الحد، وأن الرسول ﷺ لم يقتل أحداً بحد الردة بمجرده، بل ما روي من أنـــه لما استقاله أحد الأعراب بيعته على الإسلام، قال: إن المدينة كالكير تنفـــي خبـــثها و لم يحكم عليه بالقتل، وهكذا ذكر القرآن لليهود الذين كانوا يؤمنون أول النهار ويكفرون آخره من دون أن يعاقَبوا بالقتل..

وكـــذلك استشهد بفعل الخليفة عمر حيث نقل له أن ستة نفر قـــد ارتـــدوا، فتمنّـــى لو أعيدوا له ليعرض عليهم الإسلام فإن أبوا اســـتودعهم السجن.. وكذا ما فعله عمر بن عبد العزيز في نصارى اسلموا ثم ارتدوا فأمر أن تعاد عليهم الجزية فقط!

وأيّد قوله في أنه لا حد بالقتل في الردة بكلام للشيخ شلتوت[33]

---

(33) ذكره خير الدين الزركلي في الإعلام، ج 7، ص 173 فقال: محمود شلتوت (1310 - 1383هـ/1893 - 1963م): فقيه مفسر مصري. وُلد في منية بني منصور (بالبحيرة) وتخرّج بالأزهر (1918) وتنقّل في التدريس إلى أن نقل للقسم العالي بالقاهرة (1927) وكان داعية إصلاح نير الفكرة، يقول بفتح باب

بـأن الحد لا يثبت بحديث الآحاد، وأن الكفر بنفسه غير مبيح للدم بل المبـيح هـو المحاربة للمسلمين، كما أن ظواهر الآيات تأبى الإكراه في الدين.

القول الثالث:

التفصيل بين أنواع الردة وفيه عدة توجيهات:

أ. القول بعدم القتل، إلا إذا خرج لحرب الإسلام، وهو الرأي الذي اتـبعه بعـض المعاصرين، فإنه شكّك في البداية في دلالة مستند الحكـم وهو عندهم حديث ابن عباس عن النبي ﷺ **(من بدل دينه فاقتلوه)**.

الاجتهاد. وسعى إلى إصلاح الأزهر فعارضه بعض كبار الشيوخ وطُرد هو ومناصروه، فعمل في المحاماة (1931 – 1935) وأُعيد إلى الأزهر، فعيِّن وكيلاً لكلية الشريعة ثم كان من أعضاء كبار العلماء (1941) ومن أعضاء مجمع اللغة العربية (1946) ثم شيخاً للأزهر (1958) إلى وفاته. وكان خطيباً موهوباً جهير الصوت. له 26 مؤلفاً مطبوعاً، منها (التفسير) أجزاء منه في مجلد، ولم يتم، و(حكم الشريعة في استبدال النقد بالهدي) و(القرآن والمرأة) رسالة، (والقرآن والقتال) و(هذا هو الإسلام) و(عنصر الخلود في الإسلام) و(الإسلام والتكافل الاجتماعي) و(فقه السنة) الأول منه، و(أحاديث الصباح في المذياع) و(فصول شرعية اجتماعية) و(حكم الشريعة الإسلامية في تنظيم النسل) محاضرة، و(الدعوة المحمدية) رسالة، و(فقه القرآن والسنة) الجزء الأول، و(الفتاوى) و(توجيهات الإسلام) و(الإسلام عقيدة وشريعة) و(الإسلام والوجود الدولي).

أقول: كان له توجهات واضحة باتجاه فكرة الوحدة الإسلامية والتقريب بين المذاهب، وأقام علاقات – لهذا الغرض – ممتازة مع المرجع الديني الإمام السيد حسين البروجردي، وكان من نتائج ذلك تأسيس دار التقريب بين المذاهب الإسلامية في مصر، وإقرار تدريس المذهب الجعفري في جامعة الأزهر، وطباعة بعض الكتب الشيعية في مصر للتعريف بالمذهب الجعفري، إضافة إلى إصدار سلسلة كتب تمهّد للتقريب والتوفيق بين المذاهب، وإصدار مجلة رسالة الإسلام، وهي من أولى وأهم المجلات على صعيد الفكر الوحدوي الإسلامي.

ثم استشهد بما ذكره الشيخ عبد المتعال الصعيدي في كتابه: حرية الفكر في الإسلام فقال:

بعد أن استعرض الآيات القرآنية، واطّلع على تسامح النبي ﷺ مع المنافقين قوله:.. فإذا ورد بعد هذا أحاديث آحاد تفيد قتل المرتد، فإمّا ألا نقبلها؛ لأن أحاديث الآحاد لا يُعمل بها في العقائد، وقتل المرتد على تغييره لاعتقاده يدخل في باب العقائد لا الفروع، وإما أن نحملها على المرتد المقاتل؛ لأن المسلمين كانوا على عهد النبي ﷺ في حالة حرب؛ فكان من يرتد بعد إسلامه لا يلزم بيته، بل ينضم إلى أعداء الإسلام يقاتل معهم؛ فكان الأمر بقتله على قتاله مع أولئك الأعداء لا على ردّته عن الإسلام، وكان عدم قتله للمنافقين الذين ارتدّوا بعد إيمانهم؛ لأنهم لم يقاتلوا المسلمين، بل كانوا أحياناً يقاتلون بجانبهم، و لم يكن عدم قتلهم للجهل بكفرهم؛ لأن النبي ﷺ كان يعلم نفاق كثير منهم، وحينئذ تكون تفرقته بين المرتدين في ذلك راجعة إلى حملهم للسلاح مع ارتدادهم أو عدم حملهم له؛ فمن حمل السلاح مع ارتداده يُقتَل، ومن لم يحمل السلاح لم يُقاتَل و لم يُقتَل، وهذا - كما يرى - هو أحسن ما يُجمع به بين الاختلاف الذي ورد في هذه المسألة.

واستشهد آخرون بما حدث مع الجماعة الذين أرسل الرسول ﷺ معهم إبلاً وراعياً فقتلوا الراعي ومثلوا به، وارتدوا عن الإسلام فأرسل ﷺ إليهم من يأتي بهم ونفّذ فيهم حكم الحرابة أي قطع أيديهم وأرجلهم ليس لأنهم ارتدّوا عن الإسلام وتركوا عقيدته، ولكن لأنهم خانوا وقتلوا ومثلوا بقتلاهم وسرقوا وهربوا. فلو تأمّلنا هذه الواقعة جيداً لوجدنا أن العقوبة لم تقع بسبب الردة أي بسبب الخروج عن العقيدة الإسلامية، ولكن بسبب ما صاحبها من أعمال إجرامية.

- كذلك استدلّ للموضوع بأن القرآن قد ذكر الارتداد، و لم يرتب عليها عقوبة دنيوية ولو أراد ذلك لذكر.

- وأن النبي صلى الله عليه وآله لم ينقل أنه كان قد عاقب مرتداً على كثرة المنافقين الذين كفروا بعد إيمانهم. واستشهادهم بقضية عبد الله بن سعد بن أبي سرح عندما ارتدّ، وجاء مرة أخرى فاستجار بعثمان فأمنه إلى أن أحضره وطلب الأمان له من النبي صلى الله عليه وآله فأمنه المسلمون.
- وأن القـــرآن قـــد تحدّث في مئات الآيات عن أن الإيمان مرتبط بالقلب وأنه لا دخل فيه للسلطة ولا للأنبياء وأنه ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الـــدِّينِ﴾. وأن ذلك هو من طبيعة المنطق الاجتماعي حتى لو لم يأت فيه تشريع.

ويمكن أن يكون رأي الشيخ الصانعي(34) – وهو من فقهاء الشيعة في إيران – منتهياً إلى هذا المعنى فقد استفتي في المسألة فأجاب بما حاصله أنه لو كان ارتداده عن قصور، لا عناداً ولم يقم بأعمال معادية للإسلام فلا يترتّب عليه حكم القتل، ونص السؤال والجواب هو هكذا:

- إذا عدل المسلم عن الإسلام إلى عقيدة أخرى بسبب الإعلام أو دراســـة وتحقيق أو مواجهة بعض السلوكيات المشينة التي تصدر مـــن بعـــض المـــسلمين وعدم قابليته لتحمّلها فهل يحكم عليه بالارتـــداد؟ وإذا كان الحكم بالارتداد مطلقاً فكيف ينسجم مع الآيـــة ﴿لاَ إِكْـــرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ التي تعبِّر عن حرية العقيدة؟ وما وظيفة الآخرين تجاه الشخص المزبور؟

---

(34) مرجع ديني مقيم في قم – إيران، ولادته سنة 1367هـــ في أطراف أصفهان، وكانت دراسته بشكل أساس على يد الإمام الخميني ره قبل الثورة الإسلامية، وبعد تأسيس الجمهورية عُيِّن من قبل الإمام الخميني في مجلس الخبراء كأحد الفقهاء الستة الذين يلاحظون عدم مخالفة قوانين مجلس الشورى للشريعة الإسلامية، وبعدها بسنتين عين من قبل الإمام أيضاً في منصب المدعي العام للثورة. وبعدها انصرف إلى التحقيق الحوزوي في قم المقدسة، وعرف عنه عدد من الآراء الفقهية الجديدة الجريئة. للتفصيل يراجع موقعه على الإنترنت: www.saanei.org.

ج. يبدو لي عدم ترتُّب حكم الارتداد على القاصرين الذين لم يرتكبوا ذنباً من قبيل الإساءة للقرآن أو الرسول صلى الله عليه وآله وباقي المقدسات، لأن العقوبة - سواء الدنيوية أو الأخروية - على ما لم يملك الإنسان حجة عقلية عليه يعدُّ عقاباً بلا بيان، وهو منفي شرعاً وقرآناً، وقبيح وغير جائز. نعم إذا أنكر الإسلام تقصيراً وعناداً وصدر منه ذنب من قبيل تكذيب النبي صلى الله عليه وآله والإساءة إلى المقدسات والتي تعني الإساءة إلى الملايين من البشر، وشخص من هذا القبيل يستحق العقوبة الثقيلة، وكيف يمكن أن لا يعاقب رغم الإساءة إلى الله والرسول صلى الله عليه وآله والمسلمين ومقدساتهم الدينية. ولا يخفى أن إثبات الارتداد والأحكام الجزائية من شؤون المحكمة لا الأفراد، وتحديد الحكم والموضوع بيد المحكمة، وعليها العمل وفق الضوابط المقررة[35].

ب. التفصيل بين الردة الغليظة والخفيفة ذكره الشيخ القرضاوي[36] قال:

والذي أراه: أن العلماء فرقوا في أمر البدعة بين المغلظة والمخففة، كما فرقوا في المبتدعين بين الداعية وغير الداعية، وكذلك يجب أن نفرق في أمر الردة بين الردة الغليظة والخفيفة، وفي أمر المرتدين بين الداعية وغير الداعية.

---

(35) موقع فقه الثقلين على الإنترنت: www.feqh.org.

(36) وُلد الشيخ الدكتور يوسف مصطفى القرضاوي في مصر بتاريخ 1926/9/9م أتمّ تعليمه في الأزهر الشريف. حصل على الدكتوراه عام 1973م. عضو في عدة مجامع ومؤسسات علمية ودعوية وعربية وإسلامية وعالمية، منها: المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامية بمكة، والمجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية بالأردن، ومركز الدراسات الإسلامية بأكسفورد، ومجلس أمناء الجامعة الإسلامية العالمية بإسلام أباد، ومنظمة الدعوة الإسلامية بالخرطوم، ورئيس لهيئة الرقابة الشرعية في عدد من المصارف الإسلامية. موقع الشيخ القرضاوي www.qaradawi.net.

فمـــا كـــان من الردة مغلظاً - كردَّة سلمان رشدي - وكان المـــرتد داعية إلى بدعته بلسانه أو بقلمه، فالأولى في مثله التغليظ في العقـــوبة، والأخذ بقول جمهور الأمة، وظاهر الأحاديث، استئصالاً للشر، وسداً لباب الفتنة، وإلا فيمكن الأخذ بقول النخعي والثوري وهو ما روي عن عمر.

إن المـــرتد الداعية إلى الردة ليس مجرد كافر بالإسلام، بل هو حرب عليه وعلى أمته، فهو مندرج ضمن الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً..

ج. التفصيل بين الردة كقناعة شخصية وبينها كحرابة فكرية: وهي إجابة للمرحوم الشيخ محمد مهدي شمس الدين(37): فإنه يرى أن الإنكـــار العقـــدي على مستويين: مستوى القناعة الشخصية، ومـــستوى الحرابة الفكرية، أو العدوان الثقافي. وبالنسبة للأول فإنه لا يقام عليه حدّ الردة، بينما المستوى الثاني يكون حاله حال سائر المحاربين للمجتمع وذلك لأنه لو أجازت الشريعة مثل هذا،

---

(37) آية الله الشيخ محمد مهدي بن عبد الكريم آل شمس الدين العاملي، وُلد سنة 1936 م في النجف في العراق، حيث كان والده يدرِّس العلم هناك، وتوفي سنة 2001م.. وبدأ الدراسة الدينية في وقت مبكر، وبقي في العراق قرابة ثلاثة عقود ونصف، درس خلالها المقدمات، والسطوح، وبحث الخارج حيث حضر بحثي الإمام الحكيم والإمام الخوئي، وكان ممثلاً عن السيد الحكيم في بلدة الديوانية جنوب العراق، كما كان له نشاط سياسي وفكري ضمن أجواء السيد الحكيم والشهيد السيد الصدر. له الكثير من الكتب والدراسات وتميّز عموماً بالتجديد في مواضيعها، والعمق والثراء الفكري. مع رجوعه إلى لبنان 1969م شارك الإمام السيد موسى الصدر في تأسيس المجلس الشيعي الأعلى وكان له دور مهم في المشاركة الشيعية - عبر هذا المجلس وغيره - في الوضع السياسي ضمن الأطر القائمة، واستمر هكذا إلى سنة حيث انتخب رئيساً للمجلس الشيعي الأعلى، أسس عدداً كبيراً من المؤسسات الثقافية والاجتماعية والعلمية كان من أبرزها الجامعة الإسلامية.. للتفصيل يمكن مراجعة سيرته الذاتية في موقع المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى .www.shiitecouncil.net

لكانت تشرع إلغاء نفسها وهذا غير ممكن من أي شريعة.

وعبر عن هذا الرأي بقوله: "يجب التمييز بين مستويين من تغيير الرأي والمعتقد:

- مستوى تبديل الرأي والرجوع عن الإسلام كرأي شخصي للإنسان، بينه وبين نفسه، هذا الموقف لا يؤاخذ عليه طالما أن الأمر لا يصل إلى موقف الدعوة والتحريض على الإسلام.
- مستوى الردة حينما يتحوّل المرتد من مجرد صاحب رأي إلى داعٍ ومحرِّض. وفي هذه الحالة يكون هذا الإنسان قد خرج من دائرة حرية الرأي وحرية المعتقد إلى مساحة أخرى وهي دعوة الآخرين إلى الارتداد، وهذا يدخل في التقويم الفقهي في باب الحرابة الفكرية، إذا صحّ التعبير أو في باب التخريب الفكري والعدوان الفكري. هناك آراء تحكم على المرتد بالموت أو بالحبس أو بالعزل بمجرد أن يعرف عنه ذلك. ولكنه رأي لا نوافق عليه. نرى الرأي الآخر وهو أن الردة إنما تكون موضوعاً للمؤاخذة حينما يعبر عنها المرتد بنحو دعائي وتحريضي للآخرين أن يرتدوا مثله.

بهذا يكون المرتد هنا محارباً لعقيدة المجتمع قبل أن يكون محارباً لعقيدة الدولة. هذا الموقف موضوع للمؤاخذة ولا يسمح بالتنوع أن يصل إلى هذه الدرجة. لا يمكن أن يسمح بموقف يدعو إلى تفكيك أو إلغاء الأساس الوجودي للمجتمع وللأمة بحيث لا يعود المسلم مسلماً ولا المجتمع الإسلامي مجتمعاً إسلامياً. لا يمكن لعقيدة أن تشرع إلغاء نفسها. يمكن أن تشرع قبول غيرها والتعايش مع غيرها. يمكن أن تشرع حرية الاعتقاد بها، ويمكن أن تحتمل في مجتمعها الخاص الأغيار الذين لا يعتقدون بها، ويمكن أن تؤمّن لهم الوضع الحقوقي المناسب لحقوقهم الإنسانية وكرامتهم الإنسانية والتعبير عن

ذاتيتهم الخاصة في العبادة والثقافة والتشكل الاجتماعي.

أما أن يصل الأمر إلى تشريع إلغاء الذات، فهذا أمر لا يمكن للإسلام أن يقدم عليه. وهذا يصحّ على أية فلسفة أخرى في أي مجتمع آخر. لا يعقل أن تشرع إلغاء نفسها لأنها بمجرد أن تفعل ذلك تكون قد عبرت عن عدم صدقيتها وعدم حقانيتها. حتى لو أخذنا مثلاً المجتمعات الديمقراطية الغربية، هل تسمح فلسفتها التي تصدر عن اللبرالية والمذهب الرأسمالي في الاقتصاد لقوى واتجاهات من شأنها أن تغيّر جوهر هذه الفلسفة"[38]؟

ولعل هذا هو نفس الرأي الذي ذهب إليه الدكتور محمد سعيد البوطي[39] مع مزجه مع الرأي القائل بأن غير المحارب يعاقب تعزيراً بحسب ما يرى الحاكم الشرعي، فقد أجاب في سؤال على: هل تدخل الردة والمخالفة في أصول العقيدة تحت باب حرية الرأي والاختلاف المسموح به؟

الجواب:

جمهور الفقهاء أو كثير من الفقهاء - وأنا أجنح إلى هذا الرأي - على أن المرتد يقاتل للحرابة وليس للكفر، فكفر الكافر الأصلي وكفر الكافر المرتد سواء، مع أننا لا نقتل الكافر الأصلي، ولكن لما كان

(38) مجلة منبر الحوار، عدد 34، خريف 1994.

(39) ولد عام 1929 في قرية بوطان التركية، والتحق عام 1953 بكلية الشريعة في جامعة الأزهر، وحصل على شهادة العالمية منها عام 1955. عُيِّن معيداً في كلية الشريعة بجامعة دمشق عام 1960 وأوفد إلى كلية الشريعة من جامعة الأزهر للحصول على الدكتوراه في أصول الشريعة الإسلامية وحصل على هذه الشهادة عام 1965. عُيِّن مدرّساً في كلية الشريعة بجامعة دمشق عام 1965 ثم وكيلاً لها، ثم عميداً لها، ثم رئيساً لقسم العقائد والأديان بجامعة دمشق. له ما لا يقلّ عن أربعين مؤلفاً في علوم الشريعة والآداب، والفلسفة والاجتماع ومشكلات الحضارة وغيرها.

اســتعلان الإنسان – الذي ارتدّ – بردته، في مجتمع إسلامي، كان هذا الإنسان من الخطورة بمكان، والعلماء قالوا: إن النظر في أمر هذا المرتد يعود إلى لون من ألوان السياسة الشرعية، كان للحاكم أن يحبسه، وأن يناقــشه، وأن يحاوره وأن يتركه من الزمن ما يشاء، وأقول: إن المرتد الــذي لا يــريد أن يعلن حرباً من خلال ردته، بوسعه أن يجترّ أفكاره الجانحـــة، دون أن يستعلن بها ليجعل منها سلاحاً جديداً ضد الإسلام، وأنا أعلم أن هنالك أناساً ارتدوا ثم انقضوا ليقفوا في جبهة حرب ضد المـــسلمين، وقد جنّدوا أنفسهم في مؤتمرات، لإيقاع أشد أنواع الأذية بالمسلمين، فما قولك بهؤلاء..؟ هل يقتلون حرابة أم كفراً؟ ... الحرابة هي السبب الذي يوجب قتلهم لا الكفر[40].

العلاقة بين حرية الرأي والوحدة العقدية والاجتماعية؟

تــثار إشكالية من قبل البعض حاصلها أن حرية الرأي تنتهي إلى تصدع الوحدة الاجتماعية، وإلى ضياع العقيدة الحقة! ولذلك ينبغي أن لا يُــصغى إلى نداءات حرية الرأي والفكر.. ولقد ربط بعض (العلماء) هذه دعوات حرية الرأي بالعلمانية تارة وبأعداء الأمة أخرى..

فهل تؤثّر حرية الفكر على الوحدة العقدية سلباً أو إيجاباً؟ وهل تــؤدي حرية الرأي إلى تصدع الوحدة الاجتماعية أو أنها تزيد من متانة الوحدة؟

يمكـــن القول بداية بأن هذه الفكرة، وهي أن التحرر الفكري مـــناقض للـــوحدة الاجتماعية، وتخريب للعقيدة القائمة في المجتمع، ليـــست جديـــدة بل هي قديمة قدم الاستبداد، فإن المستبدين كانوا يعارضـــون المصلحين ويحاربونهم بدعوى أن هؤلاء سوف يفسدون

---

(40) عن الملتقى السوري للحوار العربي www.alkahf.com.

الوحدة الاجتماعية، ويدمِّرون الوحدة العقدية لأبناء المجتمع فقد قال فــرعون وقـــومه بعد أن تداولوا الأمر كيف يواجهون رسالة النبي موسى، بأن يخبروا الناس بأن هذين - موسى وأخاه هارون - سوف يصنعان الخلل في منظومتكم الاجتماعية، وسيؤدي ذلك إلى التشريد والخروج من الوطن، بل وسينهيان عقائدكم، وطريقة حياتكم وهي أفــضل الطرق. ﴿قَالُوا إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى﴾[41].

وفي تاريخـــنا الإســـلامي وجـــدنا أن الحاكمين السياسيين، أو الدينـــيين كانوا يواجهون المعارضة لحكمهم وتفردهم، بأن هؤلاء قد (شـــقوا عصا الطاعة وفرقوا الجماعة) فانظر إلى كلام معاوية بن أبي سفيان لعبد الله بن عمر عندما استوضح عن تعيين معاوية لابنه يزيد خليفة من بعد معاوية: إنني أحذّرك أن تشق عصا المسلمين، وتسعى في تفريق ملتهم، وأن تسفك دماءهم.

وانظـــر إلى صـــيغة الكتاب[42] الذي استكتبه زياد بن أبيه من رجال الاستبداد الديني حول حجر بن عدي الكندي وأصحابه الذين مدحوا على لسان رسول الله ﷺ.

(41) سورة طه، الآية 63.

(42) ذكره الطبري في تاريخه، ج 4، ص 200، فإن زياداً لما أراد قتل حجر الذي كان يعارض استبداده، استشهد رؤساء الأرباع على حجر، فشهد شهادة لم يرها زياداً كافية لقتله عند معاوية، فاستشهد أبا بردة بن أبي موسى الأشعري، فكتب له كتاباً هذا نصه، كما ورد في المصدر المذكور: هذا ما شهد عليه أبو بردة بن أبي موسى لله رب العالمين شهد أن حجر بن عدي خلع الطاعة وفارق الجماعة ولعن الخليفة ودعا إلى الحرب والفتنة وجمع إليه الجموع يدعوهم إلى نكث البيعة وخلع أمير المؤمنين معاوية وكفر بالله عز وجل كفرة صلعاء فقال زياد على مثل هذه الشهادة فاشهدوا أما والله لأجهدن على قطع خيط عنق الخائن الأحمق فشهد رؤوس الأرباع على مثل شهادته وكانوا أربعة ثم إن زياداً دعا الناس فقال اشهدوا على مثل شهادة رؤوس الأرباع فقرأ عليهم الكتاب..

وانظر إلى كلام ابنه عبيد الله في حق مسلم بن عقيل فإنه قال له بعدما أُسر: إيه يا ابن عقيل أتيت الناس وأمرهم جميع وكلمتهم واحدة لتشتتهم وتفرق كلمتهم وتحمل بعضهم على بعض[43].

لقد رأى الدكتور النجار أنه تمّ النزوع في حل المشكلة بين الوحدة والحرية إلى التضييق على حرية الفكر، حتى تسلم وحدة الدين[44]!

والحقيقة أنه كما ذكر في كتابه القيم، لقد تمّت التضحية بحرية الفكر في تاريخ المسلمين، في مختلف الفترات لكي تبقى الوحدة العقدية، وتصان الوحدة الاجتماعية، فعلى ماذا حصلت الأمة؟

من الواضح أن الوحدة بكافة تجلياها غير حاصلة في مجتمعات المسلمين، وإنما الفرقة والتشتت، سواء على المستوى العقدي أو الاجتماعي أو السياسي. ولا يحتاج الأمر إلى مزيد برهان بعدما كان ملحوظا بالعيان والوجدان.

"هناك فرقة ثقافية عامة تظهر في مستوى المعرفة النظرية كما تظهر في مستوى أنماط السلوك العملي، ففي المستوى الأول تتميّز ثقافتان متنافرتان، ثقافة تنشد إلى الماضي التراثي فإذا هي معرفة ماضوية مبتوتة عن المشاكل الراهنة للمسلمين.. وثقافة تنشد إلى الكسب المعرفي لثقافة الغرب، فإذا هي معرفة مبتوتة عن الأصول الدينية والتراثية للأمة..

وتشقّ الأمة فرقة مذهبية في العقيدة والفقه، استصحبت من الماضي خصومات ربما كانت لها مبررات واقعية لكن الزمن عفا على تلك المبررات فلم تبقَ الخصومات ذات موضوع ولك أن تتبيّن ذلك في الفرقة المذهبية بين سنّة وشيعة وبين سنة وأباضية وبين سلفية وأشعرية..

---

(43) تاريخ الطبري، ج 4، ص 282.

(44) عبد المجيد، دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين، ص 24.

المركز الإسلامي الثقافي
مكتبة سماحة آية الله العظمى
السيد محمد حسين فضل الله العامة
الرقم: ....

وتشققها فرقة سياسية بينة لا تبدو فقط في هذا التعدد في هذه الكيانات السياسية الذي ينمو باضطراد..

والمتأمل في العلة الأصلية الجامعة لمظاهر هذه الفرقة جميعاً على اختلافها لا يعدو أن يجدها جلية في انحلال الوحدة الفكرية بين المسلمين، وانحلال هذه الوحدة يعود إلى سبب أصلي هو الانحسار الواسع لحرية الرأي في العالم الإسلامي وشيوع الاستبداد فيه"[45].

وذلك أن لحرية الرأي أثراً إيجابياً في الوحدة المذهبية والسياسية فإن من شأن حرية الرأي أن تحدث مناخاً حوارياً تتقابل فيه الآراء وتتصارع فيه الحجج، ويصل من خلاله المتحاورون إلى سبيل الحق، أو على الأقل أن يعرف كل طرف ما يمكن أن تواجه فكرته من إشكالات، وملاحظات فيعمد إلى تصحيحها أو تنتهي إلى التقريب بينه وبين أصحاب النظريات الأخرى، ونهايةً وفي أقل الأحوال أن يعرف كل طرف ما يميّزه عن غيره.

إن الوحدة الاجتماعية القائمة على أساس قمع الفكر، ومنع الرأي لا يمكن أن تكون ثابتة، بل تحتضن تلك الوحدة الاحتقانات والتراكمات التي ما أن تجد لها متنفساً حتى تنطلق في صورة ثورة مدمرة..

وأما اعتماد المجتمع على حفظ وحدته الاجتماعية، على أساس أن تؤمن مكونات ذلك المجتمع بالوحدة كخيار استراتيجي، والانسجام كخط عام، ولكن ذلك لا يمنع أن تبدي هذه الفئة أو تلك، وهذا الفرد أو ذاك رأيه في مختلف المواضيع ضمن القنوات المناسبة. فهذا هو الذي يحفظ الوحدة الاجتماعية حقيقة.

---

(45) المصدر، ص 70.

مركز آفاق للدراسات والأبحاث

مؤسسة ثقافية تعنى بشؤون التجديد الثقافي وقيم الحوار والتسامح وقضايا الحرية والإصلاح، وتعمل على تنمية الاهتمام بالجوانب الثقافية والمعرفية.

وتتوسل في سبيل تحقيق ذلك بالخطوات التالية:

1. تـــزويد الساحة بكتابات ومؤلفات جادة حول قيم التعددية والإصلاح والعيش المشترك ومؤسسات المجتمع المدني والقبول بالآخر.
2. التواصل المعرفي والثقافي مع الثقافات الإنسانية والمكاسب الحضارية.
3. تفكيك الأصول الفكرية والأسس الثقافية لظواهر الاستبداد والاستفراد بالـــرأي والتعـــصب والغلـــو، وإرســـاء معالم الاعتدال والشورى والتداول والحريات العامة.
4. المساهمة عبر وسائل التوعية والتثقيف في مشروعات التنمية الثقافية في المجتمع.

لمراسلة المركز: aafaq2006@maktoob.com

هذا الكتاب

وإذا كان الاستبداد في زمن مضى يعني سيطرة فرد على الأمة وانفراده بسياسة أمورها من دون مشورة أو مساءلة، فإنه قد «تطور» في هذا الزمان ليصبح استبداد العائلة أو الحزب أو أخيراً الدولة!

وكان من متواليات الاستبداد قمع الرأي الآخر، ومنع المختلف - أيا كان دينياً أو مذهبياً أو سياسياً - من حرية التعبير بالرغم من أننا نجد أن هناك مناخاً واعداً يستفيد من الظروف القائمة في تكريس المطالبة بحرية الرأي كمفردة من مفردات الإصلاح السياسي في بلادنا المسلمة.

إننا نعتقد أنه ينبغي السعي إلى تحويل الثقافة الناقدة للاستبداد والمبينة لآثاره السيئة، وتلك المطالبة بحرية التعبير عن الرأي إلى ثقافة شعبية عامة .. فإنه قد يلاحِظ المتأمل أن هذه المواضيع بقيت غالباً مواضيع تناقشها النخبة في مؤتمرات، أو دراسات، بينما كان المصطلي بآثار الاستبداد وقمع حرية الرأي بشكل مباشر، عامة الناس. ولذا كان ينبغي أن تكون هذه الثقافة جزءًا من التكوين الفكري الشعبي، حتى يتحصن الجمهور من آثارها السيئة ويحاربها عند حدوثها.

ضمن هذا الإطار كانت هذه الصفحات، والتي كانت في الأصل محاضرات ألقيت في الموسم الثقافي الحسيني الذي تشهده منطقتنا في كل عام، وتم إعادة تحريرها وتجميعها لتكون بين يديك. كما أن القسم الآخر الذي يتحدث عن حرية الرأي هو تفصيل لمختصر ندوة بُثّت على إحدى القنوات الفضائية.

من مقدمة المؤلف

هاتف/فاكس: ٨٥٤٩٥٤٥ (٣) ٩٦٦+
جوال: ٥٠٥٨٦٨٧٧١ - ٩٦٦+
القطيف - ش
ص.ب. ٦١٢١٥ الق
المملكة العرب
d@hotmail.com

مركز آفاق للتدريب والدراسات
Aafaq Center For Training & Studies